تَطْهِيرُ الْجِنَانِ وَاللِّسَانِ

عن الخطور والتفوّه بثلب سيدنا
معاوية بن أبي سفيان

تأليف

المحدث الفقيه أحمد بن حجر الهيتمي المكي
المتوفى سنة ٩٧٤ هـ .. [١٥٦٧ م.]

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

مكتبة الحقيقة



يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفاتح ٥٧ استانبول–تركيا

تَطْهِيرُ الْجِنَانِ وَاللِّسَانِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أوجب على الكافة تعظيم أصحاب نبيهم وآله المصطفين الأخيار لما أن الله سبحانه وتعالى برأهم من كل وصمة وسقطة وعثار، وميزهم بأنهم الحائزون لقصب السبق في كل كمال ومضمار، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له الكريم الغفار، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله النبي المختار، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صلاة وسلاما يتعاقبان تعاقب الليل والنهار، ما قطعت براهين علومهم وقواطع حججهم نقول المعاندين على أحد منهم في الإيراد والإصدار. وبعد فهذه ورقات ألفتها في فضل سيدنا أبي عبد الرحمن أمير المؤمنين معاوية بن صخر أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي رضي الله عنه وأرضاه، وأمه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، وفي مناقبه وحروبه وفي الجواب عن بعض الشبه التي استباح سبه بسببها كثير من أهل البدع والأهواء جهلا واستهتارا بما جاء عن نبيهم صلى الله عليه وسلم من المبالغة الأكيدة في التحذير عن سب أو نقص أحد من أصحابه، لا سيما أصهاره وكتابه ومن بشره بأنه سيملك أمته، ودعا له بأن يكون هاديا مهديا، كما يأتي ذلك وغيره من المزايا الكثيرة. منها أعني تلك المبالغات أن من آذى منهم أحدا فقد آذاه ومن آذاه فقد آذى الله ومن آذى الله أهلكه، وأن من أنفق ما أنفق ولو أمثال أحد ذهبا ما بلغ ثواب مد أحدهم ولا نصيفه، وأن من سب أحدا منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا -أي فرضا ولا نفلا- دعاني إلى تأليفها الطلب الحثيث من السلطان همايون أكبر سلاطين الهند[1] وأصلحهم وأشدهم تمسكا بالسنة الغراء، ومحبة

---

(١) هو همايون بن بابور ويقال بابار المتوفى سنة ٩٦٢ هـ .. [١٥٥٥ م.] وترجمته في الشذرات والنور والبدر السافر

أهلها وما نسب إليه مما يخالف ذلك فبفرض وقوعه منه تنصل منه التنصل الدافع لكل ريبة وتهمة، كما يقطع بذلك التواتر عنه في أواخر أمره كأوله، بل حكى لي من هو في رتبة مشايخ مشايخنا من بعض أكابر بني الصديق عنه أنه مكث أربعين سنة لا ينظر إلى السماء حياء من الله تعالى وأنه إنما يأكل من كسب يده، وأن من قدم عليه من علماء أهل السنة بالغ في تعظيمه بما لم يسمع عن غيره، ككثرة التردد عليه ومع سعة ملكه، وأبهة عسكره جالسا بين يديه على التراب كصغار طلبته، مطلقا عليه من الأرزاق والإنعام ما يلحقه بأكابر الأغنياء، وسبب طلبه ذلك أنه نبغ في بلاده قوم ينتقصون معاوية رضي الله عنه وينالون منه وينسبون إليه العظائم، مما هو برئ منه، لأنه لم يقدم على شيء مما صح عنه إلاّ بتأويل يمنعه من الإثم بل ويوجب له حظا من الثواب كما سيأتي. فأجبته لذلك وضاما إليه بيان ما يضطر إليه من أحوال مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في حروبه وقتاله لعائشة وطلحة والزبير ومن معهم من الصحابة وغيرهم، وللخوارج البالغين في رواية بضعا وعشرين ألفا على الوصف والعلامة اللذين بينهما النبي صلى الله عليه وسلم. ومن كونه الإمام الحق والخليفة الصدق، فكل من قاتله من هؤلاء بغاة عليه لكن من عدا الخوارج -وإن كانوا مخطئين- هم مثابون لأنهم أئمة فقهاء مجتهدون مؤولون تأويلا محتملا، بخلاف الخوارج لأن تأويلهم قطعي البطلان كما سيأتي بيان ذلك بأوضح بيان وأحكم برهان، وإنما ضممت هذا إلى ما سئلت فيه مما ذكر لأن طائفة يسمون اليزيدية[1]

---

(١) اليزيدية المعروفة في كتب الملل والنحل، فرقة من أهل البدع ينسبون إلى الإسلام وليسوا من زمرة المسلمين ويقال لهم يزيدية الخوارج وينسبون إلى يزيد بن أبي أنيسة وهو غير المحدث فإن هذا من أهل البصرة. وذهب إلى جور فارس وكان على رأي الإباضية كما في التبصير ولسان الميزان وذكر نشوان الحميري أنهم ينسبون إلى يزيد بن أبي أنيسة. وقد برئ منه الإباضية ويذكر المؤرخون ما حققه المؤرخ أحمد تيمور أن أتباع ابن أبي أنيسة بادوا وبادت آراؤهم في القرن السادس واليزيدية اليوم والتي كانت في عصر ابن حجر هم جماعة انتسبوا لعدي بن مسافر الصوفي المتوفى سنة ٥٥٧ هـ .. [١١٦٢ م.] في بادئ أمرهم وعرفوا بالعدوية وعدي لم يذكره ابن تيمية في رسالته العدوية إلاّ بالخير غير أن هذه الطائفة أخذت تتحول إلى طائفة ثورية نزاعة للملك وظهر فيها التغالي في شيخهم ثم لقبوا باليزيدية أيضا: لقولهم بألوهية يزيد بن معاوية ولا يدرى تاريخ تلقيهم بذلك. وانظر

يبالغون في مدح يزيد ويحتجون. وممسكا عنان القلم عن أن يسترسل في سعة هذا الميدان لأنه من منح هداية يكفيه أدنى برهان. ومن لا ينجع فيه لا ينجع فيه سنة ولا قرآن وسميته تطهير الجنان واللسان. عن الخطور والتفوه بثلب معاوية ابن أبي سفيان. مع المدح الجلي وإثبات الحق العلي. لمولانا أمر المؤمنين علي. ورتبته على مقدمة وفصول وخاتمة.

(مقدمة) يجب عليك أيها المسلم الممتلئ القلب من محبة الله ورسوله أن تحب جميع أصحاب نبيك محمد صلى الله عليه وسلم، فإن الله تعالى امتن عليهم بمنة لم يشاركهم غيرهم فيها. وهي حلول نظره صلى الله عليه وسلم وإمداده لهم بما قطع غيرهم من اللحوق بهم في باهر كمالهم وعظيم استعدادهم وسعة علومهم، وحقية وراثته وأن تعتقد أنهم كلهم عدول كما أطبق عليه أئمة السلف والخلف وما حكي عن هفوات لبعضهم كفّرها الله تعالى عنهم بقوله عزّ قائلا (**رَضِيَ الله عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ** * المائدة: ١١٩)، وباكثار مدحه صلى الله عليه وسلم لهم ونهيه عن انتقاصهم، وترتيبه الوعيد الشديد على نقص أحد منهم، من غير تفصيل، مع كونه في مقام بيان ما نزل إلى الأمة من ربهم فلولا أن المراد العموم لما ساغ ذلك الإجمال.

ولا يشك أحد أنّ معاوية رضي الله عنه من أكابرهم نسبا وقربا منه صلى الله عليه وسلم وعلما وحلما، كما سيتضح ذلك كله لك مما سيُتْلى عليك، فوجبت محبته لهذه الأمور التي اتصف بها بالإجماع.

فمنها شرف الإسلام، وشرف الصحبة، وشرف النسب، وشرف مصاهرته له صلى الله عليه وسلم المستلزمة لمرافقته له صلى الله عليه وسلم في الجنة، ولكونه معه فيها كما يأتي بدليله، وشرف العلم والحلم والإمارة ثم الخلافة، وواحدة من هذه تتأكد المحبة لأجلها فكيف إذا اجتمعت، وهذا كاف لمن في قلبه أدنى إصغاء للحق وإذعان للصدق فلا يحتاج بعد ذلك إلى بسط إلاّ لمزيد التأكد والإيضاح. وتأمل أيها الموفق

المقدمة في ذلك

قوله صلى الله عليه وسلم: (**إذا ذكر أصحابي فأمسكوا**)، رجال سنده رجال الصحيح إلاّ واحدا اختلف فيه وقد وثقه ابن حبان وغيره وقوله: وإن كان في سنده متروك، (**من حفظني في أصحابي ورد على الحوض ومن لم يحفظني في أصحابي لم يربي يوم القيامة إلاّ من بعيد**)، وصح أن خالد بن الوليد ذكر عند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما لشيء كان بينهما فقال سعد للمتكلم: مَهْ فإن ما بيننا لم يبلغ ديننا، وجاء بسند متروك، أن عليا لقي الزبير رضي الله عنهما بالسوق فتعاتبا في شيء من أمر عثمان رضي الله عنه ثم أغلظ ابنه عبد الله لعلي فقال ألا تستمع ما يقول، فغضب الزبير وضرب ابنه حتى رجع، وجاء بسند رجاله ثقات أن رجالا من أهل البصرة جاؤا عتبة بن عمير يسألونه عن علي وعثمان فقال لهم: ما أَقْدَمَكم غير هذا فقالوا نعم، قال: (**تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ** * البقرة: ١٣٤)، وبسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا اختلف فيه أن الزبير قال في قوله تعالى: (**وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَآصَّةً** * الأنفال: ٢٥)، كنا نتحدث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم نحسب أنا أهلها حتى نزلت فينا، وفي خبر سنده صحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**أريت ما يلقى أمتي بعدي وسفك بعضهم دم بعض وسبق ذلك من الله عز وجل، كما سبق في الأمم قبلهم، فسألته أن يوليني شفاعة يوم القيامة فيهم ففعل**)، وفي خبر رواته ثقات (**عذاب أمتي في دنياها**). أي أن ما يقع لهم من الفتن والمحن يكون سببا لتكفير ذنوب المعذورين منهم، وصح خبر: (**جعل الله عقوبة هذه الأمة في دنياهم**). وفي خبر رواته ثقات إلاّ واحدا وثقه ابن حبان. (**أمتي أمة مرحومة، قد رفع عنهم العذاب**)، أي فلا يستأصلون بعذاب يترل عليهم إلاّ عذابهم أنفسهم بأديهم. أي يغتال بعضهم لبعض لأنه صلى الله عليه وسلم كما صحّ عنه من طرق، سأل ربه أن لا يجعل بأسهم بينهم فلم يجبه لذلك. وفي خبر ضعيف، (**إن عقوبة هذه الأمة بالسيف، وموعدهم الساعة والساعة أدهى وأمر**)، والحاصل أن ما وقع بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين من القتال مقصور علي الدنيا فقط، وأما في الآخرة

فكلهم مجتهدون مثابون، وإنما التفاوت بينهم في الثواب إذ من اجتهد وأصاب كعليّ كرم الله وجهه وأتباعه له أجران بل عشرة أجور كما في رواية، ومن اجتهد وأخطأ كمعاوية رضي الله عنه له أجر واحد، فهم كلهم ساعون في رضا الله وطاعته بحسب ظنونهم واجتهاداتهم الناشئة عن سعة علومهم التي منحوها من نبيهم ومشرفهم صلى الله عليه وسلم وعليهم، فتفطن لذلك إن أردت السلامة في دينك من الفتن والابتداع والعناد والمحن والله الهادي إلى سواء السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل، وجاء بسندين رجالهما ثقات إلاّ واحدا وثقه ابن معين وغيره، أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**تفرقت بنو إسرائيل**) وفي رواية (**اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة وأمتي تزيد عليهم بفرقة كلها في النار إلاّ السواد الأعظم**)، وفي رواية في سندها ضعيف جدا (**كلهم على الضلال إلاّ السواد الأعظم**) قالوا يا رسول الله: من السواد الأعظم؟ قال: (**من كان علي ما أنا عليه وأصحابي**)، من لم يمار في دين الله ومن لم يكفر أحدا من أهل التوحيد بذنب، ومن هذا أخذ العلماء أن المراد بأهل السنة حيث أطلقوا أتباع أبي الحسن الأشعري وأبي منصور الماتريدي، لأن هؤلاء هم الذين على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتابعوهم فمن بعدهم، مع أنهم السواد الأعظم إذ لا تجد فرقة من الفرق غيرهم اشتهروا شهرتهم ولا كثروا كثرتهم، وإنما هم عند عامة المسلمين كفرقة اليهود والنصارى فهم في غاية الاستخفاف والاحتقار والذلة والاستصغار أدام الله عليهم ذلك آمين.

(**تنبيه**) جاء في الحديث الصحيح إن قوة الجدل بالباطل والقدرة عليه من علامات الضلال، وأصل ذلك قوله تعالى (**مَا ضَرَبُوهُ لَكَ اِلاَّ جَدَلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ** * الزخرف: ٥٨) وحينئذ فاحذر أيها الموفق أن تسترسل مع مبتدع في جدل أو خصام فإنك لو أقمت عليه الحجج القطعية والأدلة البرهانية، والآيات القرآنية لم يصغ إليك واستمر على بهتانه وعناده لأن قلبه أشرب حب الزيغ عن سنن أهل السنة وخلفاء التوفيق والمنة، اقتداء بكفار قريش الذين لم ينفع فيهم حجة ولا قرآن. بل

عاندوا إلى أن أفناهم العناد والسنان. فكذا هؤلاء المبتدعة الكلام معهم عيّ فأعرض عنهم رأسا وابذل جهدك فيما ينفعك الله به في الدنيا والآخرة.

الفصل الأول

(في إسلام معاوية رضي الله عنه)

على ما حكاه الواقدي بعد الحديبية، وقال غيره بل يوم الحديبية وكتم إسلامه عن أبيه وأمه حتى أظهره يوم الفتح، فهو في عمرة القضية المتأخرة عن الحديبية الواقعة سنة سبع قبل فتح مكة بسنة كان مسلما، ويؤيده ما أخرجه أحمد من طريق محمد الباقر بن علي زين العابدين ابن الحسين عن ابن عباس رضي الله عنهم. أن معاوية قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المروة، وأصل الحديث في البخاري من طريق طاوس عن ابن عباس بلفظ قصرت بمشقص، ولم يذكر المروة في كل من الروايتين، كذا خلافا لمن حصر في الأولى الدلالة على أنه كان في عمرة القضية مسلما، أما الأولى فواضح، لأنه ذكر أن ذلك عند المروة، وهذا يعين أن ذلك التقصير كان في العمرة، لأنه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حلق بمنى إجماعا، وأما الثانية فلأنه صلى الله عليه وسلم لم يقصر في حجة الوداع أصلا لا بمكة ولا بمنى، فتعين أن ذلك التقصير إنما كان في العمرة، فان قلت يحتمل أن ذلك التقصير كان في عمرته من الجعرانة بعد فتح مكة وهزيمة حنين وسبيهم والمجئ بهم وبأموالهم إلى الجعرانة في آخر سنة ثمان، فلا يكون فيه شاهد لما ذكرته، قلت عمرة الجعرانة إنما فعلها صلى الله عليه وسلم ليلا سرا عن أكثر الصحابة، ولذا أنكرها بعضهم، وذلك أنه بعد صلاة العشاء بأصحابه في الجعرانة، دخل على أهله فلما تفرق الناس لمضاجعهم خرج صلى الله عليه وسلم محرما بالعمرة في نفر قليل إلى مكة فقضى نسكه ثم رجع إلى أهله سرا أيضا، ثم عند صلاة الصبح خرج من عند أهله كبائت عندهم، فلم يعلم بتلك العمرة إلاّ بعض خواصه صلى الله عليه وسلم، ومعاوية إذ ذاك لم يكن من أولئك الخواص، فاحتمال كون تقصيره له صلى الله عليه وسلم في هذه العمرة بعيد، فلم ينظروا إليه

كما هو شأن الاحتمالات البعيدة في الوقائع الفعلية والقولية، فان قلت كونه أسلم وكتم إسلامه و لم يهاجر للنبي صلى الله عليه وسلم نقص وأي نقص، قلت ليس الأمر كذلك باطلاقه، كيف وقد وقع ذلك للعباس رضي الله عنه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم على القول الذي رجحه بعضهم أنه أسلم ببدر وكتم إسلامه إلى فتح مكة، بل هذا أولى لأن مدة كتمه لإسلامه نحو ست سنين ومعاوية أن ما كتمه نحو سنة، و لم يعد أحد ذلك نقصا في العباس لأنه كان لعذر، فكذلك ما وقع لمعاوية على ذلك القول كان لعذر، والهجرة إنما تجب وتتعين حيث لا عذر، ومنه الجهل بوجوبها ممن يعذر فيه، وقد جاء في رواية أن أمه قالت له إن هاجرت قطعنا عنك النفقة وهذا عذر ظاهر، لا يقال يرد ما حكاه الواقدي أنه أسلم قبل الفتح، ما ثبت في الصحيح عن سعد بن أبي وقاص أنه قال العمرة في أشهر الحج، فعلناها وهذا -أي معاوية يومئذ- كافر لأنا نقول: ممنوع ذلك بل لا رد فيه، لأن الفرض أنه كتم إسلامه فسعد ممن لم يعلم به فاستصحب حاله إلى يومئذ وقضى عليه بالكفر فيه، باعتبار الظاهر وبالنسبة إلى علمه، أما إسلامه يوم فتح مكة فلا خلاف فيه، كاسلام أمه وأبيه وأخيه يزيد يومئذ، فان قلت ذكر بعض الأئمة في ترجمته أنه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا وأعطاه من غنائم هوازن مائة بعير وأربعين أوقية من الذهب وكان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم ثم حسن إسلامهما، وهذا يمنع سبق إسلامه على يوم الفتح، إذ لو سبق إسلامه جميع أهله لم يكن كأبيه في عده من المؤلفة، قلت لا يمنعه بوجه، أما أولا فمن عده من المؤلفة إنما جرى على أن إسلامه لم يكن إلاّ يوم الفتح، نظير ما وقع لسعد فما مر عنه آنفا، ويدل لذلك أن من ترجمه بذلك قرنه في ذلك بأبيه، وأبوه لم يسلم إلاّ يوم الفتح اتفاقا، أما من يقول بتقديم إسلام معاوية قبل الفتح بنحو سنة وأنه إنما امتنع من الهجرة للعذر كما مر فلا يعده من المؤلفة ومجرد الإعطاء لا يدل على التأليف، ألا ترى أن العباس رضي الله عنه كتم إسلامه ثم أظهره يوم الفتح كما مر، ثم أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ما أطاق حمله من النقد الذي جاءه من البحرين؛

فكما أن هذا لا يدل على أن العباس من المؤلفة قلوبهم فكذلك إعطاء معاوية شيئا له بخصوصه -إن فرض صحة وروده- لا يدل على أنه كان من المؤلفة قلوبهم. أما أولا فلما مر مما يدل على قوة إسلامه. وأما ثانيا فالظاهر بكل فرض قوة إسلامه، وأنه إنما أعطاه زيادة في تأليف أبيه لكونه من أكابر مكة وأشرافهم. ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم يوم الفتح: (**من دخل دار أبي سفيان فهو آمن**). فميزه صلى الله عليه وسلم بذلك دون غيره زيادة في تأليفه والإعلان بشرفه وفخره لأنه كان يحب الفخر في قومه. وأما أبوه فالظاهر أنه كان منهم. ثم حسن إسلامه وتزايد صلاحه حتى صار من أكابر الصادقين وأفاضل المؤمنين. وإنما يذم بالتأليف من بقي بوصفه. ولم يترق عن كونه ممن يعبد الله على حرف. وحاشا أبي سفيان من ذلك. كما شهدت بذلك آثاره الصالحة في الحروب والمسالك. ومما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم علم قوة إسلامه ومريد استسلامه خضوعه لأوامره صلى الله عليه وسلم وأحكامه فقضى عليه بما لا يلائم ما جبل عليه قبل ذلك من الشح حتى على زوجته وولده معاوية بطعامه. ألا ترى أنه لما أسلم هو وزوجته هند جاءت للنبي صلى الله عليه وسلم تشكوه فقالت يا رسول الله: إن أبا سفيان رجل شحيح فانه لا يعطيني ما يكفيني وولدي. أي معاوية فقال لها صلى الله عليه وسلم: (**خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف**). فقضى عليه في غيبته بذلك لعلمه برضاه به واستسلامه له. وإن كان فيه غاية المشقة على نفسه باعتبار ما جبل عليه من الشح، وعلى قوة إسلامها إذ من جملة الحامل لها عليه أن مكة لما فتحت دخلت المسجد الحرام ليلا فرأت الصحابة قد ملؤه وأنهم على غاية من الاجتهاد في الصلاة وقراءة القرآن والطواف والذكر وعير ذلك من العبادات. فقالت والله ما رأيت الله عبد حق عبادته في هذا المسجد قبل هذه الليلة، والله إن باتوا إلاّ مصلين قياما وركوعا وسجودا فاطمأنت إلى الإسلام لكنها خشيت إن جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن يوبخها على ما فعلته من المثلة القبيحة بعمه حمزة رضي الله عنه. فجاءت إليه مع رجل من قومها لتبايعه فوجدت عنده من الرحب والسعة

والعفو والصفح ما لم يخطر ببالها. ثم شرط عليها أن لا تزني فقالت وهل تزني الحرة يا رسول الله فلم تجوز وقوع الزنى إلاّ من البغايا المعدات لذلك ثم شرط عليها أن لا تسرق فأمسكت. وقالت: إن أبا سفيان رجل بخيل ولا يعطيني ما يكفيني إلاّ ما أخذت منه من غير علمه. فقال لها (**خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف**). فلما بلغ ذلك أبا سفيان أظهر غاية الرضا بل زاد فقال: ما أخذت من مالي فهو حلال. وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم استأذنه لها فقال أذنت في أخذ الرطب دون اليابس. ولما أسلمت كانت على غاية من التثبت واليقظة فإنها إثر البيعة ذهبت إلى صنم لها في بيتها فجعلت تضربه بالقدوم حتى كسرته قطعة قطعة وهي تقول: كنا منك في غرور.

(**تنبيه**) جاء بسند حسن أن معاوية كان أبيض طويلا أجلح أبيض الرأس واللحية زاد بعض واصفيه كان أجمل الناس[١].

الفصل الثاني

(في فضائله ومناقبه وخصوصياته وعلومه واجتهاده وهي كثيرة جدا واقتصرت هنا علي غالب غررها)

(**تنبيه**) قيل عبر البخاري بقوله. باب ذكر معاوية. ولم يقبل فضائله ولا مناقبه لأنه لم يصح في فضائله شيء كما قاله ابن راهويه[٢]. ولك أن تقول: إن كان المراد من هذه العبارة أنه لم يصح منها شيء على وفق شرط البخاري. فأكثر الصحابة

---

[١] وصفه بالبياض في لحيته وأنه أجلح أي شعره منحسر عن جانبي رأسه ورد عن اسحاق بن يسار من رواية الطبراني بإسناد حسن كما في المجمع ورواية أنه أجمل الناس من قول أسلم مولى عمر أخرجها الطبراني برجال الصحيح غير مسلم بن جندب وهو ثقة

[٢] وذهب كذلك ابن حنبل والنسائي إلى ما ذكر عن ابن راهويه وذكر الحافظ في الفتح أن ما ذكره البخاري مما يشهد لمعاوية بالفقه لا يدل على فضيلة. وان الذي يدل على الفضل الكثير هو الصحبة وما ذكره ابن حجر لا يدل على عدم ثبوت فضائله مع غيره وإنما المنفي ثبوتها له بخصوصه وهذا هو رأي البخاري في معاوية. فإنه علق الصحبة في الصحيح على مجرد الرؤية ولو لحظة كما ذهب إليه شيخه ابن المديني ورجحه ابن حجر ثم ذكر في الصحيح ثبوت الفضل لكل صحابي ومعاوية معهم

كذلك إذا لم يصح شيء منها، وإن لم يعتبر ذلك القيد فلا يضره ذلك، لما يأتي أن من فضائله ما حديثه حسن حتى عند الترمذي كما صرح به في جامعه وستعلمه مما يأتي. والحديث الحسن لذاته كما هنا حجة إجماعا بل الضعيف في المناقب حجة أيضا، وحينئذ فما ذكره ابن راهويه بتقدير صحته لا يخدش في فضائل معاوية لوجوه: منها ما مر أنه من أشرف الصحابة نسبا جاهلية وإسلاما فإنه من أكابر قريش ومن أقرب بطونهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه يجتمع معه في عبد مناف وكان لعبد مناف أربعة أولاد هاشم جد النبي صلى الله عليه وسلم والمطلب جد الشافعي وعبد شمس جد عثمان ومعاوية رضي الله عنهما، ونوفل. والثلاثة الأول أشقاء لكن بنو الأولين لم يفترقوا جاهلية ولا إسلاما كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (**نحن بنو هاشم وبنو المطلب لم نفترق جاهلية ولا إسلاما**)، ومن ثم لما تمالأت قريش عليه صلى الله عليه وسلم في السب والإيذاء الذي لا أبلغ منه، انفردت بنو المطلب مع بني هاشم فدخلوا معهم شعبهم لما حصرتهم قريش فيه وتحالفوا أن لا يعاملوهم ولا يناكحوهم، فاختار بنو المطلب بني هاشم ورضوا بما يحصل لهم من السب والإيذاء منهم، واختار بنو عبد شمس ونوفل قريشا فكانوا معهم على سب أولئك وإيذائهم ولهذا لما قسم صلى الله عليه وسلم الفئ لم يعط هذين شيئا منه وخص به الأولين.

ومنها أنه أحد الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما صح في مسلم وغيره، وفي حديث سنده حسن، كان معاوية يكتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو نعيم كان معاوية من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حسن الكتابة فصيحا حليما وقورا. وقال المدايني كان زيد بن ثابت يكتب الوحي وكان معاوية يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فيما بينه وبين العرب. أي من وحي وغيره. فهو أمين رسول الله صلى الله عليه وسلم على وحي ربه وناهيك بهذه المرتبة الرفيعة.

ومن ثم نقل القاضي عياض أن رجلا قال للمعافي بن عمران أين عمر بن عبد العزيز من معاوية فغضب غضبا شديدا وقال لا يقاس بأصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم أحد، معاوية صاحبه وصهره وكاتبه وأمينه على وحي الله. ويوافق ذلك أن عبد الله بن المبارك المجمع على جلالته وأمانته وتقدمه وأنه جمع بين الفقه والأدب والنحو واللغة والشعر والفصاحة والشجاعة والفروسية والسخاء والكرم الواسع حتى كان ينفق من تجارته على القراء في كل سنة مائة ألف، والزهد والورع والإنصاف وقيام الليل والاكثار من الحج والغزو والتجارة لله حتى ينفق على أصحابه وغيرهم، ومن ثم كان يقول لولا خمسة ما اتجرت: سفيان الثوري وابن عيينة والفضيل بن عياض وابن السماك وابن علية فيصلهم، وكان يعطي كل واحد من هؤلاء الخمسة الذين هم غرة العلماء العاملين والأئمة الوارثين جميع ما يحتاج إليه لشدة البدن، ليحوز من معالي العبادات ما لا يطيقه غيره. وسأل فقل يا أبا عبد الرحمن أيما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ فقال والله إن الغبار الذي دخل في أنف فرس معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من عمر بألف مرة، صلى معاوية خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع الله لمن حمده فقال معاوية رضي الله عنه ربنا لك الحمد فما بعد هذا الشرف الأعظم. وإذا كان مثل ابن المبارك يقول في معاوية ذلك وأن تراب أنف فرسه فضلا عن ذاته أفضل من عمر بن عبد العزيز ألف مرة فأي شبهة تبقى لمعاند وأي دخل يتمسك به غبي أو جاحد.

(**فائدة**) من كرامات ابن المبارك أن ابن علية المجمع على تقدمه وجلالته كان من أجل أصحاب ابن المبارك وكان ينفعه كما مر، ولما تولى لهارون الرشيد القضاء هجره ابن المبارك وقطع نفقته فأتى إليه ابن علية معتذرا فلم يعبأ به و لم يرفع إليه رأسه بعد ما كان يبالغ في تعظيمه لأجل شؤم القضاء وشؤم عاقبته ثم كتب إليه أبن المبارك:

يا جاعل العلم له بازيا * يصطاد أموال السلاطين

احتلت للدنيا ولذاتها * بحيلة تذهب بالدين

فصرت مجنونا بها بعد ما * كنت دواء للمجانين

أين رواياتك في سردها * لترك أبواب السلاطين

أين رواياتك فيما مضى * عن ابن عوف وابن سيرين

إن قلت أكرهت فذا باطل * زل حمار العلم في الطين

فلما وقف ابن علية على هذه الأبيات أثرت فيه واشتد ندمه أن تولى القضاء، ثم ذهب للرشيد وبالغ في طلب الاستعفاء منه حتى أعفاه وأنقذه الله من بلائه وعافاه فحينئذ عاد ابن المبارك إلى تعظيمه وأجرى عليه النفقة. وفي إحياء علوم الدين لحجة الإسلام في كتاب آداب السفر قال رجل لابن المبارك: احمل لي هذه الرقعة إلى فلان. فقال: حتى استأمر الجمال فإني لم أشارطه على هذه الرقعة. قال الغزالي: فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء، إن هذا مما يتسامح به ولكن سلك طريق الورع انتهى؛ وإنما سقت ذلك هنا لتعلم أيها الموفق إلى الحق إن شاء الله تعالى. إن من وصل ورعه إلى هذه الغاية ومشاحته لأصحابه على مثل توليته القضاء الذي هو أفضل الوظائف الدينية بعد الخلافة إلى تلك النهاية فكيف يستجيز. أن يقول في معاوية وعمر بن عبد العزيز ما قال من غير دليل وكيف يقدم علي هذا التفضيل. فلولا أن الدلالة على ذلك ألجأته إلى هذه المقالة لما تفوه بها. ولولا أنه رأى أن ذلك من آكد الواجبات عليه لما خاض غمرة هذا الخطر فتيقظ لذلك وفرغ له ذهنك لتسلم من السفساف وترشد وتغنم والله سبحانه بحقائق خلقه أعلم. ومنها وهو من غرر فضائله وأظهرها الحديث الذي رواه الترمذي وقال إنه حديث حسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لمعاوية فقال: (**اللّهمّ اجعله هاديا مهديا**)[١] فتأمل هذا الدعاء من الصادق المصدوق وأن أدعته لأمته لا سيما أصحابه مقبولة غير مردودة تعلم أن الله سبحانه استجاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء لمعاوية فجعله هاديا للناس مهديا في نفسه ومن جمع الله له بين هاتين المرتبتين كيف يتخيل فيه ما تقوله عليه المبطلون ووصمه به المعاندون، معاذ الله لا يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الدعاء الجامع لمعالي الدنيا والآخرة المانع لكل نقص نسبته إليه الطائفة المارقة الفاجرة، إلاّ لمن

---

[١] تقدم القول في هذا الحديث وفيما ثبت منه حكاية عن السيوطي وغيره

علم صلى الله عليه وسلم أنه أهل لذلك حقيق بما هنالك فان قلت هذا اللفظان أعني هاديا مهديا مترادفان أو متلازمان فلم جمع النبي صلى الله عليه وسلم بينهما؟ قلت ليس بينهما ترادف ولا تلازم، لأن الإنسان قد يكون مهتديا في نفسه ولا يهتدي غيره به، وهذه طريق من آثر من العارفين السياحة والخلوة، وقد يهدي غيره ولا يكون مهتديا وهي طريقة كثيرين من القصاص الذين أصلحوا ما بينهم وبين الناس وأفسدوا ما بينهم وبين الله، وقد شاهدت من هؤلاء جماعة لم يبال الله بهم في أي واد هلكوا، وقد قال صلى الله عليه وسلم إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر[١] فلأجل هذا طلب صلي الله عليه وسلم لمعاوية حيازة هاتين المرتبتين الجليلتين حتى يكون مهديا في نفسه هاديا للناس ودالا لهم على معالي الأخلاق والأعمال. ومنها ما جاء بسند ليس فيه علة إلاّ اختلاط حصل لبعض رواته أن عوف بن مالك كان قائلا نائما بمسجد بأريحاء فانتبه فاذا أسد يمشي إليه فأخذ سلاحه فقال له الأسد صه إنما أرسلت إليك برسالة لتبلغها. قلت: من أرسلك؟ قال الله أرسلني إليك لتعلم معاوية أنه من أهل الجنة. قلت: من معاوية؟ قال ابن أبي سفيان[٢] ولا يستبعد ذلك لأن كلام الأسد له كرامة وهي جائزة الوقوع خلافا للمعتزلة وكونه من أهل الجنة شهدت به أدلة كثيرة لو لم يكن إلاّ الدعاء له بأن يكون هاديا مهديا لكفى فليس هنا استغراب يؤدى إلى الطعن في هذه الحكاية بوجه. ومنها الحديث الذي خرجه الحافظ الحارث ابن أسامة وهو أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**أبو بكر أرق أمتي وأرحمها**) ثم ذكر مناقب بقية الخلفاء الأربعة ثم مناقب جماعة آخرين من أصحابه وذكر منهم معاوية فقال صلى الله عليه وسلم: (**ومعاوية ابن أبي سفيان أحلم أمتي وأجودها**). فتأمل هذين الوصفين الجليلين اللذين وصفه صلى الله عليه وسلم بهما تعلم أنه حاز بسببهما مرتبة جليلة رفيعة من الكمال لم يحزها غيره. إذ الحلم والجود ينبئان عن انتقاء سائر حظوظ النفس

---

[١] الحديث في الصحيحين وأخرجه الطبراني عن عمرو بن النعمان بن مقرن

[٢] رواه الطبراني عن عوف بن مالك والمختلط أبو بكر بن أبي مريم

وشهواتها. أما الأول فلأنه لا يحلم لا سيما في مضائق النفس وثوران فورة غضبها إلاّ من لم يبق في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا حظ للنفس ومن ثم قال رجل: يا رسول الله أوصني قال (**لا تغضب**) فلا زال يكرر طلب الوصية وهو صلى الله عليه وسلم لا زيده على قوله لا تغضب إعلاما له بأنه إذا وقي شر الغضب وقي شر خبائث النفس وشهواتها ومن وقى ذلك حاز جميع معالم الخير وآدابه وأما الثاني فلأن (**حب الدنيا رأس كل خطيئة**) كما في الحديث فمن وقاه الله حبها ورزقه حقيقة الجود كان ذلك علامة على أنه لم يبق في قلبه مثقال ذرة من حسد ولا يلتفت إلى فان، والاشتغال بقاطع من قواطع الخيرات الظاهرة والباطنة، وحيث خلص القلب من هاتين البليتين القبيحتين بل لا أقبح منهما الغضب والبخل المستتبعان لأمهات النقائص وعظائم الخبائث كان متحليا بكل كمال وخير مطهرا عن كل شر وضير، وحينئذ نتج من هاتين الكلمتين -أحلم أمتي وأجودها- الجامعتين المانعتين كما تقرر -أن الصادق المصدوق شهد لمعاوية بأنه بلغ جميع ما قررته في شرح هاتين بزيادات وأنه لا يتطرق إليه ما انتحله عليه ونسبه إليه ذو البدع والجهالات، فان قلت هذا الحديث المذكور سنده ضعيف فكيف يحتج به، قلت الذي أطبق عليه أئمتنا الفقهاء والأصوليون والحفاظ أن الحديث الضعيف حجة في المناقب كما أنه ثم باجماع من يعتد به حجة في فضائل الأعمال وإذا ثبت أنه حجة في ذلك لم تبق شبهة لمعاند ولا مطعن لحاسد بل وجب على كل من فيه أهلية أن يقر هذا الحق في نصابه وأن يرده إلى إهابه، وأن لا يصغي إلى ترهات المضلين ونزغات المبطلين. وبعد أن تقرر لك ما ذكر في الحديث الضعيف فليكن ذلك على ذكرك من كل محل من هذا الكتاب وغيره رويت فيه حديثا ضعيفا فيه منقبة لصحابي أو غيره، فاستمسك به لما علمت أنه هنا حجة كافية لكن شرطه على الأصح أن لا يشتد ضعفه بأن لا ينسب لأحد من رواته وضع ونحوه وإلاّ لم يحتج به مطلقا[1]، ومنها الحديث الذي أخرجه الملا في سيرته ونقله عنه المحب

---

[1] التسامح في رواية الضعيف في فضائل الأعمال من غير نص على ضعفه منقول عن الإمام أحمد وعبد الرحمن بن

الطبري في رياضه أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأقواهم في دين الله عمر وأشدهم حياء عثمان وأقضاهم علي، ولكل نبي حواري وحواريي طلحة والزبير وحيثما كان سعد بن وقاص كان الحق معه وسعيد بن زيد أحد العشرة من أحباء الرحمن: وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن. وأبو عبيدة بن الجراح أمين الله وأمين رسوله**) صلى الله عليه وسلم، (**وصاحب سري معاوية بن أبي سفيان فمن أحبهم فقد نجا ومن أبغضهم فقد هلك**) فتأمل ما خص به معاوية المناسب لكونه كاتبه وأمينه على الأسرار الإلهية والتترلات الرحمانية. تعلم أن معاوية كان عنده صلى الله عليه وسلم بمكانة علية جدا إذ لا يأمن الانسان على أسراره إلاّ من اعتقده جامعا للكمالات متطهرا عن جميع الخيانات وهذه من أجل المناقب، وأكمل الفضائل والمطالب، ومنها ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد استوص بمعاوية فانه أمين على كتاب الله ونعم الأمين هو. رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا ففيه لين والآخر قال الحافظ الهيثمي لا أعرفه، ومثل هذا الذي قاله ابن عباس لا يقال مثله من قبل الرأي فله حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وجهالة أحد رواته غايتها أنها توجب ضعف سنده وقد مر آنفا أن الضعيف حجة في المناقب[1] ومنها أنه صلى الله عليه وسلم دخل على زوجته أم حبيبة ورأس معاوية في حجرها وهي تقبله -فقال لها

مهدي وابن المبارك. كما ذكره ابن عبد البر والعراقي والسيوطي والسخاوي والدواني ومقتضى إفتاء ابن الصلاح والنووي. بل يثبت به الاستحباب عند كثير منهم والعمل به مقدم على العمل بالرأي. وعلى ذلك العمل في الترغيب والترهيب والفضائل. وذكر المناقب ونحوها. كما ذكره السيوطي في طلوع الثريا. والتعظيم والمنة وغيره كما في الأجوبة الفاضلة للكنوي

[1] الضعيف لا يثبت به الحجية إلاّ ما حكي عن ابن الهمام وإلاّ ما حكي عن بعضهم إذا لم يجد في الباب غيره فيكون أولى من الرأي. وهو كذلك مشروط بشروط عند المحدثين منها إذا لم يشتد ضعفه وأن لا يعتقد أنه من السنة وأن يدخل تحت أمر عام. وهذه الأمور هل تشترط في باب الفضائل والمناقب. نعم الضعيف أمارة ضعيفة لا يترتب عليها مفسدة فلا عجب أن يعمل بمفاده للاحتياط في الدين ويستحب العمل بمفاده إذا لم يكن شديد الضعف ويثبت به الاستحباب كما قاله ابن الهمام وصاحب إنموذج العلوم

(**أتحبيه**) قالت وما لي لا أحب أخي فقال صلى الله عليه وسلم (**فان الله ورسوله يحبانه**)- قال الحافظ المذكور في سنده من لم أعرفهم أي فهو ضعيف ومر أنه حجة هنا، ومنه فوزه بمصاهرته صلى الله عليه وسلم فان أم حبيبة أم المؤمنين رضي الله عنها أخته وقد قال صلى الله عليه وسلم. (**دعوا أصحابي وأصهاري فان من حفظني فيهم كان معه من الله حافظ ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه ومن تخلى الله عنه يوشك أن يأخذه**) رواه الإمام الحافظ أحمد بن منيع. وقال صلى الله عليه وسلم (**عزيمة من ربي وعهد عهده إليّ أن لا أتزوج إلى أهل بيت ولا أزوج بنتا من بنات لأحد إلاّ كانوا رفقائي في الجنة**) رواه الحارث بن أبي أسامة، وقال صلى الله عليه وسلم (**سألت ربي أن لا أتزوج إلى أحد من أمتي ولا أزوج أحدا من أمتي إلاّ كان معي في الجنة فأعطاني ذلك**). رواه الحرث أيضا، فتأمل هذا الفضل العظيم والجاه الجسيم لكل أهل بيت تزوج منهم صلى الله عليه وسلم، فعلم أن الله منح بيت أبي سفيان -وأجلهم معاوية- من الشرف والكمال ومن العز والفخر والجلال ومن العظمة والحفظ والإقبال، ما حصل لهم به التميز الأكبر والقرب الأظهر. وتأمل أيضا قوله صلى الله عليه وسلم (**من حفظني فيهم كان معه من الله حافظ ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله منه ومن تخلى الله منه يوشك أن يأخذه**) -لعلك تنكف أو تكف غيرك عن الخوض في عرض أحد ممن اصطفاهم الله لمصاهرة رسوله وأدخلهم في حيطة قربه وتكميله فإن الخوض في أحد من هؤلاء هو السم الناقع والسيف القاطع ومن تحسى مثل هذا السم كانت نفسه رخيصة عليه وشهوته جارة لكل سوء إليه ومن هو كذلك لا يبالي الله به في أي واد هلك ولا في أي ضلال ارتبك أعاذنا الله من غضبه ونقمه بمنه وكرمه آمين[١].

---

[١] ولا يجوز الخوض في عرض أحد من الأحياء أو الأموات فانه غيبة محرمة ولا يستثنى من ذلك إلاّ ما نتحقق به مصلحة شرعية مظنونة الوقوع. ويجب على من سمع غيبة مسلم أن يردها ويزجر قائلها. خصوصا إذا كان من أهل الفضل كما ذكره النووي. ففي جامع الترمذي من رد عن أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة.

ومنها أنه صلى الله عليه وسلم بشره بالخلافة: روى أبو بكر ابن أبي شيبة بسنده إلى معاوية رضي الله عنه أنه قال ما زلت أطمع في الخلافة منذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**إذا ملكت فأحسن**) وروى أبو يعلى بسند فيه سويد وفيه مقال لا يؤثر فيه عن معاوية قال نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (**يا معاوية إن وليت أمرا فاتق الله واعدل**)، قال فما زلت أظن أني مبتلى بعمل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أي لأجله حتى وليت أي الأمارة عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، ثم الخلافة الكاملة لما نزل له الحسن عنها كما يأتي. ورواه أحمد بسند صحيح لكن فيه إرسال وصله أبو يعلى بسنده الصحيح ولفظه عن معاوية أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه (**توضؤا**) فلما توضؤا نظر إليّ فقال (**يا معاوية أن وليت أمرا فاتق الله وأعدل**) والثاني بنحو ما مر وفي رواية للطبراني في الأوسط (**فاقبل من محسنهم واعف عن مسيئهم**) وروى أحمد بسند حسن آخر يقاربه أن معاوية أخذ الاداوة لما اشتكى أبو هريرة أي لأنه كان هو الذي يحملها وسار معاوية بها مع النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يوضئ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع رأسه إليه مرة أو مرتين وهو يتوضأ فقال (**يا معاوية إن وليت أمرا فاتق الله وأعدل**) قال معاوية فما زلت أظن أني سألي الخلافة حتى وليت. وفي حديث سنده حسن سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كم يملك هذه الأمة من خليفة قال: (**اثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل**) ومعاوية منهم بلا شك لأن الأئمة قد اتفقوا على أن عمر بن عبد العزيز منهم ومعاوية أفضل منه كما مر عن ابن المبارك وغيره فليكن منهم أيضا فان قلت كيف ذلك وقد جعل صلى الله عليه وسلم ملكه عاضا بدليل ما صح أن حذيفة

وسب الميت لا تتحقق به مصلحة شرعية إذ لا فائدة فيه لعدم الردع. والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كما في الحديث. ومن قلمه وكتابه بل ومن قلبه ولا يباح له سوء الظن بالناس فيلزمه حفظ قلبه من الخواطر النفسية فان النفس إذا ركنت لها استحق صاحبها المؤاخذة عند المحققين كما نقله عنهم السبكي والقاضي عياض

صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (**يكون فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم ملكا عاضا، ثم ملكا جبرية ثم خلافة على منهاج النبوة**) قال حبيب: فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير من صحابته كتبت له بهذا الحديث أذكره إياه فقلت إني لأرجو أن يكون أمير المؤمنين يعني عمر بعد الملك العاض والجبرية فأدخل كتابي على عمر وقرأه عليه فسر به وأعجبه وفي أوائل كتابي مختصر تاريخ الخلفاء في هذا الحديث كلام طويل ينبغي مراجعته وقد عنى صلى الله عليه وسلم الخلافة الأولى بالحسن حيث جعل مدتها بعده ثلاثين سنة وآخر الثلاثين من خلافة الحسن و لم تثبت الخلافة لمعاوية إلاّ بعد أن نزل له الحسن عنها فلزم من هذا التقرير أن خلافة معاوية من الملك العاض وأن معاوية ليس من هؤلاء الاثنى عشر خليفة قلت هي وإن كانت كذلك غير ضارة في معاوية فانه وقع في خلافته أمور كثيرة و لم يؤلف مثلها في زمن الخلفاء الراشدين فسميت لاشتمالها على تلك الأمور ملكا عاضا وإن كان معاوية مأجورا على اجتهاده للحديث (**إن المجتهد إذا اجتهد فأصاب فله أجران وإن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد**) ومعاوية مجتهد بلا شك فاذا أخطأ في تلك الاجتهادات كان مثابا، وكانت غير نقص فيه وإن سمي ملكه المشتمل عليهما عاضا، ثم رأيت حديثا مصرحا بأن ملك معاوية وإن كان عاضا من وجه أو وجوه فهو رحمة ولفظه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**أول هذا الأمر نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكا ورحمة ثم يكون إمارة ورحمة ثم يتكادمون عليها تكادم الحمير فعليكم بالجهاد وإن أفضل جهادكم الرباط وإن أفضل رباطكم عسقلان**) رواه الطبراني، ورجاله ثقات وهو صريح فيما ذكرته إذ الملك الذي بعد الخلافة هو ملك معاوية وقد جعله رحمة ففيه عض ورحمة باعتبار لكن الظاهر باعتبار ما وجد من الخارج أن الرحمة في ملك معاوية أظهر والعض فيما بعده أظهر إلاّ ولاية عمر بن عبد العزيز فانها ملحقة بالخلافة الكبرى، ولذا ألحق بالخلفاء

الراشدين، وصح حديث (**لا يزال أمر أمتي صالحا حتى يمضي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش**) وفي رواية في سندها ضعيف (**اثنا عشر قيما من قريش لا يضرهم عداوة من عاداهم**)، ومنها ما جاء بسند رجاله ثقات على خلاف في بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم استشار أبا بكر وعمر في أمر وقال لهما (**أشيرا عليّ مرتين**) ففي كل يقولان الله ورسوله أعلم فأرسل لمعاوية فلما وقف بين يديه قال (**أحضروه أمركم وأشهدوه أمركم فانه قوي أمين**). فتأمل هذين الوصفين الجليلين اللائقين بالخلافة تجد معاوية أهلا لها ولذا لما نزل له الحسن عنها لم يطعن أحد فيه بكلمة وإنما كان العطن عليه قبل ذلك لأن الخليفة الحق علي فولده الحسن كرم الله وجههما. ومنها ما جاء بسند رواته ثقات على خلاف فيه وإرسال فيه أنه صلى الله عليه وسلم دعا لمعاوية فقال (**اللّهمّ علمه الكتاب والحساب ومكن له في البلاد وقه سوء العذاب**). وفي رواية (**اللّهمّ علم معاوية الكتاب والحساب**)[1] ومنها أن عمر رضي الله عنه مدحه وأثنى عليه وولاه دمشق الشام مدة خلافة عمر، وكذلك عثمان رضي الله عنه وناهيك بهذه منقبة عظيمة من مناقب معاوية ومن الذي كان عمر يرضى به لهذه الولاية الواسعة المستمرة -وإذا تأملت عزل عمر لسعد بن أبي وقاص الأفضل من معاوية بمراتب وإبقائه لمعاوية على عمله من غير عزل له علمت بذلك أن هذه ينبئ عن رفعة كبيرة لمعاوية وأنه لم يكن ولا طرأ فيه قادح من قوادح الولاية، وإلاّ لما ولاه عمر أو لعزله وكذا عثمان، وقد شكا أهل الأقطار كثيرا من ولاتهم إلى عمر وعثمان فعزلا عنهم من شكوهم وإن جلت مراتبهم، وأما معاوية فأقام في إمارته على دمشق الشام هذه المدة الطويلة فلم يشك أحد منه ولا اتهمه بجور ولا مظلمة، فتأمل ذلك ليزداد اعتقادك أو لتسلم من الغباوة والعناد والبهتان[2] وسبب ولايته لدمشق أن أبا بكر

---

[1] الرواية (**اللّهمّ علمه الكتاب والحساب ومكن له في البلاد**) ثم (**اللّهمّ علم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب**). فالأولى من رواية البزار وأحمد والطبراني وفيها من لم يوثق ومن اختلف فيه والثانية مرسلة وفي بعض رجالها اختلاف

[2] ذكر ابن العربي أن عمر جمع له الشامات كلها وأفرده بها لما رأى من حسن سيرته وقيامه بحماية البيضة وسد

رضي الله عنه لما استخلف بعث الجيوش إلى الشام وولاها يزيد بن أبي سفيان أخا معاوية فسار معه معاوية فلما مات يزيد استخلف أخاه معاوية على عمله فأقره عمر رضي الله عنه على ذلك مدة خلافته وكذلك عثمان فمكث أميرا نحو عشرين سنة وخليفة عشرين ثم لم يبايع عليا كرم الله وجهه للتأويل الآتي بيانه واستقل في زمن خلافة علي بالشام ثم ضم إليها مصر. ثم تسمى بالخلافة بعد الحكمين يوم صفين، ثم استقل بها لما صالح الحسن ونزل له الحسن عنها باختياره ورضاه بل مع كثرة أتباعه وأعوانه، ومع غلبة الظن بأنه لو حارب معاوية لغلبه، فلم يكن لتروله سبب إلاّ خشيته رضي الله عنه على دماء المسلمين، فانه كما قال علم أن الفئتين متكافئتان أو قريبتا التكافئ فلا يقع ظفر واحدة إلاّ بعد فناء معظم الأخرى، والترك لأجل ذلك من أعظم مناقبه رضي الله عنه ولذا أثنى عليه به جده صلى الله عليه وسلم على المنبر على رؤس الأشهاد إعلاما لهم مما سيقع منه لئلا يظن الجاهل أن الحامل له على ذلك الصلح جبن أو نحوه، فقال وقد أمسكه؛ **(إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين)**. فساوى بينهم في الإسلام و لم يذكر مرجحا لأحدهما إعلاما باستوائهم في أصل الثواب[1] والله المرشد لاعتقاد الصواب، والتخلي عن شئوم العصبية والارتياب.

وبعد نزول الحسن لمعاوية اجتمع الناس عليه وسمى ذلك العام عام الجماعة، ثم لم ينازعه أحد من أنه الخليفة الحق من يومئذ. ومنها أن عمر رضي الله عنه اعترض عليه مرة فبالغ في الرد على عمر حتى استحيي عمر منه، أخرج ابن المبارك بسند قوي أن معاوية في زمن خلافة عمر قدم عليه مع جماعة وهو أجملهم فخرج إلى الحج مع

الثغور

[1] قال ابن العربي في عارضة الأحوذي: وتزاحف الحسن ومعاوية لمثل ذلك من السعي في لم شعث المسلمين وجمع كلمتهم المفترقة فأصلح الله الحال بالحسن. تصديقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيه **(إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به فئتين عظيمتين من المسلمين)**. فمدح النبي عليه السلام الحسن بعقله وإصلاح ما بين الفئتين وجعلهم مسلمين

عمر رضي الله عنهما وكان عمر ينظر إليه فيتعجب منه ثم يقول له: بخ بخ إذا نحن خير الناس، أن جمع لنا خير الدنيا والآخرة فقال معاوية يا أمير المؤمنين سأحدثك عن سبب نمو أبداننا وزيادة جمال صورنا إنا بأرض الحمامات والريف فقال عمر كلاما حاصله: بل ما سبب ذلك إلاّ مزيد تنعمك في المأكل والمشرب، والمحتاجون وراء بابك ثم لما وصل إلى ذي طوى أخرج معاوية حلة ريحها طيب فنقم عليه عمر وقال: يخرج أحدكم حاجا تفلا -أي أشعث أغبر- حتى إذا جاء أعظم بلدان الله حرمة أخرج ثوبيه كأنهما كانا في الطيب فلبسهما فقال له معاوية إنما لبستهما لأدخل بهما على عشيرتي والله لقد بلغني أذاك ههنا وفي الشام، قال أسلم: تولى عمر فالله يعلم أن لقد عرفت الحياء في وجه عمر فترع معاوية الثوبين ولبس ثوبيه اللذين أحرم فيهما، فتأمل مواجهة معاوية لعمر بقوله لقد بلغني أذاك ههنا وفي الشام، فاستحيا منه -الذي كان لا يخاف في الله لومة لائم ولم يرد على معاوية بنت شفة تعلم أن عمر رجع عن الانكار عليه لأنه بين له عذره في فعله، وهو أنه لم يفعل ذلك إلاّ لقصد صحيح؟ وهو التجمل عند الدخول على عشيرته، وذلك في أصله محبوب بل مؤكد، لأنه صلى الله عليه وسلم كما ورد كان إذا جاءه وفد لبس أحسن ثيابه وأنظفها، وتكحل وتعمم ونظر في الماء، وساوى ما يحتاج إلى التسوية. فقالت له عائشة وأنت يا رسول الله فقال: (**وأنا إن الله جميل يحب الجمال**). وفي هذا أحاديث كثيرة استوعبتها مع بيان مراتبها ومعانيها في كتابي در الغمامة في العذبة والطيلسان والعمامة، هذا ما رآه معاوية وأما عمر فنظر إلى الحالة الراهنة وأن المحرم أشعث أغبر كما قال صلى الله عليه وسلم وقصد التجمل لم يطلع عليه عمر، وبفرض الاطلاع عليه يمكنه أن يقول هذا - أعني التجمل للعشيرة- يحصل بعد التحلل من الإحرام، فلا ضرورة إليه قبله وبهذا يعلم أن ما رآه عمر هو الأحق بالسنة والأوفق للحديث المذكور وما رآه معاوية من أنه يستثني من ذلك القدوم على الأهل فينبغي التجمل حينئذ ولو للمحرم، يمكن أن يقال به عملا بالقاعدة المقررة في الأصول انه يستنبط من النص معنى يخصصه، ومع ظهور

رأي عمر عذر معاوية فيما رآه أيضا واحتمل قوله: لقد بلغني أذاك إلى آخره نظرا إلى القاعدة المقررة: أن المجتهد لا ينكر على مجتهد ولقد بلغ عمر في الرجوع إلى الحق إذا نبه له ولو من السب المبلغ الرفيع الشأن الذي يبلغه غيره[١].

ومنها ثناء الصحابة رضي الله عنهم الثناء البليغ جدا عليه، أخرج ابن سعد أن معاوية دخل على عمر رضي الله عنهما وعليه حلة خضراء فنظر إليه الصحابة –أي نظر إعجاب به أو منه– فلما رآهم عمر ينظرون إليه جعل يضربه بالدرة ويقول: الله الله يا أمير المؤمنين فيم فيم، فلم يكلمه عمر حتى رجع لمجلسه، فقال له الصحابة لم ضربت الفتى ما في قومك مثله، أي عمالك ويحتمل أن يريدوا بالقوم قريشا، وعلى كل فالمثلية نسبية، فقال ما رأيت منه إلاّ خيرا لكني رأيته وأشار بيده إلى فوق فأردت أن أضعه أي رأيت عليه ما يشعر بالتكبر فأردت أن أرشده إلى التواضع ما أمكنه، فان قلت لم قال معاوية فيما مر آنفا إنما لبستهما إلى آخره وسكت هنا قلت لأن ما صدر منه هنا فعل وهو الضرب وبعد وقوعه باجتهاد صحيح لا يمكن اعتراضه ولا الكلام فيه، وبهذا يظهر لك تمام فقه معاوية وبلوغه المرتبة العلية في العلم والأدب، ولذا قابله عمر بما يأتي لا سيما وقد قال له الصحابة رضي الله عنهم الذين هم أهل مجلسه وهم أكابر المهاجرين والأنصار كما دلت عليه الآثار الصحيحة ما في قومك مثله، مشيرين إلى نوع اعتراض عليه فأجابهم بقوله ما رأيت منه وما بلغني عنه إلاّ الخير، وهذا لمن تأمله يدل على منقبة باهرة ومدحة ظاهرة لمعاوية إذ هذه الشهادة من عمر وأهل مجلسه الذين هم أكابر المهاجرين والأنصار. بأنه ما في قومه مثله وبأنه لم ير منه ولم يبلغه عنه إلاّ الخير يقطع أعناق الطاعنين عليه ويقصم ظهور المعاندين والغالين فيما

---

[١] في دراسات اللبيب. في الأسوة الحسنة بالحبيب المعين بن الأمين في الدراسة الثانية: أنه أنكر كثير من الصحابة على معاوية محدثاته: وذكر من ذلك وقائع وفتاوى كثيرة مرجعها ما يقع لكل المجتهدين من الاختلاف في الرأي أو عدم العلم بالنص ومثلها وقع من الصحابة وغيرهم. فلا تترل بمعاوية عن صف المجتهدين. وقد شهد له بالفقه ابن عباس وبالقضاء سعد بن أبي وقاص كما ذكره البخاري في صحيحه وتاريخه وكان ذلك استجابة لدعاء الرسول له بأن يعلمه الله الفقه كما في تاريخ البخاري وانظر المقدمة في بسط ذلك

نسبوه إليه.

ومنها أن عمر حض الناس على اتباع معاوية والهجرة إليه إلى الشام إذا وقعت فرقة أخرج ابن أبي الدنيا بسنده أن عمر قال: إياكم والفرقة بعدي فإن فعلتم فاعلموا أن معاوية بالشام، فإذا وكلتم إلى رأيكم كيف يستبزها منكم، كذا رأيت في النسخة التي عندي من الإصابة والظاهر أن كيف معمولة لمحذوف دل عليه السياق وضمير يستبزها للفرقة وحينئذ فالمعنى أنه يحرضهم إذا وقعت فتنة أوجبت افتراق الصحابة لموت الخلفاء الراشدين، أن يخرجوا إلى معاوية ويفوضوا إليه أمر تلك الفتنة لعظيم رأيه وحسن تدبيره لاتفاقهم على أنه كان من دهاة العرب وحكمائهم ولا يعرف الرأي الصحيح عند وقوع الفرقة واصطلاء نار الفتنة إلاّ من أخذ من الحكمة والدهاء الناشئين عن كمال العقل وصحة التجربة بالبر الكلي أو الأغلبي بالغاية القصوى والمرتبة العليا ومعاوية ممن بلغ هذه المرتبة كما شهدت به أقرانه وأقضيته وتصرفاته وحلمه وحمكه، فلذا أمرهم عمر باللحوق به وأشار اليه أنهم يلقون إليه مقاليد أمور تلك الفتنة فإنه يطفئها برأيه وأنهم إن وكلوا إلى رأيهم بقوا في الفتنة حائرين ولم يحسنوا التخلص منها على الوجه الأكمل والطريق الأقوم الأعدل وهذا من عمر رضي الله عنه كرامة باهرة لتضمنه الأخبار بأن الأمر سيصير إليه وأن مقاليد الأمة لا يعول فيها إلاّ عليه، ومدحة علية لمعاوية وشهادة له بالقوة النفسية وغايتها من الذكاء والدهاء والعلم ببواطن الأمور على ما هي عليه، والحكمة المقتضية لوضع كل شيء في محله والاجتهاد في الفروع والأحكام المنجي من غياهب المشكلات عن مضايق العويصات، وكفى بهذه الأوصاف الجليلة من مثل عمر لمعاوية رفعة في مرتبته وشهادة بكمال منقبته وباهر فطنته.

ومنها ثناء علي كرم الله وجهه عليه بقوله: قتلاي وقتلى معاوية في الجنة رواه الطبراني بسند رجاله موثقون على خلاف في بعضهم، فهذا من علي صريح لا يقبل تأويلا بأن معاوية مجتهد توفرت فيه شروط الاجتهاد الموجبة لتحريم تقليد الغير،

إذ لا يجوز لمجتهد أن يقلد مجتهدا بالاتفاق سواء خالفه في اجتهاده وهو واضح أم وافقه لأن كلا إنما أخذ ما قاله من الدليل لا غير، وذلك يسمى موافقا لا تقليدا، ولهذا أول أصحابنا ما أوهمه بعض العبارات أن الشافعي رضي الله عنه أخذ بقول عثمان في شرط البراءة في العيب عن جميع العيوب، وبأكثر أقوال زيد في الفرائض، بأن المراد أن اجتهاده وافق اجتهادهما، لا أنه قلد أحدهما لأن المجتهد وإن تأخر لا يجوز له تقليد مجتهد آخر ولو من الصحابة رضوان الله عليهم، وتصريح لا يقبل تأويلا من علي أيضا، بأن معاوية لأجل اجتهاده وإن أخطأ فيه كما هو شأن سائر المجتهدين بنص الحديث، (**ومن اجتهد وأخطأ فله أجر مأجور هو وأتباعه المقلدون له والموافقون له في الاجتهادات**). لأن كثيرا من الصحابة وفقهاء التابعين كانوا موافقين له في اعتقاده حقية ما هو عليه حتى مقاتلة علي ففعله لذلك لم يكن عن حسد لعلي ولا عن طعن حاشاه الله من ذلك وإنما كان عن أمر قام في اعتقاد معاوية باعتبار الدليل الملجئ له إلى ذلك لأن المجتهد أسير الدليل الذي انقدح له فلا يجوز له مخالفته بوجه من الوجوه، فلذا أثيب هو وأتباعه وإن كان الحق مع علي وأتباعه وتأمل كون علي كرم الله وجهه مع اعتقاده حقية ما هو عليه وبطلان ما عليه معاوية حكم مع ذلك بإثابة معاوية وأتباعه، وأنهم كلهم في الجنة فعلم بصحة ما ذكرته أن هذا من علي صريح لا يقبل تأويلا بأن معاوية وأتباعه مثابون غير مأثومين بما فعلوه من قتال علي، وإنما قاتلهم مع ذلك لأن البغاة يجب على الإمام قتالهم وهؤلاء بغاة إذ ليس من شرط البغي الإثم بل من شرطه التأويل الغير القطعي البطلان، ومن ثم قال أئمتنا ليس البغي اسم ذم، وقال الشافعي رضي الله عنه أخذت أحكام قتال البغاة مما فعله علي لما قاتل معاوية، ثم ما ذكر عن علي صريح أيضا في أن قوله عز قائلا: (**وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** * الحجرات: ٩) يشمل معاوية وعليا وأتباعهما.

(**تنبيه**): ينبغي لك إذا باحثت أحدا من أولاد علي الذين يعرفون القواعد الأصولية والحديثية ويذعنون للحق إذا ظهر، أن تذكر له كلام علي هذا ونحوه مما يأتي

عن أهل البيت فانه أبلغ عنده من أكثر الأدلة السابقة والآتية. ومنها ثناء ابن عباس رضي الله عنهما على معاوية وهو من أجل آل البيت والتابعين لعلي كرم الله وجهه. ففي صحيح البخاري عن عكرمة قال: قلت لابن عباس إن معاوية أوتر بركعة فقال إنه فقيه وفي رواية أنه صحب النبي صلى الله عليه وسلم:و هذا من أجل مناقب معاوية، أما أولا فلأن الفقه أجل المراتب على الاطلاق ومن ثم دعا صلى الله عليه وسلم بابن عباس فقال: (**اللّهمّ فقهه في الدين وعلمه التأويل**)، وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**). وأما ثانيا فصدور هذا الوصف الجليل لمعاوية من عظم مناقبه كيف وقد صدر له من حبر الأمة وترجمان القرآن وابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عم علي رضي الله عنهما والقائم بنصرة علي في حياته وبعد وفاته، وصح ذلك عنه في البخاري الذي هو أصح الكتب بعد القرآن وإذا ثبت مع هذه الكمالات في الرواة والمروي عنه أن معاوية فقيه فقد أجمعت الأمة أهل الأصول والفروع على أن الفقيه في عرف الصحابة والسلف الصالح وقرون آخرين بعدهم هو المجتهد المطلق وأنه يجب عليه أن يعمل باجتهاد نفسه ولا يجوز له أن يقلده غيره في حكم من الأحكام بوجه كما مر وحينئذ، ينتج من ذلك عذر معاوية في محاربته لعلي كرم الله وجهه وإن كان الحق مع علي كما مر ويأتي، هذا ما يتعلق بقول ابن عباس إنه فقيه وقد سبق آنفا عن عمر في حضه الناس على اتباع معاوية ما هو صريح في أن معاوية مجتهد بل في أنه من أعظم المجتهدين وأجلهم. وسبق عن علي في قوله إن قتلى معاوية في الجنة، ما هو صريح لا يقبل تأويلا في أن معاوية اجتهد.

وإذا تقرر أن عمر وعليا وابن عباس اتفقوا على أن معاوية من أهل الفقه والاجتهاد اندفع ما طعن كل طاعن عليه وبطل سائر النقائص المنسوبة إليه، ومما يتعلق بقول ابن عباس إنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذا من ابن عباس وقع زجرا لعكرمة المنكر على معاوية إيثاره بركعة بما حاصله، إن معاوية صحب النبي صلى

الله عليه وسلم فحل عليه من لحظه وكماله ما صار به من العلماء الفقهاء الحكماء فهو أعرف بحكم الله فيما يفعله من المعترضين عليه وإذا تأملت هذين الوصفين اللذين صحا في البخاري عن ابن عباس في حق معاوية علمت أنه لا مساغ لأحد في الانكار على معاوية فيما اجتهد فيه فظهر له أنه الحق. ففعله لأنه كبقية مجتهدي الأمة والمجتهد لا ينكر عليه فيما أداه إليه اجتهاده إلاّ أن يخالف الاجماع أو النص الجلي، كما هو مقرر في الأصول، ومعاوية رضي الله عنه لم يخالف إجماعا كيف والإجماع لا ينعقد بدونه وأيضا فوافقه على ما ذهب إليه جمع من مجتهدي الأمة من الصحابة وغيرهم ولا نصا جليا كما هو جلي وإلاّ لم يتبعه ذلك الجمع الجم.

ومما ينبهك على عظيم فقهه ما رواه ابن ماجه: أن معاوية قام خطيبا على منبر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال: يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**لا تقوم الساعة إلاّ وطائفة من أمتي ظاهرين على الناس لا يبالون من خذلهم ولا من نصرهم**). أي أين علماؤكم أباحثهم عن معنى هذا الحديث ولا يقول مثل ذلك في ذلك الزمن الغاص بأكابر مجتهدي الأمة من الصحابة ومن بعد إلاّ أفقه الفقهاء وأجل العلماء والمدينة إذ ذاك كانت غاصة بالعلماء من الصحابة والتابعين فلا يتفوه بذلك منهم إلاّ من فيه كفاءة لهم وما رواه البخاري ومسلم أن معاوية قام خطيبا بالمدينة في قدمة قدمها فخطبهم يوم عاشوراء فقال أين علماؤكم يا أهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم يوم عاشوراء و لم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فمن أحب منكم أن يصوم فليصم ومن أحب منكم أن يفطر فليفطر، قال النووي رحمه الله تعالى قول معاوية هذا ظاهر في أنه سمع من يوجب صوم يوم عاشوراء أو يحرمه أو يكرهه فأراد معاوية إعلامهم بأنه ليس بواجب ولا حرام ولا مكروه: وخطب به في ذلك المجمع العظيم و لم ينكر أحد منهم عليه، فظهر بذلك عظيم فقهه وقوة اجتهاده بل وبلوغه فيه مرتبة علية جدا، كيف وقد بالغ في التعريض بالمخالفين له ليناظروه في صوم يوم عاشوراء فسكتوا و لم يقدر

منهم أحد على مناظرته سرا ولا جهرا، لا يقال إنما سكتوا لأنه الخليفة حينئذ فخافوا أن يغلظ عليهم، لأنا نقول هذا لا يتوهم فيمن قال في حقه صلى الله عليه وسلم (**إنه أحلم الأمة**)، فمن حاز هذا الوصف الأعظم كيف يخشى أحد من الكلام معه في مسألة علمية، طلب هو المباحثة فيها بحضرة أولئك الجمع الكثيرين، وأيضا من يعلم منه أنه تحمل وهو الخليفة الأعظم ممن يبصق على وجهه فيمسحه ويقول طاهر على طاهر، كيف لا يتحمل من يبحث معه في مسألة علمية ليعرف الصواب فيها من غيره. وإن حصل منه مما يقع في المباحثة ما حصل كلا لم يسكتوا إلاّ لعلمهم بأنه الفقيه المجتهد الذي لا يجاري والحبر الذي لا يماري، ومما يدل على تحقيقه وعظيم اجتهاده أيضا ما أخرجه الفاكهي من رواية ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: لما حج معاوية فحججنا معه فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين ثم مر بزمزم وهو خارج إلى الصفا فقال انزع لي منها دلوا يا غلام، قال فترع له دلوا فأتى به فشرب وصب على وجهه ورأسه وهو يقول: ماء زمزم شفاء وهو لما شرب له. فتأمل كون ابن الزبير عبد الله مع وفور علمه وتقدمه يحتج بأفعال معاوية ويتابعه عليها ثم بأقواله وينقلها عنه تجد الصحابة رضوان الله عليهم متطابقين على الاعتراف بعلمه واجتهاده وأنه غير منازع في ذلك ولا مدافع، وقد استدل بعض المحققين من أكابر الحفاظ بكلام معاوية هذا على ما اشتهر على الألسنة من حديث (**ماء زمزم لما شرب له**)، له أصل أصيل وذلك لأن كلام معاوية جاء بسند حسن وهو مصرح بهذا الحديث فيكون حجة على صحته إذ الصحابي إذا قال شيئا لا مجال للإجتهاد فيه يكون في حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقول معاوية هذا حجة في أن حديث (**ماء زمزم لما شرب له**) وفي رواية لأحمد (**لما شرب منه**) حديث حسن وقد كثر كلام المحدثين وغيرهم فيه والحاصل أنه في حد ذاته ضعيف ولكن له شواهد أوجبت حسنه وشواهد أوجبت صحته، منها ما ذكر عن معاوية، ومنها أنه صح عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا عليه، ومثله لا يقال من قبل الرأي فله

حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، نظير ما مر عن معاوية وقد صحح الحاكم إسناد المرفوع لكن قال إن سلم من الجارودي، أحد رواته ولم يسلم منه. وهو صدوق لكن إن لم ينفرد، وقد تفرد بوصله عن ابن عيينة، وهو عند التفرد لا يحتج به، فكيف وقد خالفه الثقات عن ابن عيينة أنه موقوف على ابن عباس لا مرفوع، ومنها حديث الطيالسي عن أبي ذر يرفعه إنها طعام طعم وشفاء سقم وأصله في مسلم ومنها أنه صححه من أكابر الحفاظ المتقدمين ابن عيينة ومن أكابر حفاظ المتأخرين المنذري والدمياطي وجمع فيه جزء ولا تنافي بين القول بصحته والقول بحسنه والقول بضعفه، وممن صرح به النووي وهو من أئمة الحفاظ المتأخرين في التصحيح والتضعيف، وذلك لأن من أطلق صحته أراد باعتبار شاهده الصحيح المتقدم عن ابن عباس ومن أطلق حسنه أراد باعتبار شاهده الحسن، المتقدم عن معاوية ومن أطلق ضعفه فهو بالنظر إليه خليا عن الشواهد، وجاء من طرق واهية لا يعتد بها ماء زمزم شفاء من كل داء، وجاء من طرق يفيد مجموعها الحسن: (**التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق**)، وفي رواية، (**علامة ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من ماء زمزم**)، وفي أخرى (**علامة ما بيننا وبين المنافقين أن يدلوا دلوا من ماء زمزم فيتضلع منها ما استطاع منافق قط يتضلع منها**)، وتوهم من لا علم عنده أن فضيلة ماء زمزم قاصرة على كونه في محله ولا أصل لذلك، كيف وهو صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث له شواهد كان يكتب لسهيل بن عمر وقبل فتح مكة يحثه أن يرسل منه إليه بالمدينة، وكذا كانت عائشة رضي الله عنها تحمله وتخبر أنه صلى الله عليه وسلم كان يفعله وأنه كان يحمله في الأداوي والقرب فيصب منه على المرضى ويسقيهم منه، وكان ابن عباس إذا نزل به ضيف أتحفه من ماء زمزم. وسئل عطاء عن حمله فقال قد حمله النبي صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين رضي الله عنهما.

(**تنبيه**) لهج بعض العوام بحديث (**الباذنجان لما أكل له**)، حتى قال بعض مجازفيهم إنه أصح من حديث (**ماء زمزم لما شرب له**)، وقد كذب في ذلك وضل.

كيف وهذا أعني حديث الباذنجان باطل كذب لا أصل له. ومن أسنده فقد كذب وكذا من روى الباذنجان شفاء ولا داء فيه. وقد قال بعض الحفاظ إنه من وضع الزنادقة. ومن الباطل الكذب أيضا كلوا الباذنجان وأكثروا منه فانها أول شجرة آمنت بالله عز وجل، وفي لفظ كلوا الباذنجان فانها شجرة رأيتها في جنة المأوى. فمن أكلها على أنها داء كانت دواء ومن أكلها على أنها دواء كانت دواء. وأخرج البيهقي عن حرملة قال سمعت الشافعي ينهي عن أكل الباذنجان بالليل. وهذا الأخير غير قيد بل هو منهي عن أكله طبا. في سائر الزمن. ومن العجيب أن محقق الأطباء وفقيههم العلامة العلي ابن النفيس في كتابه الموجز الذي هو العمدة في هذا الفن عند العرب والعجم وأهل الكتابين. ذكر على حروف المعجم كثيرا من المطعومات وما لها من المنافع والمضار إلاّ الباذنجان. فإنه عد مضاره و لم يعد له منفعة أصلا وقد فاوضت بعض الأطباء في ذلك فقال أحفظ له منفعة سهلة. وهو أنه يمسك الطبيعة المسترسلة[1] وهذا كله استطراد جر إليه ذكر ما وقع لمعاوية في ماء زمزم سهله كثرة فوائده وندرة فرائده فقيدتها هنا لتحفظ وتعلم والله سبحانه وتعالى أعلم.

ومنها أنه ظهر لأبيه وأمه في صغره مخايل نجابته وأنه لابد أن يسود الناس كلهم ويملكهم أخرج أبو سعيد المدايني قال نظر أبو سفيان إلى ولده معاوية وهو غلام فقال: إن ابني هذا لعظيم الرأس وإنه لخليق أن يسود قومه، فقالت أمه هند قومه فقط؟ ثكلته إن لم يسد العرب قاطبة، وأخرج البغوي عن ابان بن عثمان رضي الله عنهما قال: كان معاوية وهو غلام مع أمه إذ عثر فقالت له قم لا رفعك الله، فقال لها أعرابي لم تقولين هذا والله إني لأراه يسود قومه فقالت لا رفعه الله إن لم يسد إلاّ قومه، وكأنها أخذت ذلك من أخبار بعض الكهان. ومنها قول ابن عباس في حقه ما رأيت

---

[1] أجمع المحدثون على وضع حديث الباذنجان وألف فيه المحدث إبراهيم بن محمد الناجي جزء سماه قلائد المرجان في الوارد كذبا في الباذنجان وموجز قانون ابن سينا شرحه الأقصرائي وذكر فيه من مضاره أنه يهيج أمراض السوداء من الجنون والحكة والوسوسة والبهق الأسود وغيره وأنه ردئ الخلط سئ الكيموس

للملك أعلى من معاوية رواه البخاري في تاريخه ويوافق ذلك ما ذكروه أن عمر لما دخل الشام ورأى معاوية وكثرة جنوده وأبهة ملكه أعجبه ذلك وأعجب به ثم قال: هذا كسرى العرب، أي في فخامة الملك وباهر جلالته وعظمة أبهته، فتأمل هذه الشهادة له من عمر مع الرضى بما هو فيه والإعجاب به، وتلك الشهادة له من ابن عباس مع أنه كان من فئة علي كرم الله وجهه والمحاربين معه لمعاوية رضي الله عنهم ومع ذلك لم ينقص معاوية شيئا من حقه ولا أنقصه، بل بالغ في الثناء عليه وانه فقيه مجتهد، وهذا مما ينبهك على أن الصحابة رضوان الله عليهم وإن تحاربوا وتقاتلوا باقون على محبة كل للباقين وإبداء عذر الخارجين منهم على بقيتهم، وقد سبق عن علي رضي الله عنه قوله على قتلى معاوية إنهم في الجنة وسيأتي عنه أنه قال إخواننا بغوا علينا. وقال في حق طلحة وقد حاربه حربا شديدا أنا وهو كما قال الله تعالى (**وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ اِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ** * الحجر: ٤٧)، وبعد أن أحاط خبرك هذا كله من علي لم يبق لك عذر بوجه في الاعتراض على أحد من الصحابة فيما وقع منه مع البقية فتنبه لذلك ونبه الناس عليه فانه لا أنفع في المعترضين من كلام علي هذا، ومنها ما جاء عن أبي الدرداء رضي الله عنه بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا منهم فثقة أنه قال: ما رأيت أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من أميركم هذا، يعني معاوية فتأمل شهادة هذا الصحابي الجليل بهذه المنقبة العظيمة لمعاوية رضي الله عنه وأنها تدل على عظيم فقهه واحتياطه وتحريه لما كان عليه صلى الله عليه وسلم لا سيما في الصلاة التي هي أفضل العبادات البدنية وأقرب الوصلات الرحمانية. ومنها ما جاء بسند فيه متروك أنه لما وصل رابغا متوجها لمكة من الشام أطلع في بئر عادية فأصابته لقوة فاستتر إلى أن دخل مكة فجاءه الناس فلف رأسه وشق وجهه بعمامة ثم خرج فخطب وقال من خطبته: إن أعافي فقد عوفي الصالحون قبلي، وإني لأرجو أن أكون منهم وإن ابتليت فقد ابتلى الصالحون قبلي وما أيأس أن أكون منهم وإن كان مرض مني عضو فما أحصي

صحيحي وإن كان وجد -أي غضب- مني بعض خاصتكم فقد كنت وصولا لعامتكم فما لي أن أتمنى على الله أكثر مما أعطاني، فرحم الله رجلا دعا لي بالعافية فارتجت الأصوات بالدعاء له فاستبكى وبكى فقال له مروان ما يبكيك قال ما -أي شيء- كنت عنه عزوبا كبرت سني ورق عظمي وكثرت الدموع في عيني ورميت في أحسن ما يبدوا مني، ولولا هواي في يزيد أبصرت قصدي[1] فتأمل هذا الكلام البليغ منه الدال على ما عنده من العلم والمعرفة لا سيما قوله أولا وإني لأرجوه ثانيا وما أيأس فان فرقه بين هذين المقامين مبني على غاية الرجاء والخوف وأنهما مستويان عنده كما هو الأصح عندنا في حق الصحيح، وأما المريض فالأولى له تغليب رجائه على خوفه لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (**أنا عند ظن عبدي بي فلا يظن بي إلاّ خيرا**) وفي رواية (**لا يموتن أحدكم إلاّ وهو يحسن ظنه بربه**)، أي يظن أنه سيغفر له ويرحمه، وتأمل قوله وان كان مرض مني عضو إلى آخره، تجده أصلا عظيما في الرضا بالقضاء بل وفي الشكر لأن الإنسان إذا نزل به مرض في عضو من أعضائه فينبغي له الرضا بذلك والشكر لربه به، لأنه وإن ابتلاه بمرض عضو فقد أبقى له أعضاء لا تنحصر سالمة من المرض، وهذه نعم كثيرة لا تحصى في مقابلة بلية واحدة فليرض بهذه البلية ويشكر على تلك النعم ليكون من جملة الراضين الشاكرين، الذين هم أفضل العارفين، وأعلم العلماء العاملين وقوله وجد مني بعض خاصتكم إلى آخره: تجده غاية في التسليم والتسلي أي أن فرض أن بعض خاصتكم غضب عليّ فلا يؤثر غضبه فيّ لأنه إن كان عن غير موجب فظاهر أو عن موجب فينبغي أن أسامح في ذلك لأني تكررت مني الصلات الكثيرة لعامتكم فتلكن هذه بتلك وقوله فما لي أن أتمنى الخ فيه الاعتراف بتوالي نعم الله عليه وأنه قانع بما وصل اليه من النعم، ساكت عن تمني أكثر من ذلك فانه قد يكون للنفس فيه حظا وكل ما لها فيه حظ ولو بالقوة ينبغي

---

[1] الرواية أخرجها الطبراني وفيها محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني وهو متروك كذاب ولفظها محرف جدا في مجمع الزوائد المطبوع فلتصلح بما هنا

تركه والإعراض عنه، قوله فرحم الله الخ فيه غاية التواضع وإظهار الافتقار والاحتياج إلى دعاء الرعية وأنه واحد من جملتهم محتاج اليهم وقوله كبرت سني الخ فيه إظهار الافتقار إلى الله تعالى وأنه بعد أن وصل إلى هذه الأمور وصار ضعيفا عاجزا لا قوة له على الملك وما يحتاج اليه إلاّ بمعونة عظيمة من ربه وقوله ولولا هواي الخ فيه غاية التسجيل على نفسه بأن مزيد محبته ليزيد أعمت عليه طريق الهدى وأوقعت الناس بعده مع ذلك الفاسق المارق في الردى لكنه قضاء انحتم، وقدر انبرم فسلب عقله الكامل، وعلمه الشامل ودهاءه الذي كان يضرب به المثل وزين له من يزيد حسن العمل وعدم الانحراف والخلل كل ذلك لما أشار اليه الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم من أنه (**إذا أراد الله إنفاذ أمره سلب ذوي العقول عقولهم حتى ينفذ ما أراده تعالى**)، فمعاوية معذور فيما وقع منه ليزيد لأنه لم يثبت عنده نقص فيه، بل كان يزيد يدس على أبيه من يحسن له حاله حتى اعتقد أنه أولى من أبناء بقية أولاد الصحابة كلهم فقدمه عليهم مصرحا بتلك الأولوية التي تخيلها ممن سلط عليه ليحسنها له واختياره للناس على ذلك إنما هو لظن أنهم إنما كرهوا توليته لغير فسقه من حسد أو نحوه، ولو ثبت عنده أدنى ذرة مما يقتضي فسقه بل وإثمه لم يقع منه ما وقع، وكل ذلك دلت عليه هذه الكلمة الجامعة المانعة وهي قوله: ولولا هواي في يزيد أبصرت قصدي، فتأمل ذلك لتحيط منه بما ذكرته وفتحت لك باب ما بقي في كلامه من الاشارات والاعتبارات والله سبحانه الهادي إلى سواء السبيل ونسأله أن لا يزين لنا ما يكون سببا للانحراف عن سنن البرهان والدليل ومنها أنه حاز شرف الأخذ عن أكابر الصحابة والتابعين له وشرف أخذ كثيرين من أجلاء الصحابة والتابعين عنه، وذلك أنه روى عن أبي بكر وعمر وأخته أم المؤمنين أم حبيبة وروى عنه من أجلاء الصحابة وفقهائهم، عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله ابن الزبير وجرير البجلي ومعاوية بن خديج والسائب بن يزيد والنعمان بن بشير وأبو سعيد الخدري وأبو أمامة بن سهل، ومن كبار التابعين وفقهائهم عبد الله بن الحرث بن نوفل وقيس بن أبي

حازم وسعد بن المسيب وأبو إدريس الخولاني، وممن بعدهم عيسى بن طلحة ومحمد بن جبير بن مطعم وحميد بن عبد الرحمن بن عوف وأبو مجلز وحمران مولى عثمان، وعبد الله بن محيريز، وعلقمة بن أبي وقاص وعمير بن هانئ وهمام بن منبه وأبو العريان النخعي ومطرف بن عبد الله بن الشخير وآخرون، فتأمل هؤلاء الأئمة أئمة الإسلام الذين رووا عنه تعلم أنه كان مجتهدا أي مجتهد وفقيها أي فقيه.

(**تنبيه**) عن شيخ الإسلام والحفاظ من جملة من روى عنه من أكابر التابعين وفقهائهم مروان ابن الحكم، وقد يشكل على ذلك ما جاء عنه في إيذائه الشديد لأهل البيت وسبه لعلي كرم الله وجهه على منبر المدينة في كل جمعة، وقوله للحسن والحسين أنتم أهل بيت مهونون ونحو ذلك مما يأتي عنه وجوابه أنه لم يصح عنه شيء من ذلك كما ستعلمه مما سأذكره، أن كل ما فيه نحو ذلك في سنده علة ولهذا روى له البخاري وغيره ولم يخرجه المحدثون، ولو صح عنه شيء من ذلك لنقله الحفاظ وتكلموا عليه، وبتسليم أنه قال ذلك فغايته أنه مبتدع والمبتدع غير الداعية تقبل روايته وقد روى البخاري في صحيحه عن جماعة مبتدعين ولم يؤثر ذلك فيه. ومنها أنه أخبر عن أمور مغيبة فوقع الأمر بعده كما أخبره، وذلك كرامة، فمن ذلك ما جاء عنه بسند رجاله ثقات أنه قال إن أهل مكة أخرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تكون الخلافة فيهم أبدا، وأن أهل المدينة قتلوا عثمان فلا تعود الخلافة فيهم أبدا. فتأمل هذا الحكم منه رضي الله عنه على أهل مكة بأنهم جوزوا على ما فعلوه من إخراج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بينهم، بأن محلهم لا تكون فيه الخلافة أبدا فوقع الأمر كما أخبر. ولا يرد عليه خلافة ابن الزبير، فانها كانت بمكة لأنها لم تتم، إذ الشام ومصر وغيرهما كانت كلها خارجة عن ولايته، وأيضا فكانت منازعا فيها من أولها، إلى آخرها فلم يصف له يوم من الدهر وعلى أهل المدينة. أي من كان فيها. حين قتل عثمان بأن الخلافة لا تعود إليهم، أي لا تعود إلى المدينة فلا تكون مستقرا للخلافة أبدا مجازاة لهم بما فعلوا بعثمان رضي الله عنه، فوقع الأمر هنا أيضا كما أخبر معاوية، بل

هنا لم يقع صورة خلافة ولا ادعاؤها بخلاف مكة، فانها وقع فيها نوع من صورة الخلافة ولا عبرة بها، لأنها لم تسم خلافة على الإطلاق، فعلم بر معاوية فيما قاله وأن الأمر وقع بعد كما أخبر، وهذه كرامة جليلة لمعاوية رضي الله عنه، وليست الخوارق والكرامات ببعيدة على من حل عليه نظر ممد العالم بأسره في سره وجهره صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم، ومنها ما جاء بسند في رجاله خلاف أن ابن عمر قال: ما رأيت أحدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسود من معاوية، وهذه شهادة من هذا الإمام الجليل بأن معاوية بلغ من السؤدد والسيادة غايتها، وأنه جمع صفات الكمال لتوقف ذلك عليها وهي الحلم والعلم والكرم وكان معاوية بالغا في كل من هذه الثلاثة مبلغا عظيما. ومنها ما جاء عن الأعمش بسند فيه ضعف أنه قال لو رأيتم معاوية لقلتم هذا المهدي، والأعمش من أجلاء التابعين وعلمائهم فشهادته بذلك لمعاوية تستدعي مدحا عليا لمعاوية وثناء جليلا عليه وإخبارا بأنه كان ماشيا في جميع أموره على الحق المزيد بحسب ما أداه اليه اجتهاده، وأنه عم الناس بره ونواله. كما أن المهدي كذلك في جميع هذه الأمور. ومنها ما جاء بسند رجاله ثقات أنه خطب يوم جمعة فقال: إنما المال مالنا والفيء فيئنا فمن شئنا منعناه، فلم يجبه أحد. ثم خطب يوم الجمعة الثانية فقال ذلك فلم يجبه أحد أيضا، ففعل في الثالثة كذلك فقام إليه رجل فقال: كلا إنما المال مالنا والفيء فيئنا فمن حال بيننا وبينه حاكمناه إلى الله تعالى بأسيافنا، فمضى في خطبته ثم لما وصل مترله أرسل للرجل، فقالوا هلك، ثم دخلوا فوجدوه جالسا معه على سريره، فقال لهم إن هذا أحياني أحياه الله، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**سيكون من بعدي أمراء يقولون فلا يرد عليهم، يتقاحمون في النار كما تتقاحم القردة**)، وإني تكلمت أول جمعة فلم يرد عليّ أحد فخشيت أن أكون منهم ثم في الجمعة الثانية فلم يرد عليّ أحد فقلت إني منهم، ثم تكلمت في الجمعة الثالثة فقام هذا الرجل فرد عليّ فأحياني، أحياه الله تعالى. فتأمل هذه المنقبة الجليلة التي انفرد بها معاوية إذ لم يرد عن أحد مثلها فانك إن أخلصت

قصدك وتحقق توفيقك حملك على أنك تعتقد كماله، وترضى عنه وتعلم أنه كان حريصا على العمل لما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أمكنه وأنه كان من الخائفين على نفسه أن توجد منه أدنى فرطة فحماه الله وآمنه رضي الله عنه. ومنها أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وثلاثة وستين حديثا اتفق البخاري ومسلم منها على أربعة وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة(١). ومنها أنه لما حضرته الوفاة أوصى أن يكفن في قميص كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه وأن يجعل مما يلي جسده. وكانت عنده قلامة أظفار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن تسحق وتجعل في عينيه وفمه. وقال افعلوا ذلك بي وخلوا بيني وبين أرحم الراحمين ولما نزل به الموت قال يا ليتني كنت رجلا من قريش بذي طوى وإني لم آل من الأمر شيئا. وهذا شأن الكمل رضي الله عنهم. فهنيئا له أن يسر له مماسة جسده لما مسه جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم. واختلاط باطن فمه وعينيه بما انفصل من بدن النبي صلى الله عليه وسلم واتفقوا على أنه توفي بدمشق والمشهور أن وفاته كانت لأربع خلون من رجب سنة ستين من الهجرة النبوية وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وسبعين سنة وقيل ست وثمانين سنة(٢).

الفصل الثالث

في الجواب عن أمور طعن عليه بعضهم بها، وبعضها قابل لأن يطعن بها عليه من لم يحط بما ذكرناه أو سنذكره

وقد علمت أجوبتها بما قدمته لكنها هنا موضحة مبسوطة مشتملة على زيادات لم تسبق(٣). روى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يلعب مع

---

(١) ذكرنا في المقدمة أن ابن الوزير سرد في الروض الباسم مروياته في الكتب الستة من أحاديث الأحكام

(٢) رواه الطبراني عن أبي نعيم بسند صحيح

(٣) قال ابن العربي في عارضة الأحوذي: تباينت مذاهب الناس في معاوية فمنهم من هداه ومنهم من ضلله وذلك لخوضهم في الفتن بغير سفن وكلامهم بغير تحصيل ثم قال وتلك المعاني التي جرت من معاوية منها صحيح له مخرج سليم ومنها أمور باطلة ذكرها التاريخيون ليغيروا قلوب الناس على الصحابة بكونهم من أهل البدع

الصبيان فجاء له النبي صلى الله عليه وسلم فهرب. وتوارى منه فجاء له وضربه ضربة بين كتفيه ثم قال (**اذهب فادع لي معاوية**). قال فجئت فقلت هو يأكل ثم قال (**اذهب فادع لي معاوية**) قال فجئت فقلت هو يأكل؛ فقال (**لا أشبع الله بطنه**)، ولا نقص على معاوية في هذا الحديث أصلا، أما الأول فلأنه ليس فيه أن ابن عباس قال لمعاوية رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فتباطأ، وإنما يحتمل أن ابن عباس لما رآه يأكل استحيى أن يدعوه فجاء وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأنه يأكل، وكذا في المرة الثانية وحينئذ فسبب الدعاء بفرض أن يراد به حقيقته، أن طول زمن الأكل يدل على الاستكثار منه وهو مذموم على أن ذلك ليس فيه الدعاء عليه بنقص ديني وإنما هو للدعاء عليه بكثرة الأكل لا غير. وهي إنما تستدعي المشقة والتعب في الدنيا دون الآخرة. وكل من لم يضره نقص أخروي لا ينافي الكمال. وأما ثانيا فبفرض أن ابن عباس أخبر معاوية بطلب النبي صلى الله عليه وسلم، يحتمل أنه ظن في الأمر سعة وأن هذا الأمر ليس فوريا، على أن الأصح عند الأصوليين والفقهاء أن الأمر لا يقتضي الفورية إلاّ أمره صلى الله عليه وسلم لأحد بشيء، كأن دعاه الله إليه فانه تجب إجابته فورا وإن كان في صلاة الفرض، وكأن معاوية لم يستحضر هذا الاستثناء أو لا يقول به. وحينئذ فهو معذور، وأما ثالثا فيحتمل أن هذا الدعاء جرى على لسانه صلى الله عليه وسلم من غير قصد، كما قال لبعض أصحابه (**تربت يمينك**)، ولبعض أمهات المؤمنين (**عقري حلقي**) ونحو ذلك من الألفاظ التي كانت تجري على ألسنتهم بطريق العادة من غير أن يقصدوا معانيها. وأما رابعا فأشار مسلم في صحيحه إلى أن معاوية لم يكن مستحقا لهذا الدعاء، وذلك لأنه أدخل هذا الحديث في باب من سبه النبي صلى الله عليه وسلم أو دعا عليه وليس هو أهلا لذلك كان له زكاة وأجرا ورحمة، وما أشار إليه ظاهر لما قدمته، أنه يحتمل أن معاوية لم يخبر بطلب النبي صلى الله عليه وسلم له، أو أنه أخبر ولكنه ظن أن في الأمر سعة. أو كان معتقدا أنه لا يجب الفور

كما هو رأي جماعة من أئمة الأصول، وعند هذه الاحتمالات اللائقة بكمال معاوية وفقهه ومكانته، يتعين أن يكون هذا الدعاء عليه هو وليس له بأهل فيكون له زكاة وأجرا ورحمة، كما قال صلى الله عليه وسلم (**اللّهمّ إني أغضب كما يغضب البشر فمن سببته أو لعنته أو دعوت عليه ولس هو أهلا لذلك فاجعل اللّهمّ ذلك له زكاة وأجرا ورحمة**). وأما خامسا فهو نتيجة ما قررته في الرابع، فهو أن هذا الحديث من مناقب معاوية الجليلة لأنه بان بما قررته أنه دعاء لمعاوية لا عليه، وبه صرح الإمام النووي. الثاني زعم بعض الملحدة الكذبة الجهلة الأغبياء الأشقياء إخوان الضلالة والعناد والبهتان والفساد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه**)، وأن الذهبي صحح هذا الحديث وليس الأمر كما زعم. بل ضل وافترى و لم يصححه الذهبي. إنما ذكره في تاريخه ثم بين أنه كذب موضوع لا أصل له، على أنه يلزم على فرض ذلك نقيصة سائر الصحابة إن بلغهم ذلك الحديث، أو نقيصة من بلغه منهم وكتمه لأن مثل هذا يجب تبليغه للأمة حتى يعلمون به، على أنه لو كتمه لم يبلغ التابعين حتى نقلوه لمن بعدهم وهكذا، فلم يبق إلاّ القسم الأول وهو أن يبلغهم فلا يعملون به، وهو لا يتصور شرعا إذ لو جاز عليهم ذلك جاز عليهم كتم بعض القرآن أو رفض العمل به وكل ذلك محال شرعا، لا سيما مع قوله صلى الله عليه وسلم (**تركتكم على الواضحة البيضاء**): الحديث. ومما يصرح بل يقطع بكذب ناقل هذا الحديث تولية عمر له دمشق الشام مدة ولايته، وثناؤه وثناء من مر من الصحابة عليه حتى علي رضي الله عنهم، وأخذهم العلم عنه ومما يقطع بمثل كذبه أيضا، أن مثل هذا الحديث مما تتوفر الدواعي على نقله وإظهاره، لا سيما عند وقوع تلك الحروب والفتن، وكونه حارب الخليفة الحق الذي معه أكثر الصحابة وقاتله، بل واحتال عليه حتى خلع نفسه بخلع نائبه له عند تحكيم أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص. بل بعد موت علي سعى مع الحسن الذي هو الخليفة أيضا باجماع أهل الحل والعقد عليه حتى نزل له عن الخلافة أيضا باجماع. فسمى يومئذ بأنه الخليفة الحق، ووافقه كل

الصحابة على ذلك و لم يطعن أحد من أعدائه فضلا عن أصدقائه بقدح في خلافته بشيء مطلقا. بل كلهم اتفقوا وأجمعوا على أنه الخليفة الحق حينئذ فهل بقى مع هذا كله -فضلا عن بعضه تردد في كذب هذا الحديث- ووجوب الإعراض عنه وأنه لا يحل روايته إلاّ لتبين أمره وإظهار كذب ناقله[1]، وأنهم كالأنعام بل هم أضل، إذ لا يروج أن هذا حديث إلاّ على أحمق عدم حسه وحقق الله خذلانه وأظهر على رؤوس الخلائق كذبه وتعسه، فتفطن لذلك فإن بعض ذاكريه ممن يدعي علما جما، وعير من يبرهن على بطلانه أذنا صما، تحقيقا لعناده وترويجا لفساده فقبحه الله وخذله وأخمله وأخبله إنه الجواد الكريم الرؤف الرحيم، وتأمل حديث (**عمار تقتله الفئة الباغية**)، تجد لما كان له أصل اتفق على روايته كل الصحابة، ثم استدل علي وأتباعه على أن معاوية باغ خارج على الإمام الحق، وأوله معاوية وأتباعه بما ليس بقطعي البطلان مما يقتضي عذرهم، فلو كان هذا الحديث له أصل لوقع الاحتجاج به أو الجواب عنه، ولو من واحد منهم، الثالث في الحديث المروي بسند حسن أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**شر قبائل العرب بنو أمية وبنو حنيفة وثقيف**)، وفي الحديث الصحيح قال الحاكم على شرط الشيخين عن أبي برزة رضي الله عنه، كان أبغض الأحياء أو الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو أمية ومعاوية من بني أمية فهو من الأشرار، ومضر كانوا أبغض الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا أهلية فيه لإمارة ولا لخلافة، وجوابه أن هذا الاستنتاج أعني قول المعترض فهو الخ دليل على جهل مستنتجه وأنه لا دراية له بمبادئ العلوم، فضلا عن غوامضها، لأنه يلزم على هذه النتيجة لو

---

[1] ورد هذا الحديث من طريق فيه الحكم بن ظهير وعباد بن يعقوب عن ابن مسعود ومن طريقين عن أبي سعيد في أحدهما مجالد بن سعيد وفي الآخر علي بن زيد بن جدعان وليسا بشيء قال الذهبي: هذا الحديث موضوع على مجالد ولا معنى لصرفه إلى معاوية بن السابوت فإنه يحتاج لنقل وما ذكره الجوزقاني بأنه مردود برواية جابر: إذا (**رأيتم معاوية يخطب على منبري فاقبلوه فإنه أمين مأمون**) كما رواه الخطيب ورواه الحاكم أيضا عن ابن مسعود: فسند رواية جابر كلها ظلمات كما قال الذهبي ورواية ابن مسعود فيها الحكم بن ظهير وهو متروك كما قال السيوطي. وفي تتريه الشريعة: قال يحيى: كذاب. وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات

سلمت أن عثمان وعمر بن عبد العزيز كليهما لا أهلية فيهما للخلافة وأنهما من الأشرار، وذلك خرق لإجماع المسلمين، وإلحاد في الدين. وإنما المراد من الحديث أن أكثر بني أمية موصوف بالشرية والأبغضية، فلا ينافي أن أقلهم ليسوا أشرارا ولا مبغوضين بل هم من خيار الأمة وأكبر الأئمة، كيف وعثمان قد أجمعوا على صحة خلافته وكذا عمر بن عبد العزيز، وكذا معاوية بعد نزول الحسن له، وقد صح فيه من الأحاديث السابقة ما أوجب كالإجماع خروجه عن ذلك العموم، وسيأتي أننا فرقنا بينه وبين ولده وأعطينا كلا ما يستحقه لأنا متعبدون بالأدلة من غير عصبية ولا علة، ولو كان الأمر بالتعصب والمحاباة لما خالفنا معاوية في ولده الذي قال فيه: لولا هواي فيه لرأيت قصدي أي لهديت إلى أوسط الأمور وأعدلها من استخلاف غيره، فبطلت تلك النتيجة وبان أن قائلها جاهل أو معاند فلا يرفع إليه رأس ولا يقال له وزن ولا يعبأ بما يلقيه ولا يعتد بما يبديه لقصور فهمه وتحقق كذبه ووهمه، وسيأتي آخر الكتاب أنه صلى الله عليه وسلم لعن الحكم وما يخرج من صلبه، ووصفهم بأنهم ذو مكر وخديعة. ثم حدث ذلك كله إلاّ الصالحين منهم، وقليل ما هم، فهذا صريح فيما قلناه أن المراد ببني أمية من ذينك الحديثين أكثرهم فتأمله ولا تغفل عنه لتنجو من سفاسف الملحدين وشقائق المعاندين.

(تنبيه) صرح ائمتنا وغيرهم في الأصول، بأنه يجب الإمساك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم، فلا يشكل ذلك على ما قدمته كما هو واضح من تفرق الخلف والسلف، وذكرهم جميع ما وقع بينهم وبيان ما صح بينهم، مما لم يصح والكلام على معاني ما وقع لهم في فتنتهم وحروبهم مما ظواهره مشكلة، واستنباطهم أحكام البغاة وغيرهم مما وقع بينهم، وقد مر عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال: أخذت أحكام البغاة والخوارج من مقاتلة علي لأهل الجمل وصفين وللخوارج؛ وكذا غير الشافعي رضي الله عنهم، وقد ذكر أئمتنا من الأصوليين وغيرهم شبه المبتدعة التي أخذوها تارة عن كذبهم على علي وأصحابه، وتارة عن بقية الصحابة ثم ردوها عن

آخرها، حتى لم يبق لهم شبهة يستندون إليها ولا حجة يعتمدون عليها، وبين أئمتنا المحدثون أن كثيرا مما نقل عنهم، إما كذب وإما في سنده علة أو علل، كما أشرت إلى كثير من ذلك في هذا الكتاب بقولي رجاله ثقات أو رجال الصحيح أو فيهم ضعيف أو مجهول أو إرسال أو وقف، أو نحو ذلك مما رأيته وسترى بقيته، إنما المراد أنه لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا مما وقع بينهم يستدل به على بعض نقص من وقع له ذلك والطعن في ولايته الصحيحة، أو ليغري العوام على سبهم وثلبهم ونحو ذلك من المفاسد، و لم يقع ذلك إلاّ للمبتدعة وبعض جهلة النقلة الذين ينقلون كل ما رأوه ويتركونه على ظاهره، غير طاعنين في سنده، ولا مشيرين لتأويله، وهذا شديد التحريم. لما فيه من الفساد العظيم وهو إغراء العامة ومن في حكمهم على تنقيص أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين لم يقم الدين إلاّ بنقلهم إلينا كتاب الله وما سمعوه وشاهدوه من نبيه من سنته الغراء الواضحة البيضاء، وما بينوه لنا من الأحكام التي لا يحيط بها سواهم، لتميزهم بالبرهان والعيان، فرضي الله عنهم وأرضاهم، وجزاهم عن الإسلام والمسلمين خير جزاء، وبالجملة أما ذكره لبيان الحق فيه على مقتضى الواقع بحسب ما قضت به الأدلة وإجرائه على قواعد أهل السنة فهو من آكد الواجبات، وأجل الطلبات لأنه يعلم به نزاهتهم وبراءتهم كيف وكلهم على هدى من ربهم، لأن ما صدر منهم لم يكن إلاّ عن اجتهاد وقد بين الصادق صلى الله عليه وسلم أن **(من اجتهد وأصاب فله أجران)** وفي رواية **(فله عشرة أجور ومن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد)**، فمخطئهم كمصيبهم في أصل الثواب وتحري الصواب، لأن تأويل المؤولين منهم غير قطعي البطلان بل ربما كان واضح البرهان، ولهذا أوجب الله ورسوله على الكافة المبالغة في تعظيمهم وإجلالهم والثناء عليهم ومعرفة آثارهم الحميدة في الإسلام وإعطاء كل منهم ما تقتضيه مرتبته وتشهد به خصوصيته ويقضي به على غيره منقبته مما بينه مشرفهم بأقواله فيهم وأفعاله معهم إذ لا يحيط بمراتبهم كغيرهم على ما هي عليه عند الله أحد سواه. لما أن ذلك من العلوم التي أتحف بها أمته إلى يوم تلقاه، فعليك

باتباع ما قررناه واعتقاد ما حررناه فان فيه إدحاضا للمبتدعين وإخمادا للمعاندين وتعليما للجاهلين وإرشادا للمتعلمين.

(**تنبيه**) إن قلت جاء أن عليا كرم الله وجهه قال: يؤتى بي وبمعاوية يوم القيامة فنختصم عند ذي العرش. فأينا أفلح أفلح أصحابه، وهذا ينافي ما تقرر من أن كلا منهما مأجور لا إثم عليه ولا ذنب، قلت لا ينافيه، وأما أولا فلأن سنده منقطع، فلا حجة فيه، وأما ثانيا فالمراد بغرض صحة ذلك عن علي فأينا بان أن ما فعله هو الحق في نفس الأمر أفلح أصحابه، أي ضوعفت أجورهم، وإطلاق الفلاح على تضاعف الأجور شائع سائغ، الرابع في الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال لعمار بن ياسر: (**تقتلك الفئة الباغية**)، فقاتل عسكر معاوية حتى قتلوه، فهذا إخبار من الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم أن معاوية باغ على علي وأن عليا هو الخليفة الحق، وجوابه أن غاية ما يدل عليه هذا الحديث، أن معاوية وأصحابه بغاة، وقد مر أن ذلك لا نقص فيه وأنهم مع ذلك مأجورون غير مأزورين بنص قوله عليه الصلاة والسلام (**إن المجتهد إذا اجتهد وأخطأ فله أجر**)، ومر مستوفى مبسوطا أن معاوية مجتهد أي مجتهد، وقد أول هذا الحديث بما لا يقطع ببطلانه كما هو شرط الباغي الذي لا يفسق ولا يؤثم، وقد جاء تأويله من طرق كثيرة، منها ما جاء بسند رجاله ثقات أن عليا كرم الله وجهه يوم صفين كان يدخل عسكرهم فيرجع وقد خضب سيفه دما، ويقول لأصحابه: اعذروني اعذروني، وكان عمار علما لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، لا يسلك واديا من أودية صفين إلاّ تبعوه ثم حرض عمار هاشم بن عتبة بن أبي وقاص وذكر له الحور العين وأن حزبهم الذي هو حزب علي في الجنة مع محمد وحزبه في الرفيق الأعلى، فقاتلا حتى قتلا، فقال عبد الله بن عمرو لأبيه قد قتلنا هذا الرجل، وقد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال، فقال وأي رجل؟ قال عمار: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم بناء المسجد ونحن نحمل لبنة لبنة، وعمار يحمل لبنتين لبنتين، فمر على رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال له: (**يا أبا اليقظان تحمل لبنتين؟ وأنت ناقه من مرض، أما إنه ستقتلك الفئة الباغية وأنت من أهل الجنة**)، فقال عمرو نعم، ثم قال عمرو ذلك لمعاوية فقال له اسكت أنحن قتلناه إنما قتله من جاؤا به، فألقوه بين رماحنا فصار من عسكر معاوية؛ إنما قتل عمارا من جاء به وفي رواية عند أحمد وغيره. أنه صلى الله عليه وسلم جعل ينفض التراب عن عمار ويقول له (**تحمل لبنتين وأنت ناقه أما إنه ستقتلك الفئة الباغية**)، وجاء أيضا بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فثقة أنه لما قتل عمار قيل لعمرو الحديث فذكره لمعاوية، فقال له: دحضت من قولك إنما قتله علي وأصحابه جاؤا به حين قتلوه فألقوه بين رماحنا أو قال بين سيوفنا. وبسند فيه لين أن خزيمة بن ثابت لم يزل كافا سلاحه حتى قتل عمار بصفين فسل سيفه وذكر الحديث ثم قاتل عسكر معاوية حتى قتل، وبسند رجاله رجال الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: لم آس على شيء إلاّ أني لم أقاتل الفئة الباغية مع علي رضي الله عنه، وبسند رجاله ثقات أن عمارا حلف أن قوم معاوية لو قاتلوا قوم علي حتى بلغوا بهم شعفات هجر لما شكوا أن عليا إمامهم على الحق وضده على الباطل، وبسند رجاله رجال الصحيح أن عمارا يوم صفين طلب شربة من لبن وأخبر أنه صلى الله عليه وسلم أخبره أن آخر شربة من الدنيا يشربها شربة لبن فأتى بها فشربها، ثم تقدم فقتل، ولما نظر راية معاوية قال: قاتلت صاحب هذه الراية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي قبل إسلامه. وبسند رجاله ثقات أن رجلين اختصما في قتل عمار عند معاوية لأجل سلبه. وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما حاضر فقال عبد الله لهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**تقتله الفئة الباغية**)، فأنكر كل منهما أنه قتله، فقال له معاوية فما بالك معنا فقال، إن أبي شكاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (**أطع أباك ما دام حيا ولا تعصه، فأنا معكم ولست أقاتل**)، وفي رواية سندها صحيح أن معاوية قال لعمرو ألا تكف عنا مجنونك فما له معنا، فقال عبد الله ما ذكر. وفي رواية عند أبي يعلى أن عمرا لما ذكر الحديث لمعاوية فقال معاوية له أعندك بالله الثلث في

الثلث أنت! أنحن قتلناه، إنما قتله من جاء به، وبسند رجاله ثقات أن رجلين اختصما عند عمرو فروى لهما الحديث، فقيل له كيف تقاتل عليا؟ فقال: إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**قاتله وسالبه في النار**). وجاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فانه سيء الحفظ وقد يحسن حديثه. أن عليا كرم الله وجهه أكثر يوم صفين من ذكر الله سبحانه وتعالى، وصدق الله ورسوله، فسئل أعهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في ذلك فأعرض فألح عليه فحلف بالله لم يعهد إليه إلاّ ما عهده للناس، قال ولكن الناس قد وقعوا في عثمان، فكان غيري فيه أسوأ حالا وفعلا مني، ثم رأيت أني أحقهم لهذا الأمر فوثبت عليه فالله أعلم، أصبنا أم أخطأنا، فتأمل قول علي هذا الذي صح عنه، وهو فالله أعلم أصبنا أم أخطأنا مع علمه بحديث عمار: (**تقتله الفئة الباغية**)، تجده كرم الله وجهه مصرحا مع علمه بأن معاوية وعسكره بغاة عليه بجواز وقوع الخطإ منه في وثوبه على ذلك الأمر الذي هو الخلافة، وبأن تأويل معاوية السابق ليس بقطعي البطلان، بل يحتمل أنه الحق وإلاّ لم يقل على ذلك، فان قلت قول علي ذلك إنما هو من باب التواضع واعتراف الكامل بما ليس فيه إظهار لذلته وافتقار لربه قلت: قولك إنما هو الخ مجرد دعوى لا دليل عليها، والصواب أن هذا محتمل، كما أن قوله ذلك لتجويز حقية تأويل معاوية محتمل أيضا، فلما أمكنت حقية كل من الاحتمالين و لم يقطع ببطلان أحدهما عذر كل من علي ومعاوية، كما يصرح به قول علي السابق قتلاي وقتلى معاوية في الجنة[1] لكن لما كان الدليل الظاهر مع علي كان هو الإمام الحق ومعاوية باغيا عليه؛ وإن كان معذورا، فتأمل هذا المحل واعتن بحفظه وتحقيقه فانه يذهب عنك شكوكا كثيرة وتخيلات شهيرة أوجبت لكثيرين الخطأ والضلال والانحراف عن جادة الصواب والكمال. فإن قلت يقوي تأويل معاوية أنه صلى الله عليه وسلم أمر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بمطاوعة أبيه في كل ما يأمره به مع علمه صلى الله عليه وسلم بأن أباه سيكون مع معاوية وأنه سيأمره بالقتال

---

[1] رواه الطبراني عن يزيد بن الأصم عن علي قال الهيثمي رجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف

مع معاوية، لأنه صلى الله عليه وسلم أطلعه ربه على ما يقع في أمته بعده وبين له جميع ذلك مما يقع بعده من أصحابه كما دلت عليه الأحاديث فهذا يقوي ما عليه معاوية كما تقرر، قلت: نذكر حديث عبد الله ثم نتكلم عليه، وهو أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم عبد الله فلم يجده فسألها عنه فأخبرته أنه يصوم فلا يفطر ويسهر ولا ينام ولا يأكل اللحم ولا يؤتي أهله حقهم، فأمرها أن تحبسه إذا جاء ثم خرج ثم رجع وقد جاء فرد عليه ذلك كله بأنه خلاف السنة، وأمره بأن يصوم ويفطر ويقوم وينام ويأكل اللحم ويؤتي أهله حقهم ثم قال (**كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس**)، قد ضعيت عهودهم ومواثيقهم وكانوا هكذا وخالف بين أصابعه، قال فما تأمرني به حينئذ، قال (**تأخذ بما تعرف وتدع ما تنكر وتعمل بخاصة يقينك وتدع الناس وعوام أمورهم**). ثم أخذ بيده وأقبل يمشي به حتى وضع يده في يد أبيه فقال (**أطع أباك**) فلما كان يوم صفين قال له أبوه اخرج فقاتل فقال يا أبتاه تأمرني أن أخرج فأقاتل وقد سمعت ما سمعت يوم يعهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعهد قال أنشدك بالله ألم يكن آخر ما عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آخذ بيدك فوضعها في يدي ثم قال (**أطع أباك**) قال بلى قال فإني أعزم عليك أن تخرج فتقاتل مع معاوية فخرج متقلدا السيف هذا حاصل حديث عبد الله وفي سنده مختلف فيه: فابن حبان وثقه وأبو حاتم وغيره ضعفه ولا شك أن أبا حاتم أحفظ من ابن حبان بل ابن حبان معروف بالتساهل في التوثيق فضعف الاستدلال بهذا الحديث، وبتسليمه فطواعية عبد الله لأمر أبيه إنما هو من حيث كون معاوية هو الإمام الحق. غاية ما فيه أنه يدل على أن أمر عمرو لابنه ليس متعديا به فوجبت طاعته. ووجه عدم تعديه أنه مجتهد وهو عن قضاء اجتهاده بأن معاوية على الحق. وهو الذي دل عليه الحديث غير ما ادعاه السائل. أن أمره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بمطاوعة أبيه يشمل مطاوعته له في أمره له بالقتال مع معاوية فيدل ذلك على حقية ما عليه معاوية. ووجه عدم دلالة الحديث على هذا الأخير ما تقرر أن الذي دل عليه هذا الحديث أنه يجب على عبد الله مطاوعة

أبيه فيما لم يتعد به. وأن أمره له بالخروج مع معاوية لا تعدي منه به. بمقتضى ما دل عليه اجتهاده. ولا دلالة في الحديث لأمر زائد على هذا بوجه من الوجوه فتأمل.

الخامس: قوله صلى الله عليه وسلم في عمار: (**إنه يدعوهم إلى الجنة وهم يدعونه إلى النار**)، وبالضرورة أن الذين دعاهم عمار إلى ذلك، هم فئة معاوية، فحكمه صلى الله عليه وسلم بأنهم يدعونه إلى النار، صريح في أنهم على الضلال. وجوابه أن ذلك إنما يتم لو صح الحديث و لم يمكن تأويله، أما إذا لم يصح فلا يستدل به، والأمر كذلك، فإن في سنده ضعيفا، يسقط الاستدلال به، وتوثيق ابن حبان لا يقاوم تضعيف من عداه له، لا سيما وهو -أعني ابن حبان- معروف عندهم بالتساهل في التوثيق، سلمنا صحته فالداعون له إلى النار، وهو القتال مع معاوية، يحمل على أخلاط من فيه مع معاوية، وليسوا مجتهدين؛ فقولهم له اترك عليا وقاتل مع معاوية، غير جائز لهم فهو نار لأنه يجر إليها فتأمل؟

السادس: خروجه على علي كرم الله وجهه ومحاربته له؛ مع أنه الإمام الحق بإجماع أهل الحل والعقد، والأفضل الأعدل الأعلم، بنص الحديث الحسن لكثرة طرقه خلافا لمن زعم وضعه ولمن زعم صحته ولمن أطلق حسنه: (**أنا مدنة العلم وعلي بابها**)، قال الأئمة الحفاظ لم يرد لأحد من الصحابة رضي الله عنهم من الفضائل والمناقب والمزايا ما ورد لعلي كرم الله وجهه وسببه أنه رضي الله عنه وكرم وجهه لما استخلف كثرت أعداؤه وساوره المتقولون عليه فأظهروا له معايب ومثالب زورا وبهتانا وإلحادا وعدوانا، وورث ذلك من تبعهم على ضلالتهم، فلما رأى الحفاظ ذلك نصبوا نفوسهم لبيان الباطل من ذلك، وإظهار ما يرده مما ورد عندهم في حقه، فبادر كل أحد إلى بث جميع ما عنده من فضائله ومناقبه، والجواب أن ذلك لا يكون قادحا في معاوية إلاّ لو فعله من غير تأويل محتمل، وقد تقرر المرة بعد المرة أنه لتأويل محتمل، بنص كلام علي كرم الله وجهه وأنه من أهل الاجتهاد، وغايته أنه مجتهد ومخطئ وهو مأجور غير مأزور، على أن تخصيص معاوية بهذا تحكم غير مرضي لأنه لم ينفرد به، بل

وافقه عليه جماعات من أجلاء الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، كما يعلم من السير والتواريخ، وسبقه إلى مقاتلة علي من هو أجل من معاوية، كعائشة والزبير وطلحة ومن كان معهم من الصحابة فقاتلوا عليا يوم الجمل، حتى قتل طلحة، وولى الزبير ثم قتل وتأويلهم من كون علي منع ورثة عثمان من قتل قاتليه وهو تأويل معاوية بعينه فكما أن أولئك الصحابة الأجلاء استباحوا قتال علي رضي الله عنه بهذا التأويل فكذلك معاوية رضي الله عنه وأصحابه استباحوا قتاله يعني بهذا التأويل, ومع استباحتهم لقتال علي اعتذر علي عنهم نظرا لتأويلهم الغير القطعي البطلان، فقال: إخواننا بغوا علينا أخرجه ابن أبي شيبة بسنده ولفظه إن عليا كرم الله وجهه سئل يوم الجمل عن أهل الجمل المقاتلين له أمشركون هم؟ فقال من الشرك فروا. قيل أمنافقون هم؟ قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلاّ قليلا قبل فما هم؟ قال: إخواننا بغوا علينا فسماهم إخوانه فدل على إبقاء إسلامهم بل كمالهم وأنهم معذورون في مقاتلتهم له، وقد قال علي لطلحة والزبير يوم الجمل ألا تبايعاني فقالا تطلب دم عثمان فقال ليس عندي دم عثمان، وروى عبد الرازق عن الزهري أنه قال وقعت الفتنة فاجتمعت الصحابة وهم متوافرون وفيهم كثيرون ممن شهد بدرا، على أن كل دم أريق بتأويل القرآن فهو هدر وكلما أتلف بتأويل القرآن فلا ضمان فيه؛ وكل فرج استحل بتأويل القرآن فلا حل فيه وما كان موجودا بعينه يرد على صاحبه. وأخرج ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور والبيهقي أن عليا كرم الله وجهه قال لأصحابه يوم الجمل؛ لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ومن ألقى سلاحه فهو آمن؛ وفي رواية أنه أمر مناديه ينادي، لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح ولا يطلق أسير؛ ومن أغلق بابا آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن؛ وفي أخرى ولا يقتل مقبل إلاّ إن صال ولم يمكن دفعه إلاّ بقتله، ولا مدبر، ولا يستحل فرج، ولا يفتح باب ولا يستحل مال، وأخرج ابن منيع والحرث بن أبي أسامة والبزار والحاكم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**هل تدري حكم الله فيمن بقي من هذه الأمة؟**) قلت الله

ورسوله أعلم قال (**لا يجهز على جريحها ولا يقتل أسيرها ولا يطلب هاربها ولا يكتم فيئها**)؛ وأخرج أحمد والنسائي والطبراني والبيهقي أن ابن عباس رضي الله عنهما قال للخوارج الحرورية الذين خرجوا على علي لأمور رموه بها، منها أنه يوم الجمل لم يسب و لم يغنم: وأما قولكم إنه قتل و لم يسب و لم يغنم أتسبون أمكم أي عائشة فانها القائمة بوقعة الجمل والداعية إليها، أم تستحلوا منها ما يستحل من غيرها؟ لئن فعلتم لقد كفرتم، وإن قلتم ليست أمنا فقد كفرتم، قال الله تعالى: (**اَلنَّبِيُّ اَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ اَنفُسِهِمْ وَاَزْوَاجُهُ اُمَّهَاتُهُمْ** * الأحزاب: ٦)، وأنتم بين ضلالتين فاختاروا أيهما شئتم؛ فتأمل أيها الموفق حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على البغاة، وحكم علي على مقاتليه وحكم ابن عباس رضي الله عنهما على من ذكر، تعلم أن ذلك كله صريح لا يقبل تأويلا في إسلام أولئك المقاتلين لعلي غير الخوارج، وأنهم باقون على كمالهم وأنهم معذورون في اجتهادهم الحامل لهم على قتال علي وأنهم كانوا مخطئين فيه ولو اقتضى قتالهم هذا إثما عليهم ونقصا في رتبتهم لعاقبهم علي عليه بعد انقضاء القتال، وليس الأمر كذلك بل لم يتعرض بعد القتال لأحد من مقاتليه بوجه من الوجوه، بل قابلهم بغاية الحلم والإحسان ونهاية السلم والامتنان، ومما يصرح أيضا بمدح معاوية الحديث الصحيح الآتي في القواعد عن علي في صفة الخوارج فان فيه تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق، فهذا مثبت لطائفة معاوية قربا إلى الحق، فانهم غير ملومين على قتالهم لعلي، وإن كانوا بغاة عليه، نظرا لاجتهادهم وتأويلهم، وذلك صريح في الاعتداد منهم بكل هذين، على أنه يأتي، ثم إن الحسن رضي الله عنه لما نزل لمعاوية رضي الله عنه لم يكن له هم إلاّ الخوارج فله حظ من قوله، تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق، لكن هذا إنما حصل له بعد قتل علي ونزول الحسن له، ولا شك حينئذ أنه الإمام الحق من غير مدافع ولا مشارك، وأما تكفير طائفة من الرافضة لكل من قاتله فأولئك كالأنعام، بل هم أضل سبيلا، فلا يتأهلون لخطاب ولا يوجه إليهم جواب، لأنهم معاندون وعن الحق ناكثون، بل أشبهوا كفار قريش في العناد والبهتان، حتى لم

تنفع فيهم معجزة ولا قرآن، وإنما النافع لهم القتل والجلاء عن الأوطان كيف وهم لا يرجعون لدليل، وشفاء العليل منهم كالمستحيل وقد صح في الأحاديث الكثيرة أنه صلى الله عليه وسلم قال بحضرة الجم إظهارا لمنقبة ولده الحسن رضي الله عنه وعن أهل بيته، (**إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**)، وهما فئة الحسن وأبيه وفئة معاوية فحكم صلى الله عليه وسلم على كل من الفئتين بالإسلام. وذلك صريح في بقائهم أجمعين على كمالهم وأنهم معذورون فيما صدر عنهم وان كان الإمام الحق هو علي كرم الله وجهه، وأهل الجمل وصفين استندوا في مقاتلته إلى ما توهموه من منعه لقتلة رضي الله عنه وهو برئ من ذلك حاشاه الله عنه، ومع ذلك عذرهم لعلمه بأنهم أئمة فقهاء وبقوله صلى الله عليه وسلم (**إذا اجتهد الحاكم وأصاب فله أجران وإذا اجتهد وأخطأ فله أجر واحد**) فعلي رضي الله عنه مجتهد مصيب فله أجران بل عشرة أجور كما في رواية. ومقاتلوه كعائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص ومن تبعهم من الصحابة الكثيرين من أهل بدر وغيرهم مجتهدون غير مصيبين فلهم أجر واحد وهم بغاة على علي لكن البغي ليس أسم ذم كما مر المرة بعد المرة ومن ثم قال الشافعي رحمه الله تلقيت أحكام البغاة من مقاتلة علي الخارجين عليه في حال الحرب وبعده معاوية وغيره فسماهم بغاة وليس ذلك تنقيصا لهم لما علمت أن لهم تأويلا أي تأويل وأنهم بسببه معذورون وأي معذورين لأن المجتهد ملجأ إلى العمل بما ظهر له من الدليل لا يمكنه التخلف عنه أصلا كما مر مبسوطا ولأجل ذلك أثيب وإن أخطأ كما عليه إجماع من يعتد به، فان قلت جاء في الأحاديث الكثيرة كما مر بيانها أن عمارا تقتله الفئة الباغية وقاتلوه من فئة معاوية فلزم أنهم الفئة الباغية قلنا نحن لا ننكر ذلك كما قررناه وبيناه مع بيان أنهم مؤولون وأن البغاة المجتهدين الذين لهم تأويل غير قطعي البطلان لا حرج عليهم بل هم مأجورون يثابون وإن كان تأويلهم فاسدا ومر أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما استدل على أبيه ومعاوية رضي الله عنهما بهذا الحديث لما أمره أبوه بالمقاتلة

معه. قال عمرو لمعاوية ألا ترى ما يقول ابن أخيك وذكر له الحديث فبادر له معاوية إلى تأويله. فقال وهل قتله إلاّ من خرج به لأنه تسبب في قتله بإخراجه معه وأخرج لفظ الحديث عن حقيقته إلى مجازه. لما قام عنده من القرائن المقتضية لذلك، فهو تأويل يمكن على المجتهد أن يقول به لما قام عنده من القرائن الصارفة له عن حقيقته إلى مجازه، وإن كان الحق أن الحديث ظاهر بل صريح في أن قاتله إنما هو من باشر قتله، وأقرب من تأويل معاوية هذا تأويل عمرو بن العاص فإنه جاء في رواية أن قاتل عمار في النار فالفئة الباغية محمولة على مباشر قتله والمعين عليه، والحكم على قاتله ومعينه بذلك لا يقتضي الحكم على جميع الفئة به للفرق الواضح فانهم مجتهدون مؤولون وقاتله ومعينه ليسا مجتهدين فلا ينظر لتأويلهما. وقد مر أن مدعيي قتله تخاصما وأن عبد الله بن عمرو روى لهما الحديث فأنكر كل أنه قتله ولما توقف عبد الله هذا لكونه من فقهاء الصحابة وزهادهم وعبادهم في تأويل معاوية وتأويل أبيه المذكورين جاهر معاوية بالحديث وأشار إليه إلى أن فئته هي الفئة الباغية. فقال له معاوية فما بالك معنا قال إني معكم ولست أقاتل إن أبي شكاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**أطع أباك ما دام حيا ولا تعصه**). فأنا معكم ولست أقاتل، ومر الكلام على ذلك مستوفى، ومن تأمل دقة نظر معاوية وعمرو علم أنهم لم تصدر منهم تلك الأفعال والحروب إلاّ بعد مزيد التحري والبحث، لكن بالنسبة لما ظهر لهم فلذلك عذرهم فيما فعلوه من تلك الحروب أئمة المسلمين سلفا وخلفا لأن عليا ومن معه عذرهم أيضا، وحينئذ فلا مساغ لأحد من المسلمين في الاعتراض على أحد من الفئتين بل الواجب على كل مسلم أن يعتقد أن عليا هو الإمام الحق وأن مقاتليه بغاة عليه وأن كلا من الفئتن معذور مثاب مأجور، ومن تشكك في شيء من ذلك فهو ضال جاهل أو معاند فلا يلتفت اليه ولا يعول عليه.

ومما يفصح لك عذر معاوية أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**كل ذنب عسى الله أن يغفره إلاّ رجل يموت كافرا أو يقتل مؤمنا متعمدا**). فلولا

أن عند معاوية أن المراد قتله بغير حق وأنه إنما قتل من قتل بحق، لم يسمح بمقاتلة المؤمنين مع علمه بهذا الحديث الذي لا يرويه ويخالفه إلاّ جاهل مغرور. وحاشا معاوية صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهره وكاتبه وأمين وحيه والمدعو له على لسانه صلى الله عليه وسلم بكونه هاديا مهديا وبأن الله يعلمه الكتاب والحساب ويقيه العذاب، والمتفق على كونه عالما فقيها مجتهدا، أن يكون جاهلا أو مغرورا، فإن قلت في هذا الحديث دليل للمعتزلة والخوارج قبحهم الله تعالى على أن الكبيرة لا تغفر، فاذا مات فاعلها و لم يتب كان من أهل النار المخلدين فيها أبدا، قلت: لا دليل لهم فيه أبدا، لقوله تعالى: (**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا** * النساء: ٩٣) لوجوب حملها على المستحل، بدليل قوله تعالى: (**اِنَّ اللّٰهَ لاَ يَغْفِرُ اَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَآءُ** * النساء: ١١٦)، وهو مخصص أيضا بقوله تعالى: (**اِنَّ اللّٰهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا** * الزمر: ٥٣)، والحاصل أن هذا، أعني ويغفر ما دون ذلك، مبين فيقضى به على المجمل، وهو هذا الحديث وآية القتل، وعلى العام وهو يغفر الذنوب جميعا، وقد ضل في هذا المقام فرق من فرق الضلالة القائلون بأن مرتكب الكبيرة إذا مات بلا توبة يخلد، وهؤلاء المعتزلة والخوارج، والفرق بينهما، إنما هو من حديث إن الميت مؤمنا فاسقا، هل هو كافر أو لا مؤمن ولا كافر. فالخوارج على الأول، والمعتزلة على الثاني، والقائلون بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهؤلاء هم المرجئة، ومتمسكهم (**يغفر الذنوب جميعا**) ولا متمسك لهم فيه، لما تقرر من الآية الأخرى، ومما هو معلوم من السنة بل والإجماع، والتواتر المعنوي. أنه لا بد من دخول طائفة من عصاة هذه الأمة النار. ثم تقع فيهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم فيخرجون ويدخلون الجنة.

السابع: جاء في غير حديث أن عليا كرم الله وجهه قال: لقد عهد إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين، فهذه الأوصاف الثلاثة في معاوية وأصحابه وهذا قادح وأي قادح، وجوابه أن الحديث يأتي بطرقه أول

الفائدة المتعلقة بوقعة صفين مع بيان مخرجه وأنه ضعيف أو في حكمه، وأنه بتقدر صحته مؤول، فراجعه. ومما يناسب هذا أن عليا كرم الله وجهه قاتل عائشة وطلحة والزبير وأصحابهم الكثيرين الذين أكثرهم صحابة. وقاتل الخوارج وقاتل معاوية وأصحابه. فحمل الحديث على معاوية فقط تحكم غير مرضي بل يصح حمله على جميع من قاتل عليا. وتؤول تلك الألفاظ كما أنقله في أول تلك الفائدة فتأمل ذلك واستحضره فانه مهم.

(تنبيه) استدل أهل السنة بمقاتلة علي لمن خالفوه من أهل الجمل والخوارج وأهل صفين مع كثرتهم، وإمساكه عن مقاتلة المبايعين لأبي بكر والمستخلفين له مع عدم إحضارهم لعلي وعدم مشاورتهم له في ذلك مع أنه ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج بنته والمحبو منه بمزايا ومناقب لا توجد في غره مع كونه الشجاع القرم والعالم الذي يلقى كل منهم إلى علمه السلم. والفائق لهم في ذلك والمتحمل عنهم مشقة القتال في أوعر المسالك. وبإمساكه أيضا عن مقاتلة عمر المستخلف له أبو بكر ولم يستخلف عليا، وعن مقاتلة أهل الشورى ثم ابن عوف المنحصر أمرها إليه باستخلافه عثمان، على أنه لم يكن عنده علم ولا ظن بأنه صلى الله عليه وسلم عهد له صريحا ولا ايماء بالخلافة. وإلاّ لم يجز له عند أحد من المسلمين السكوت على ذلك لما يترتب عليه من المفاسد التي لا تتدارك، لأنه إذا كان الخليفة بالنص ثم مكن غيره من الخلافة، وكانت خلافة ذلك الغير باطلة وأحكامها كلها كذلك. فيكون إثم ذلك على علي كرم الله وجهه وحاشاه من ذلك. وزعم أنه إنما سكت لكونه كان مغلوبا على أمره. يبطله أنه كان يمكنه أن يعلمهم باللسان ليبرأ من آثام تبعة ذلك، ولا يتوهم أحد أنه لو قال عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخلافة. فان أعطيتموني حق وإلاّ صبرت أنه يحصل بسبب ذلك الكلام لوم من أحد من الصحابة بوجه. وإن كان أضعفهم فاذا لم يقل ذلك كان سكوته عنه صريحا في أنه لا عهدة عنده ولا وصايا إليه بشيء من أمور الخلافة. فبطل ادعاء كونه مغلوبا. ومما يبطله أيضا أنه لو كان عنده

عهد في ذلك وقام في طلبه لم يثبت في مقابلته أحد منهم. بل كان وحده أو مع قومه بني هاشم منه مع كثرتهم ومزيد شجاعته قادرا على أخذ حقه. وقتل من منعه كائنا ما كان. لا سيما وقد قال له أبو سفيان ابن حرب رئيس قريش: إن شئت لأملأنها عليهم خيلا ورجلا فأغلظ عليه في الرد، ولما اعتقد بعض أكابر الرافضة أنه الموصى له بالخلافة وأنه عالم بذلك و لم يجد له عذرا في تركه لطلبها ولا في مقاتلته عليها حتى ذهب –قاتله الله– إلى تكفير علي كرم الله وجهه زاعما أنه ترك الحق مع قدرته عليه. قال الأئمة: وبما تقرر أن عليا لم يحتج قط بأنه الوصي فعلم افتراء الشيعة وعظيم بهتانهم وكذبهم في زعمهم أنه الوصي بالنص المتواتر. ورووا في ذلك أحاديث كلها كذب وزور وبهتان اخترعوها من عند أنفسهم لترويج اعتقادهم الفاسد. فلا يحل روايتها ولا الإصغاء إليها. بل جاء في روايات ما هو ظاهر في خلافة أبي بكر ثم عمر ثم عثمان حتى على لسان علي كرم الله وجهه. من ذلك ما جاء عن علي بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فلم يسم. أنه قال يوم الجمل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد إلينا عهدا نأخذ به في إمارة ولكن شيء رأيناه من قبل أنفسنا، ثم استخلف فاقام واستقام. وفي رواية عن علي أيضا رجالها ثقات. استخلف أبو بكر فعمل بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار بسيرته حتى قبضه الله. ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسار بسيرتهما حتى قبضه الله.

وفي رواية أخرى من طرق أحدها رجالها ثقات أن عليا قال: يا رسول الله من يؤمر بعدك، قال (**هو أن تؤمروا أبا بكر تجدوه أمينا، زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قويا أمينا لا تأخذه في الله لومة لائم. وإن تؤمروا عليا ولا أراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا يأخذ لكم الطريق المستقيم**). فتأمل هذا التردد منه صلى الله عليه وسلم تجده صريحا أي صريح في حقية الخلافة التي اتفق الصحابة رضوان الله عليهم على ترتيبها، وأن من توقف في ذلك فضلا عن أن يطعن فيه فإنما هو بمجرد خداعه وعناده، وأن قوله: ولا أراكم فاعلين من غير اعتراض

عليهم، فيه إذن منه لهم في العمل بما أطبق عليه اجتهادهم، على أن تقديم أبي بكر للصلاة بهم في أيام مرضه فيه أصرح دليل كما أشار إليه علي نفسه في روايات متعددة منه على تقديم أبي بكر على كل من الصحابة في الخلافة، والأفضلية وغيرهما، ولهذا ادعى جميع العلماء أن خلافته منصوص عليها. وفي رواية أخرى عن علي أيضا لكن في سندها ضعيف أنه صلى الله عليه وسلم بين لهم عذره في عدم استخلاف أحد بعينه بأنه خشي أن يعصوا خليفته فيترل عليهم العذاب، وجاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا لم يسم أنه صلى الله عليه وسلم لما أسس مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه ثم أبو بكر بحجر فوضعه ثم عمر بحجر فوضعه ثم عثمان كذلك، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هكذا أمر الخلافة من بعدي. وفي رواية سندها صحيح كما في اتحاف المهرة، لما بنى النبي صلى الله عليه وسلم المسجد وضع حجرا ثم قال (**ليضع أبو بكر حجره إلى جنب حجري ثم ليضع عمر حجره إلى جنب حجر أبي بكر ثم ليضع عثمان حجره إلى جنب حجر عمر ثم قال هؤلاء الخلفاء من بعدي**). وجاء في رواية لها طرق بعضها موضوع وبعضها رواته ثقات إلاّ واحدا لكن وثقه ابن حبان وغيره بما حاصله أنه صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بستان ووكل إنسانا بالباب فجاء أبو بكر فدق الباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**قم يا أنس افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعدي**) ففعل أنس، فجاء عمر فقال له ذلك إلاّ أنه قال (**وبالخلافة من بعد أبي بكر**) فجاء عثمان فقال له ذلك إلاّ أنه قال (**وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول**). وجاء عن عمر بسند رجاله رجال الصحيح، كنا نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان يعني في الخلافة. وهو في الصحيح وفي رواية، قالوا من أولى الناس بهذا الأمر فقال صلى الله عليه وسلم (**أبو بكر**)، فأعادوا فقال (**عمر**) فأعادوا، فقال (**عثمان**) لكن في سندها كذاب فلا يحتج بها.

وفي أخرى في سندها الواقدي قال الحافظ الهيثمي وفيه أيضا من لا أعرفه، أنه صلى الله عليه وسلم وعد حراش بن أمية فقال له إن لم أجدك يعني الموت، قال

(**ائت أبا بكر**) قال فإن لم أجده، قال (**ائت عمر**) قال فإن لم أجده قال (**ائت عثمان**)، قال فإن لم أجده فسكت فأعاد مرتين أو ثلاثا فسكت فقال في نفسه: (**ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَآءُ** * الحديد: ٢١).

وجاء بسند قال الحافظ المذكور فيه من لم أعرفه أنه صلى الله عليه وسلم خط قبلة مسجد قباء بعترته، ثم وضع حجرا ثم أمر أبا بكر بوضع آخر بجنبه ثم عمر بوضع آخر بجنب حجر أبي بكر ثم عثمان بوضع حجر بجنبه ثم أشار إلى الناس أن يضع كل حجرا حيث أحب على ذلك الخط، وجاء بسند رجاله ثقات إلاّ واحدا فاختلف فيه لكن صححه الحاكم، أن رجلا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى في نومه ميزانا نزلت من السماء فوزنت أبا بكر فرجحت ثم بعمر فرجح به ثم بعثمان فرجح عثمان بعمر، ثم رفع الميزان فقال صلى الله عليه وسلم. خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء، وبسند رجاله موثوقون إلاّ واحدا قال ابن عدي في حقه لم أر له منكرا غير حديث واحد غير هذا، أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**يكون من بعدي اثنا عشر خليفة منهم أبو بكر الصديق لا يلبث بعدي إلاّ قليلا وعمر يعيش حميدا ويموت شهيدا**)، ثم قال (**يا عثمان إن ألبسك الله قميصا فأرادك الناس على خلعه فلا تخلعه فو الله لئن خلعته لا ترى الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط**) وجاء بسند فيه انقطاع وضعيف لكن وثقه ابن حبان عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: (**وَاذْ اَسَرَّ النَّبِيُّ اِلَى بَعْضِ اَزْوَاجِهِ حَدِيثًا** * التحريم: ٣) ذلك الحديث هو أنه صلى الله عليه وسلم أسر إلى حفصة أن أبا بكر يلي بعده وأن عمر يلي بعد أبي بكر. وبسند فيه ضعيف جدا. أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم إلى من يدفع إليه زكاته من بعده فقال. (**إلى أبي بكر**) قال ثم من؟ قال (**عمر**) قال ثم من؟ قال (**عثمان**). قال ثم من؟ قال (**انظروا لأنفسكم**). وفي رواية بهذا السند. أن عليا أمر من يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن نحو ذلك فقال: (**أبو بكر**) ثم أمره فسأل فقال (**عمر**)، ثم سأل فقال (**إذا مات عمر فان استطعت أن تموت فمت**).

وصح أنه صلى الله عليه وسلم أخذ حصيات فسبحن ثم أعطاهن لأبي بكر فسبحن ثم لعمر فسبحن ثم لعثمان فسبحن ثم لعلي فخرسن. وجاء عن الزهري بسند ضعيف أن هذا إشارة للخلافة. وجاء مطولا ومختصرا باسنادين أحدهما رجاله ثقات. أن زيد بن حارثة مات فجأة وغطي بكساء فسمعوا بين المغرب والعشاء صوتا من تحت الكساء يستصعبه الناس. ثم جر عن وجهه وصدره. فقال محمد رسول الله ومدحه. أبو بكر خليفة الله ومدحه عمر أمير المؤمنين ومدحه، عثمان أمير المؤمنين ومدحه وفي كل واحد. فقال لسانه صدق صدق. وجاء بسند قال الحافظ المذكور فيه من لا أعرفه. قالت حفصة يا رسول الله إنك حين اعتللت قدمت أبا بكر، فقال (**لست أنا الذي أقدمه، ولكن الله الذي قدمه**). وجاء بسند كالذي قبله أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**ائتوني بدواة وكشف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا**) ثم ولانا قفاه ثم أقبل علينا فقال (**يأبى الله والمؤمنون إلاّ أبا بكر**). وجاء بسند ضعيف جدا. أنه: صلى الله عليه وسلم رجع من صلح بين الأنصار فوجد أبا بكر يصلي بالناس فصلى خلفه. وصح على انقطاع فيه أنه قيل لأبي بكر يا خليفة الله فقال أنا خليفة رسول الله وأنا راض به. وجاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فوثق. أنه صلى الله عليه وسلم قال لعثمان: (**إن الله عز وجل مقمصك قميصا فان أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة**). قالها مرتين أو ثلاثا. وجاء بسند فيه انقطاع وفيه رجل ضعفه الجمهور ووثقه غير واحد أن عمر قال للستة التي جعل الأمر شورى بينهم: بايعوا لمن بايع له عبد الرحمن بن عوف. فمن أبى فاضربوا عنقه. وبسند فيه ضعيف جدا أنه قيل لابن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم عليا فاعتذر بأنه بدأ بعلي فقال له أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر فقال فيما استطعت فعرضها على عثمان فقبلها و لم يشترط فيما استطاع. وبسند رجاله ثقات إلاّ واحدا فحسن الحديث أن عليا كرم الله وجهه مرض خارج المدينة فأشير عليه بدخولها لئلا يموت خارجها فيعسر نقله إليها فقال: عهد إلى النبي صلى الله عله وسلم أن لا

أموت حتى أؤمر ثم تخضب هذه -يعني لحيته- من هذه -يعني هامته- وكان كذلك فقتله اللعين عبد الرحمن بن ملجم الخارجي. وبسند رجاله ثقات إلاّ واحدا فمختلف فيه: أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**يا علي إن وليت أمرا من بعدي فاخرج إلى نجران من جزيرة العرب**). وبسند فيه كذاب أنه صلى الله عليه وسلم قال (**نعيت إلى نفسي**)، فقال ابن مسعود استخلف قال من؟ قال أبا بكر فسكت ثم كذلك في عمر ثم كذلك في علي لكنه حلف هنا لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين أكتعين. الثامن جاء أن شداد بن أوس دخل على معاوية وعمرو معه على فراشه فجلس بينهما، قال أتدرون ما أجلسني بينكما إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول (**إذا رأيتموهما جميعا ففرقوا بينهما**)، فما اجتمعا إلاّ على غدر فأحببت أن أفرق بينكما. وهذا فيه غاية الذم لمعاوية فما جوابه -أما الأول فالحديث لم يثبت لأن في سنده من قال الحافظ الهيثمي فيه من لا أعرافه، وأما ثانيا فكل من معاوية وعمرو كان داهية من دهاة العرب. فبفرض صحة الحديث أحب النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يجتمعا فإن اجتماعهما ربما جر إلى أمر دنيوي فيه ضرر للغير كما أشار إليه بالغدر. وهذا لا يقتضي ذما لمعاوية فيما وقع منه من الاجتهاد في قتاله لعلي كرم الله وجهه ويدل لذلك أنه صلى الله عليه وسلم صح عنه ثناء ومدح لكل من الرجلين فوجب تأويل هذا الحديث إن صح بنحو ما ذكرته ولم يصح والحمد لله.

(**خاتمة**) نسأل الله تعالى حسنها في ذكر أمور وفوائد مبددة لأكثرها تعلق بما نحن بصدده. والحامل على ذكرها عدم وجودها مجموعة كما هي هنا في الكتب المشهورة وغيرها، وإنما هي ملتقطة كأكثر ما قدمته من كتب غير مشهورة، لكنها جليلة جدا لكمال مؤلفيها وكونهم من حفاظ السنة الذين يرجع إليهم في تصحيح الحديث وتحسينه وتضعيفه وبيان علله وما يتبع ذلك، مما لا يعرفه إلاّ المحدثون والأئمة الفقهاء المجتهدون. وما وجدته فيها قد سبق فليس من المكرر المحض بل ذكره ثانيا لغرض غير ما سبق يعرفه المتأمل من السياق تارة ومن المعنى الخارجي أخرى. فلا تنكر

شيئا قبل تأمله، على أن التكرار في مثل هذه الكتب غير معيب، وإنما يعاب في مثل الكتب المقصود منها الاختصار.

فمن تلك الأمور أن ذكر هذه المباحث السابقة واللاحقة لا ينافي ما أطبق عليه أئمة الأصول وغيرهم أن يمسك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم لما مر في معناه مبسوطا مستوفى فراجعه، فإنه مهم وبهذا يجاب عن قول الحافظ النور الهيثمي لولا أن الإمام أحمد بن حنبل وبقية أصحاب المسانيد التي حكى عليها في كتابه مجمع الزوائد، ذكروا ما كان بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجوه في كتبهم مع كونهم حفاظ الإسلام ما ذكرتها، وقد علمت مما قدمته في معنى الإمساك عن ذلك، أن عدم الإمساك إما أن يكون واجبا لا سيما مع ولوع العوام به، ومع تآليف صدرت من بعض المحدثين كابن قتيبة مع جلالته القاضية بأنه كان ينبغي له أن لا يذكر تلك الظواهر، فإن إلاّ أبى ذكرها فليبين جريانها عل قواعد أهل السنة حتى لا يتمسك مبتدع أو جاهل بها، فإنهم ذكروا في تلك التآليف كل ما وقع من صحيح وغيره، وأبقوها على ظواهرها فأضر بمن عدا أكابر علماء السنة ممن ليس له قدم راسخ في العلوم، لاعتقاده تلك الظواهر المستلزمة لترتيبه آثارها عليها من نقص كثيرين من الصحابة وما يتبع ذلك مما يخل بكمال الإيمان ويوجب التمادي في الغي والبهتان[١]، ومنها أنه يتعين عليك حتى لا يبقى في قلبك حزازة على صحابي قط أن تتأمل ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الصفاء والإنصاف والمبالغة في تعظيم بعضهم لبعض، وإن وقع بينهم ما وقع فهم كما قال الله تعالى: (**وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ**

---

[١] قال ابن العربي في العواصم: ومن أشد شيء على الناس جاهل عاقل أو مبتدع محتال. فأما الجاهل فهو ابن قتيبة فلم يبق ولم يذر للصحابة رسما في كتاب الإمامة والسياسة إن صح عنه جميع ما فيه. وكالمبرد في كتابه الأدبي. وأين عقله من عقل ثعلب الإمام المتقدم في أماليه فإنه ساقها بطريقة أدبية سالمة من الطعن على أفاضل الأمة. وأما المبتدع فالمسعودي. فإنه يأتي منه متاخمة الإلحاد فيما روي من ذلك أما البدعة فلا شك فيه. هذا وقد ذكر العلماء أن الإمامة والسياسة ليست لابن قتيبة لأنه يروي فيه عن عالمين كبيرين من مصر ولم يدخلها ولم يأخذ عنهما والمعروف عن المبرد أن يترع إلى رأي الخوارج بشيء وأما المسعودي فهو من كبار الشيعة وله في نحلتهم مؤلفات

اِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ * الحجر: ٤٨)، ومما يدل لذلك ما صح أن سعد ابن أبي وقاص وخالد بن الوليد رضي الله عنهما كان بينهما شيء، فأراد إنسان أن يذكر خالدا عند سعد فقال له مه، فإن ما بيننا لم يبلغ ديننا، ومن هذا ما جاء بسند قال الحافظ المذكور الهيثمي فيه من لم أعرفهم. إن عثمان رضي الله عنه صلى بالناس ثم تنحى فاضطجع ومعه الدرة فأقبل علي ومعه عصاه حتى وقف على رأسه، فأخبر به عثمان، فجلس فقال له اشتريت ضيعة آل فلان، ولوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في مائها حق، فجرى بينهما كلام كثير فجاء العباس ودخل بينهما ورفع عثمان على علي الدرة، ورفع علي على عثمان العصا، فجعل العباس يسكتهما ويقول لعلي، أمير المؤمنين، ويقول لعثمان ابن عمك فلم يزل حتى سكتا، فلما كان من الغد رآهما الناس وكل واحد آخذ بيد صاحبه وهما يتحدثان، فتأمل ما اشتملت عليه هذه القصة لتعلم نزاهة الصحابة رضي الله عنهم عن كل ما نسبه إليهم المبتدعون، وتقول به عليهم الوضاعون. وانتقصهم بسببه المفترون. ومنها قضية قتل عثمان وهي عجيبة مبسوطة في كتب السير والتواريخ وفيها أشياء كثيرة لم تصح فلا تغتر بها وحاصل ما جاء في ذلك باختصار أن عثمان زور عليه الأمر بقتل محمد بن أبي بكر وجماعة آخرين. فاجتمعوا إليه لحصاره حتى قتلوه، وأنه علم أنه مقتول لإخباره صلى الله عليه وسلم له بذلك في روايات كثيرة ولم يعزل نفسه كما طلبوه منه ورضوا منه به. لأنه صلى الله عليه وسلم توعده عليه أنه إن فعله لا يرى الجنة بعدها أبدا. كما مر ويأتي، وحاصل تلك القضية أنه جاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فثقة، أن عثمان بلغه أن وفد أهل مصر أقبلوا فتلقاهم في قرية له خارج المدينة ثم أقبلوا عليه وطلبوا منه أن يحضر المصحف فأحضره فلما انتهى القارئ إلى قوله عز قائلا: (**قُلْ اَرَاَيْتُمْ مَآ اَنْزَلَ اللّٰهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلاَلاً قُلْ آللّٰهُ اَذِنَ لَكُمْ اَمْ عَلَى اللّٰهِ تَفْتَرُونَ** * يونس: ٥٩) فقالوا له آلحمى، آلله إذن لك أم على الله تفترون. فبين سبب نزول الآية. وأنه اقتدى في الحمى لا بل الصدقة بفعل عمر ثم سألوه عن أشياء بعضها أجاب عنه،

وبعضها استغفر منه. ثم قال: ما تريدون؟ قالوا نريد أن لا يأخذ من هذا المال إلاّ المقاتلة والشيوخ من الصحابة، فأجابهم لذلك وشرط عليهم أن لا يشقوا عصا ولا يفارقوا جماعة فرضوا وكتبوا بذلك كتابا. ثم أقبلوا إلى المدينة فخطب عثمان وأثنى عليهم بأنه لم ير وفدا خيرا منهم، ثم أخبر أهل المدينة أنه لا يعطى من مال بيت المال إلاّ من ذكر فغضب الناس. وقالوا: هذا مكر بني أمية. ثم رجع الوفد راضين. فلما كانوا ببعض الطريق إذ راكب يتعرض لهم ويسبهم ثم يفارقهم. ويعود إليهم وهكذا فأخذوه وقالوا إن لك لشأنا فقال: رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر، ففتشوه فإذا معه كتاب على لسان عثمان عليه خاتمه إلى عامله بمصر أن يصلبهم أو يضرب أعناقهم أو يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، فرجعوا وقالوا قد نقض العهد وأحل الله دمه، فقدموا المدينة فأتوا عليا فقالوا ألم تر إلى عدو الله كتب فينا بكذا وكذا وأن الله تعالى قد أحل دمه، قم معنا إليه فقال لا والله لا أقوم معكم إليه، قالوا فلم كتبت إلينا؟ قال والله ما كتبت لكم كتابا قط، ثم خرج علي فترل قرية خارج المدينة فأتوا عثمان فقالوا كتبت فينا بكذا وكذا وإن الله قد أحل دمك، فقال إنما لكم عليّ شيئان أن تقيموا شاهدين أو أحلف لكم بالله ما كتبت ولا أرسلت ولا علمت وقد تعلمون أن الكتب قد تكتب على لسان الرجل، وقد ينقش الخاتم، قالوا فو الله لقد أحل الله دمك ينقض العهد والميثاق، فحينئذ حصروه في داره التي قرب المسجد المسمى بباب جبريل، فأشرف يوما وسلم عليهم فلم يسمع أن أحدا رد عليه، وروى أبو يعلى وغيره بإسناد رجاله ثقات إلاّ واحدا، فمختلف فيه، أنه لما حوصر في موضع في الجنائز، أشرف من الخوخة التي على مقام جبريل. فقال أيها الناس أفيكم طلحة فسكتوا، ثم أعلاه فقام طلحة فقال ما كنت أرى أنك تسمع نداء آخر ثلاثا ثم لا تجيبني؛ أنشدك بالله يا طلحة أتذكر يوم كنت أنا وأنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضع كذا ليس غيري وغيرك، قال نعم فقال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (**يا طلحة إنه ليس من نبي إلاّ ومعه من أصحابه رفيق من أمته في الجنة، وأن عثمان هذا بعينه رفيق في**

الجنة)، قال اللّهمّ نعم، ثم انصرف وجاء عنه بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا، وهو ثقة أنه قال وهو يخطب. إنا والله قد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر والحضر، وكان يعود مرضانا ويشيع جنائزنا ويواسينا بالقليل والكثير، وإن ناسا يعلمون به عسى أن يكون أحدهم رآه قط. وجاء عنه بسند رواته ثقات أنه قال لابن مسعود: هل أنت منته عما بلغني منك، فاعتذر إليه بعض العذر فقال له ويحك إني قد سمعت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(ستقتل أمتي أميري، ومنبري يثب عليه ظالم له)**، وإني أنا المقتول وليس عمر، وإنما قتل عمر واحد وأنه يجتمع عليّ. وصح عنه أنه لما أكثر الناس الاعتراض عليه في إيثاره لبني أمية أقاربه دعا جمعا من الصحابة ليصدقوه، ثم أنشدهم بالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤثر قريشا على سائر الناس ويؤثر بني هاشم على قريش. فسكتوا فقال: لو أن بيدي مفاتيح الجنة أعطيتها بني أمية حتى يدخلوا عن آخرهم. وأنه قال إن وجدتم في كتاب الله أن تضعوا رجلي في القيد فقيدوها وجاء من طرق أحدها ثقات، أن المغيرة بن شعبة دخل عليه وهو محصور فخيره بين أن يخرج لقتالهم، وقال له إن معك عددا وقوة وإنك على احق وهم على الباطل، أو تخرج إلى مكة أو الشام فإنها مأمن منهم، فاعتذر عن المقاتلة بأنه لا يكون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته بسفك الدماء، وعن الخروج إلى مكة بأنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **(يلحد رجل من قريش بمكة يكون عليه نصف عذاب العالم)**، فلن أكون أنا إياه وإلى الشام بأنه لا يفارق دار هجرته ومجاورة النبي صلى الله عليه وسلم. وروى الطبراني بسند رجاله رجال الصحيح عن النعمان بن بشير قال: مات رجل منا يقال له خارجة بن زيد فسجيناه بثوب وقمت أصلي إذ سمعت صوتا فأبصرت فاذا أنا به يتحرك فقال: أجلد القوم أوسطهم عند الله، عمر أمير المؤمنين القوي في أمره القوي في أمر الله عز وجل. عثمان أمير المؤمنين العفيف المتعفف الذي يعفو عن ذنوب كثيرة، خلت ليلتان وبقيت أربع، واختلف الناس ولا نظام لهم يا أيها الناس أقبلوا على إمامكم هذا

واسمعوا وأطيعوا، هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه، ثم قال وما فعل زيد بن خارجة يعني أباه، ثم قال أخذت بئر أريس ظلما ثم هدأ الصوت، وسألت طلحة أمه أن عثمان قد اشتد حصره فلم يجبها، فأخرجت ثديها وقالت أسألك بما حملتك وأرضعتك إلاّ فعلت، فأتى عليا فكلمه في ذلك، قال الحافظ السابق في هذا من لم أعرفهم والظاهر أنه ضعيف، لأن عليا كرم الله وجهه لم يكن بالمدينة حين حصر عثمان ولا شهد قتله انتهى، وقوله أن عليا الخ لا يوجب ضعف الحديث لأن الراوي لم يقل إن طلحة أتاه وهو بالمدينة بل يحتمل أن أمه لما أكدت عليه بما فعلته، ركب لعلي إلى محله فاستأذنه، ويحتمل أيضا أن عليا وإن كان مقيما خارج المدينة قد يدخلها بعض النهار ثم يرجع لمترله خارجها، وجاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد، أن عثمان أرسل إلى الأشتر فقال: ما يريد الناس مني، قال: يخيرونك بين ثلاث، إما أن تدع لهم أمرهم ليختاروا من شاؤا أو تقتص لهم من نفسك أو يقتلونك، فاعتذر بأنه لا يخلع سربالا سربله النبي صلى الله عليه وسلم، وقال لأن أقوم فيضرب عنقي أحب إليّ من أن أخلع أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم، يترو بعضها على بعض، وقال إن يقتلوني لا تقتلون بعدي عدوا جميعا أبدا. فلما أخبرهم الأشتر بذلك دخل عليه محمد بن أبي بكر رضي الله عنه في ثلاثة عشر رجلا فأخذ بلحيته وهزها حتى سمع وقع أضراسه، ثم قال ما أغنى عنك فلان وفلان فقال: أرسل لحيتي يا ابن أخي. فأشار محمد لرجل، فقام بمشقص حتى وجأه به في رأسه ثم تعاونوا عليه حتى قتلوه. وجاء بسند قال الحافظ الهيثمي فيه من لم أعرفهم أنه رضي الله عنه استيقظ فقال ليقتلني القوم، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر، فقالوا تفطر عندنا الليلة، وفي رواية في سندها مجهول؛ أنه يوم قتل وهو يوم الجمعة نام ثم استيقظ وذكر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: قم إنك شاهد معنا، وفي أخرى سندها كذلك: أنه رأى ذلك ليلا وأنه صلى الله عليه وسلم قال له يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما وفي رواية رجالها ثقات أنه رآهم ليلا قائلين له اصبر

فإنك عندنا القابلة فلما أصبح أعتق عشرين عبدا وتسرول و لم يلبس السراويل جاهلية ولا إسلاما إلاّ يومئذ لأنه أبلغ في الستر من غيره، كما في حديث بينته في كتابي **(در الغمامة في فعل العذبة والطيلسان والعمامة)**، ثم دعا بمصحف فنشره فقتل وهو بين يديه؛ وفي رواية رجالها ثقات سمع بعضهم من بعض أنه لما رأى ذلك المنام، فتح بابه ووضع المصحف بين يديه فدخل عليه محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما فأخذ بلحيته. فقال لقد أخذت مني مأخذا وقعدت مني مقعدا ما كان أبوك ليأخذه أو يقعده. فتركه وخرج. فدخل عليه رجل فقال له الموت الأشد فخنقه ثم خنقه ثم خرج. واعتذر بأنه لم ير شيئا قط ألين من حلقه. ثم دخل آخر فقال له بيني وبينك هذا الكتاب كتاب الله. فخرج ثم دخل آخر فضربه بسيف فتلقاه في يده فقطعها والمصحف بين يديه؛ وفي رواية أن الدم وقع على قوله: (**فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ وَهُوَالسَّمِيعُ الْعَلِيمُ** * البقرة: ١٣٧). قال راويه: وهي في المصحف كذلك ما جليت بعد. ولما قتل انكبت عليه زوجته، فقالوا قاتلها الله ما أعظم عجيزتها، قال راويه: فقلت إن أعداء الله لم يريدوا إلاّ الدنيا، وصح أن قتله في عشر الأضحى وفي رواية سندها منقطع قتل لثمان مضت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين ومدة خلافته اثنتا عشرة سنة إلاّ اثنى عشر يوما، وفي أخرى أنه دفن و لم يغسل. وصح على انقطاع فيه أن الزبير رضي الله عنه صلى عليه ودفنه وكان أوصى اليه بذلك وصح أنه صلى الله عليه وسلم ذكر فتنة فمر رجل مقنع أي متطيلس. فقال (**هذا وأصحابه يومئذ على الحق**) فأخذ رجل بمنكبي عثمان وأقبل بوجهه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا يا رسول الله فقال (**هذا**)، وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال (**ستلقون بعدي فتنة واختلافا**). قيل فدلنا يا رسول الله: قال (**عليكم بالأمير وأصحابه**). وصح عن عبد الله بن سلام الصحابي المشهور أعلم علماء بني إسرائيل. ومثل ذلك لا يقال إلاّ بتوقيف. أنه أخبرهم لما حصر عثمان. أن المدينة لم تزل محتفة بالملائكة. من الهجرة إلى اليوم. وإن هم قتلوه ذهبت الملائكة فلا تعود أبدا وأن السيف لم يزل مغمودا عنهم فان هم قتلوه سل فلا يغمد عنهم أبدا وأنه ما قتل

نبي إلاّ قتل به سبعون ألفا وما قتل خليفة إلاّ قتل به خمسة وثلاثون ألفا وفي رواية رجالها ثقات. (**ما قتلت أمة خليفة فأصلح الله ذات بينهم حتى يهريقوا دم أربعين ألفا**) ثم لما ولى علي جلس عبد الله على طريقه. فقال له أين تريد؟ قال: العراق قال عليك بمنبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فالزمه ولا أدري هل ينجيك الله لئن تركته لا تراه أبدا فقال من حوله دعنا فلنقتله فقال إن عبد الله بن سلام منا رجل صالح. هذا ما يتعلق بقتل عثمان رضي الله عنه وأرضاه[١] وبما تقرر فيه تعلم أنه الخليفة الحق وأنه مات على الحق وأن قاتليه بعضهم فسقة ملحدون وبعضهم بغاة لهم تأويل باطل وأنه مات مظلوما شهيدا وأن سبب ذلك وجود ذلك الكتاب. وأنه رضي الله عنه برئ منه بكل وجه. وإنما زوره بعض جماعة من بني أمية الملعونين على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحذر أن تخوض مع الخائضين بل متى طرقك في عثمان أدنى ريبة فاستغفر الله وتب وانظر كتب الأئمة أهل السنة لتكون ممن سلم دينه وتقواه. ولم يغلب عليه تعصبه وهواه.

ومنها ذكر خلاصة ما وقع بالجمل ومناسبة ذكر ذلك وأن عليا فيه على الحق ومقاتلوه بغاة عليه فكل ما يقال فيهم يقال بمثله في معاوية ويأتي في عائشة رضي الله عنها أحاديث مصرحة بأن عليا كرم الله وجهه على الحق دونها ودون من معها لكنهم معذورون فكذا يقال في معاوية ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم[٢] واعلم

---

[١] تقدم في التعليق على الصواعق: الاختلاف في قاتله وفي مصره. فقيل يناز بن فياض الأسلمي. وقيل جبلة بن الأيهم. وقيل سودان بن حمران. وقيل دومان اليمان وقيل الأسود التجيبي في سنة ٣٥ وما ذلك الاختلاف إلاّ لأن الأمر كان قد خرج من يد المسلمين بدسائس اليهود الذين تستروا بالإسلام فأوقعوا هذه الفتنة وتمت على أيديهم

[٢] في تنقيح الأنظار وفي العواصم لابن الوزير وثمرات النظر وتوضيح الأفكار للأمير الصنعاني: حكاية الإجماع على قبول فساق التأويل والبغاة وأهل الابتداع ممن لا يستجيز الكذب، فان مدار القبول على الصدق وأن القدح في الديانة من المتأولين لا يقدح في عدالة الرواية ولا استلزام بينهما. وهذا مبني على تجزئ العدالة وعليه عمل العلماء: فقد روى البخاري وأصحاب السنن عن جماعة من الروافض والشيعة والخوارج وفي بعضهم غلو. فقد روى البخاري عن عمران بن حطان في المتابعات وأبو داود والترمذي عن عمران بن مسلم القصير القدري وعن الفضل بن دكين وهو شيعي وعن أبي معاوية الضرير وعن عدي بن ثابت الرافضي وأخرج

أنه قد روي هنا أيضا أمور لا أصل لها فلا تقنع لشيء مما تراه في كتب السير والتواريخ إلاّ أن رأيته في كلام حافظ وقد بين سنده ونقله ثقة عنه وخلاصة المهم من ذلك أنه جاء بسند فيه متروك أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**كيف أنتم بأقوام يدخل قائدهم الجنة ويدخل أتباعه النار**)، قالوا يا رسول الله وإن عملوا بمثل أعمالهم قال (**وإن عملوا بمثل أعمالهم وأنى يكون ذلك؟**) ثم قال (**يدخل قائدهم الجنة مما سبق لهم ويدخلوا النار بما أحدثوا**) ومعنى ذلك والله أعلم، أن المتبعين مجتهدون فأثيبوا و لم يقل فيهم أحدثوا لأن ما وقع بالاجتهاد يثاب عليه المجتهد، فليس من المذموم المحدث، والتابعون غير مجتهدين فما أوجدوه من آرائهم مذموم محدث مبتدع، فأثموا عليه و لم ينفعهم اتباعهم لأولئك في هذا الذي أحدثوه بآرائهم الفاسدة وبهذا يتضح ما مر في حديث عمار أنه يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار، فهو محمول على بعض أتباع معاوية رضي الله عنه الغير المجتهدين، فإذا دعاهم عمار إلى ما هم عليه مما أحدثوه بآرائهم الفاسدة دعاه إلى ما يكون سببا لدخول النار حيث لم يقع عفو منه تعالى، إذ المقرر عند أهل السنة وبه تجتمع الآيات والأحاديث، والاجماع أن من مات مؤمنا فاسقا يكون تحت مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة مع الداخلين وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه أو ببعضها ثم أدخله الجنة. ومن مات مشركا لا يغفر له ويكون خالدا في النار. وبسند فيه من يروي المناكير أنه صلى الله عليه وسلم قال (**يكون لأصحابي زلة يغفرها الله لهم وسيأتي قوم بعدهم يكبهم الله على مناخرهم في النار**)، ومعناه بفرض صحته -و إلاّ فوجود من يروي المناكير في سنده يبطل الاحتجاج به، أن هذا من باب قولهم حسنات الأبرار سيئات المقربين فالمراد بالزلة خلاف الأكمل. لا ما فيه إثم لأن الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول مجتهدون على الصواب[1]

---

[1] تقدم القول على عدالة جميع الصحابة وأنه مذهب الأكثر بل حكي الإجماع عليه وأنه مذهب البخاري وابن البخاري لإبراهيم بن طهمان. وأيوب بن عائذ من المرجئة، ولإسماعيل بن أبان الشيعي وغيرهم وأما من استجاز الكذب كالخطابية فلا تقبل لهم رواية. وكل الصحابة معدلون بتعديل الله كما ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة وتقدم القول فيه، وانظر كتابنا (**المختصر من مصطلحات أهل الأثر**)

الذي لا يجوز لأحد أن يعتقد غيره، لكنهم مع ذلك قد يقع من أحدهم ما لا يليق بمقامه، فيعذر له بالنسبة إليه. كاستخلاف معاوية لولده يزيد فإن مزيد محبة الولد زين له رؤية كماله. وأعمى عنه رؤية عيوبه، التي هي أوضح من الشمس في رابعة النهار، فهذا بحسب كمال معاوية زلة يغفرها الله له، ولا يجوز التأسي به فيها فمن تأسى به فيها كب على منخريه في النار، لأنه غير معذور لعدم فقهه واجتهاده، ولأجل ذلك قال أئمتنا لا يجوز لأحد أن يتبع زلات العلماء. أي أن بعض العلماء قد يؤدي اجتهاده إلى أمر بعيد جدا من الأدلة والقواعد، فيعد ذلك كالزلة، ويمنع غيره من تقليده فيها، كما نقل عن بعض السلف أنه لا يحرم لناوي الصوم تعاطي مفطر في الفرض إلاّ بعد طلوع الشمس، وفي النفل إلاّ بعد الزوال، وقس على ذلك. وبسند موقوف على حذيفة رجاله رجال الصحيح ومرفوع لكن فيه ضعف جدا أنه صلى الله عليه وسلم قال (**ليدخلن أمير فئة الجنة، وليدخلن من تبعه النار**)، والحجة في الموقوف بصحة سنده، وكون مثله لا يقال من قبل رأي، وحذيفة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالفتن. فقوله ذلك لا يكون إلاّ عن الصادق صلى الله عليه وسلم، ومعناه ما مر أن الأمير مجتهد، وتابعيه غير مجتهدين، وقد أحدثوا بآرائهم الفاسدة ما كان سببا لنقصهم وعذابهم. وبسند فيه من قال الذهبي: إن هذا الحديث من منكراته، ومن قال فيه أبو نعيم إنه لم يكن بالكوفة من هو أكذب منه لكن وثقه الإمام الحافظ الجليل أبو حاتم، أنه قيل لأبي بكر رضي الله عنه: ما منعك أن لا تكون قاتلت يوم الجمل؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**يخرج قوم هلكوا لا يفلحون، قائدهم امرأة وقائدهم في الجنة**)، وشاهده الخبر الصحيح، (**هلك قوم ولّوا أمرهم امرأة**)، وهذا على وزان ما قدمته، لأن عائشة رضي الله عنها مجتهدة فهي من

المديني ورجحه الحافظ ابن حجر خلافا لمن اشترط الملازمة او جعل ذلك حكما غالبا وجعل العموم على معنى أنه لا يسأل عمن جهل حاله منهم حملا على الغالب وأما من وقع منه فسق بالتأويل فالجميع على قبوله بخلاف من وقع منه فسق بالتصريح فإنه محل الخلاف وكل ما نسب إلى الصحابة فهو بالتأويل. وانظر كتابنا (**المختصر في علم رجال الأثر**)

أهل الجنة، وأتباعها فيهم من هو مجتهد، وهم كل من كان معها من الصحابة فهم مثلها في الجنة، ومن ليسوا كذلك فهم بما يحدثونه في النار. وبسند رجاله ثقات أنه صلى الله عليه وسلم قال: (يا علي إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر) قال أنا يا رسول الله قال (**نعم**). قال أنا أشقاهم. قال (**لا ولكن إذا كان كذلك فارددها إلى مأمنها**). فتأمل هذا الحديث فإن فيه قطعا لكل ريب وشبهة لأنه صريح في أنّ الله أطلعه صلى الله عليه وسلم على ما يقع بين علي وعائشة، وفي أن عليا على الحق، وعائشة مؤولة فبتأويلها كانت مثابة، ووصاه صلى الله عليه وسلم بها. وإنما لم ينههما صلى الله عليه وسلم ولا بين لها لأنه علم أن هذا الأمر لابد من وقوعه، فلم يبق إلاّ التنبيه على عذر من سيقع منه، وكذا يقال في جميع ما وقع بين الصحابة، هو صلى الله عليه وسلم أعلم به، ولم ينه عنه، وإنما أشار إلى عذر فاعليه من أصحابه، وستأتي أحاديث أخر تدل لذلك، وبسند رجاله رجال الصحيح أن عائشة لما نزلت على الحوأب -بضم أوله المهمل وفتحه- سمعت نباح الكلاب، فقالت ما أظنني إلاّ راجعة. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنا (**أيتكن تنبح عليها كلاب الحوأب**)، فقال لها الزبير: لا ترجعين عسى الله أن يصلح بك الناس، وبسند رجاله ثقات أنه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه، (**أيتكن صاحبة الجمل الأزيب**) -أي بزاي فتحتية فموحدة- (**الطويل أو الضامر، تخرج فتنبحها كلاب الحوأب تقتل عن يمينها وعن يسارها قتلى كثيرة ثم تنجو بعد ما كادت تهلك**)، وصح أنها مرت بماء لبني عامر يقال له الحوأب فنبحها الكلاب فقالت ما هذا قالوا ماء لبني عامر، قالت ردوني، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**تنبح لها كلاب الحوأب**). وبسند رجاله ثقات أن عليا رضي الله عنه مر على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في نفر من المهاجرين والأنصار فقال (**ألا أخبركم بخياركم**). قالوا بلى. قال (**خياركم الموفون المظنون، إن الله يحب الخفي التقي**)، فلما مر علي قال (**الحق مع ذا**)، فإن قلت كيف يسمع علي هذا ويقول ما مر عنه، فالله أعلم أصبنا أم أخطأنا، قلت ليس في هذا الحديث أن عليا سمع ذلك.

وبفرض أنه سمعه. فقوله أم أخطأنا من تواضعه الكامل، أو مراده أخطأنا في قضية قريبة بالنسبة لنفس الأمر. فان المجتهد يثاب، وإن أخطأ كما مر، ويقال في حقه من حيث الإطلاق، إنه على الحق، وأما النظر لكل حكم على حدته فيجب أن يعتقد فيه أن اجتهاده يحتمل أنه وافق الحق عند الله تعالى فيثاب الثواب المتضاعف، وإن لم يوافقه فيثاب أصل الثواب بلا مضاعفة، وبسند فيه من قال البخاري لا يصح حديثه، أن عليا والزبير رضي الله عنهما لما تواقفا بالجمل قال له: يا زبير أنشدك بالله أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك (**إنك تقاتلني وأنت ظالم لي**). قال نعم، و لم أذكره إلاّ في موضعي هذا، ثم انصرف فتبعه من قتله، وإثبات الظلم للزبير مع أنه من أكابر المجتهدين ومع تأويله، ما أباح له الخروج على عليّ اتفاقا مشكل، إلاّ أن يجاب بأن المراد وأنت ظالم لو أمعنت النظر في الدليل المجوز له الخروج على علي، إذ المراد كان ظالما أي مرتكبا خلاف الأكمل، على حد قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (**فيمن زاد في الوضوء على الثلاث أو نقص منها فقد أساء وظلم**)، أي ترك الأكمل.

وبسند فيه رجل قال الحافظ الهيثمي لا أعرفه وبيقة رجاله رجال الصحيح عن سعد، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**علي مع الحق والحق مع علي حيث كان**). فقيل له من سمع ذلك معك قال أم سلمة فأرسل لها فقالت نعم، فقال رجل لسعد ما كنت عندي قط ألوم منك الآن فقال و لم قال: لو سمعت أنا هذا من النبي صلى الله عليه وسلم، لم أزل خادما لعلي حتى أموت وبسند رواته ثقات، أن حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كيف أنتم وقد خرج أهل بيت نبيكم فرقتين، أي عائشة وعليّ، فيضرب بعضكم وجوه بعض بالسيف، فقيل له: كيف نصنع إن أدركنا ذلك، قال انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر عليّ فالزموها، فانها على الهدى، وهذا لا يقال من قبل الرأي، فحذيفة إنما قاله بعد سماعه له من النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه التصريح الواضح بأن عليا على الحق وعائشة ومن معها مؤولون

لا غير، كما كان علي ومعاوية رضي الله عنهم. وبسند فيه من قال فيه الحافظ المذكور لا أعرفهم، أن ابن عباس قال في سمر. إني أحدثكم بحديث ليس بسرّ ولا علانية، إنه لما كان من أمر عثمان ما كان قلت لعلي: أعتزل فلو كنت في حجر طلبت حتى تستخرج فعصاني، فو الله ليتأمرن عليكم معاوية لأن الله تعالى يقول: (**وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ اِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا** * الإسراء: ٣٣). ولتحملنكم قريش على سنة فارس والروم ولتؤتمنن عليكم اليهود والنصارى والمجوس، فمن أخذ منكم بما يعرف فقد نجا. فتأمل هذه الشهادة من ابن عباس رضي الله عنهما لمعاوية رضي الله تعالي عنه، إنما مكنه من الإمارة التابعة لها الخلافة، لأن قريبه عثمان رضي الله عنه قتل مظلوما، فجعل له سلطانا ظاهرا ونصره نصرا دائما –و بسند ضعيف عن ابن عباس رض الله عنهما، أن أصحاب عليّ لما سار بهم إلى البصرة أبلغهم أن أهلها اجتمعوا لطلحة والزبير أي ليحاربوا معهم عليا. فشق ذلك عليهم ووقع في قلوبهم، فحلف لهم علي ليظهرن على أهل البصرة وليقتلن طلحة والزبير وليخرجن اليهم من الكوفة ستة آلاف رجل وخمسمائة وخمسون، أو خمسة آلاف وخمسمائة وخمسون، شك الراوي، قال ابن عباس فوقع ذلك في نفسي، ثم خرجت لأنظر ما يكون، فان كان الأمر كما يقول علي فهو أمر سفه وإلاّ فهو خديعة الحرب، فرأيت رجلا من الجيش فسألته فقال ما قاله علي هذا؛ قال ابن عباس رضي الله عنهما، وهذا أي كون علي يخبر بالأشياء المغيبة فيقع كما أخبر. لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر –أي بالمغيبات فيخبر بها كما أخبره صلى الله عليه وسلم ومن استند إخباره إلى إخبار الصادق صلى الله عليه وسلم لا يكون إلاّ صادقا. وفي هذا منقبة علية جدا لعلي. لما أتحفه صلى الله عليه وسلم به من العلوم المغيبة. ولذا كان مدينة العلم النبوي وأمين السر العلوي. وبسند فيه متروك أن عليا قال يوم الجمل أحلف بالله ليهزمن الجمع وليولن الدبر. فقيل له استعذ به أن تقول ما لا علم لك به فقال: لأنا أشر من جمل يجر بخطامه بين نجد وتهامة إن كنت أقول ما لا علم لي به.

وبسند فيه رجلان قال الحافظ الهيثمي لا أعرفهما وبقية رجاله ثقات أن عمار بن ياسر أقبل يوم الجمل فنادى عائشة فلما عرفته قالت لهم قولوا له ما تريد؟ قال أنشدك بالله الذي أنزل الكتاب على رسوله في بيتك أتعلمين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عليا وصيا على أهله وفي أهله قالت اللّهمّ نعم قال فما بالك؟ قالت أطلب بدم عثمان أمير المؤمنين، ثم جاءها علي فقالت: سلوه ما يريد. فذكر لها ما ذكر عمار. ثم قالت أطلب بدم عثمان. قال لها أريني قتلة عثمان، ثم انصرف والتحم القتال. والوصاية المذكورة وصاية خاصة وليست الوصاية العامة التي هي الخلافة كما هو واضح من قوله على أهله وفي أهله. وبسند رجاله ثقات إلاّ واحدا فضعيف. ومع ذلك يكتب حديثه، أنه ذكر لعائشة يوم الجمل فقالت والناس يقولون يوم الجمل قالوا نعم، قالت وددت أني كنت جلست كما جلس صواحبي فكان أحب إليّ من أن أكون ولدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر ولدا كلهم مثل عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أو مثل عبد الله بن الزبير. وبسند رواه اسحاق بن راهويه عن الأحنف بن قيس أنه استشار عائشة والزبير وطلحة فيمن يبايع إن قتل عثمان وكل واحد يقول بايع عليا فبايعه، ثم لما رجع إلى البصرة إذ بالثلاثة جاؤا لقتال علي فذكر لهم ما أشاروا به عليه فقالوا جئنا نستنصر على دم عثمان قتل مظلوما، فحلف الأحنف لا يقاتلهم ولا يقاتل عليا.

(**تنبيه**) ذكرت في مواضع أخر ما له مناسبة بما هنا فأحببت أن أذكره وإن كان متداخلا مع ما مر كثير منه لأن فيه زيادات حسنة، وهو لما التقى الجمعان يوم الجمل نفض الزبير الخيل نفضا فناداه علي حتى التقت أعناق دوابهما. فقال له علي نشدتك الله أتذكر يوما قال النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أناجيك وأناجيه (**والله ليقاتلنك وهو لك ظالم**). فقال نعم والله ما ذكرت قبل موقفي هذا، رواه أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن راهويه وأبو يعلى. فعلم من هذا وغيره أنه صلى الله عليه وسلم علم ما يقع بعده من تقاتل الصحابة رضي الله عنهم وأخبر ما يصرح بأن عليا على

الحق بخلاف الذين قاتلوه أي فانهم متأولون فهم محقون أيضا كما مر، ومع ذلك أمره بالرفق بعائشة رضي الله عنها وردها إلى مأمنها. وفيه أظهر دليل على عذرهم بالتأويل وأنه الإمام عليهم بهذا القتال وإلاّ لأخبر صلى الله عليه وسلم بتعديهم ومخالفتهم له صلى الله عليه وسلم وإنما أشار لبعض تفريط من بعضهم بقوله للزبير وأنت ظالم له، على أن الظلم قد يستعمل في وضع الشيء في غير محله وإن لم يكن إثم ومنه فمن زاد على الثلاثة في الوضوء فقد أساء وظلم، فاستعمل صلى الله عليه وسلم الإساءة والظلم في غير الحرام وتأمل ما بين هذا، أعني سكوته صلى الله عليه وسلم عن عائشة ومن تبعها، وما صح أنه صلى الله عليه وسلم لعن الحكم[(١)] وبنيه، إلاّ الصالح منهم كعمر بن عبد العزيز الملحق بالخلفاء الراشدين في حكمه وعدله وتحريه وعروضه عن الدنيا بكل وجه على أنه مر أن لعنه صلى الله عليه وسلم لمن لا يستحق اللعن من أمته طهارة ورحمة، ولعله المراد من لعن الحكم وبنيه المسلمين، وصح أيضا أنه صلى الله عليه وسلم رأى ثلاثين منهم يترون على منبره نزو القردة فغاظه ذلك وما ضحك بعده إلى أن توفاه الله سبحانه وتعالى، ولعله هؤلاء ويزيد بن معاوية فانه من أقبحهم وأفسقهم بل قال جماعة من الأئمة بكفرهم[(٢)] وهو لمراد من قوله صلى الله عله وسلم في الحديث الصحيح: (**يكون خسار أمتي على يد أغيلمة من سفهاء قريش**) فهؤلاء كانوا ظلمة فسقة في غاية النقص والجور بينوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر بهم وأعلم أمته بعظيم قبحهم بخلاف المقاتلين لعلي من عائشة رضي الله عنهما والزبير وطلحة ومعاوية وعمرو بن العاص ومن معهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم، بل من أهل

---

(١) الحكم بن أبي العاص: عم سيدنا عثمان. ووالد مروان: أسلم يوم الفتح. وسكن المدينة ونفاه النبي عليه السلام إلى الطائف ثم رجع إلى المدينة في خلافة عثمان ومات بها وذكر الحافظ في الإصابة عن ابن السكن أنه لم يثبت دعاء النبي عليه السلام على الحكم وتوفي سنة ٣٢ هـ ..

(٢) قال السعد: والحق أن رضاء يزيد بقتل الحسين وإهانته أهل البيت مما تواتر معناه وإن كانت تفاصيله آحادا فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه. فلعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه وفي المسايرة: واختلف في كفر يزيد. فقيل نعم. وقيل لا. وقيل بالتوقف. وقد أجاز لعنه أحمد بن حنبل والقاضي أبو يعلى وحرمه الغزالي وابن العربي وتقدم ذكر أدلتهم

بدر فلم يذكر صلى الله عليه وسلم نقصا فيهم ولا أعلم يوما ربما يدل على ذلك، إنما أشار لعذرهم وكمالهم كما مر. وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم ذكر لعلي الخوارج وصفاتهم والرجل الذي فيهم وأنه يقتلهم كما يأتي ذلك مبسوطا مبينا، فتأمل هؤلاء لما كانوا على الضلال عرفه بهم التعريف الكامل بخلاف غيرهم لعذرهم كما مر، ويأتي وسيأتي أيضا أنه صلى الله عليه وسلم قال في الخوارج: (**تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق**). وأن هذا فيه شهادة لمعاوية وأصحابه بأنهم على حق أيضا، لكن باعتبار ظنهم وتأويلهم. ومنها ذكر خلاصة ما وقع في صفّين، واعلم أنه روي هنا أمور كثيرة لا أصل لها كما مرت الإشارة إلى ذلك من وقعة الجمل بزيادة: اعلم أنه جاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا وثقه ابن حبان. أن عليا قال لقد عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين وهؤلاء هم الخوارج الآتي بيان قصتهم لا معاوية وأتباعه بحق من الصحابة، ومن هو على سنتهم. لأن عليا وإن أذن له في قتال هؤلاء أيضا، لكنهم لا يسمون قاسطين ولا مارقين، نعم جاء عن عمار ما يخالف هذا الحمل لكن سنده ضعيف، أن عمارا قال وهو يريد صفين أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين. وحينئذ فبتقدير صحة هذا كالأول يؤول كون معاوية وأصحابه كذلك بأنهم ناكثون عن متابعة علي ومارقون من طاعته وقاسطون بانفرادهم عنه وإن كان لهم تأويل منع إثمهم، نظير ما مر آنفا في الظلم والإساءة أن كلا منهما أطلق في الحديث الصحيح على الزيادة في الوضوء على الثلاث والنقص عنها. وبسندين في أحدهما لين والآخر ضعيف أن عليا قال: انفروا إلى بقية الأحزاب انظروا إلى ما قال الله ورسوله صلى الله عليه وسلم إنا نقول صدق الله ورسوله، ويقولون كذب الله ورسوله، ومراد ببقية الأحزاب معاوية لأن أبا سفيان كان رئيس الأحزاب المجمع لهم، ومعنى إلى ما قال الله الخ انفروا قائلين هذا القول الذي قاله الصحابة لما نفروا إلى الأحزاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الذي قاله المنافقون، قال تعالى حاكيا عن الفريقين «ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما

وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله» وقال تعالى: (**وَاِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ اِلاَّ غُرُورًا** * الأحزاب: ١٢). ومنها ما يتعلق بالحكمين يوم صفين أبي موسى الأشعري من جهة علي وعمرو بن العاص من جهة معاوية رضي الله عنهم.

جاء بسند قال الطبراني هو عندي باطل، أن أبا موسى الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**يكون في هذه الأمة حكمان ضالان ضال من تبعهما**) فقيل له يا أبا موسى انظر لا تكون أحدهم، وبسند فيه متروك أن عمارا قال لأبي موسى ألم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**)، ثم سأله عن حديث (**إنها ستكون فتنة في أمتي**) أنت يا أبا موسى فيها قائم خير منك فيها قاعدا، وقاعد خير منك قائما وقائم خير منك ماشيا فخصك و لم يعم الناس، وكأن عمارا أشار بذلك إلى الاعتراض على أبي موسى فيما وقع له من التحكيم، أن عمرا احتال على أبي موسى حتى خلع عليا ثم برز عمرو وولى معاوية، وذلك لأن عمرا كان داهية من دهاة العرب وأبو موسى كان غرابا لأمور فراج عليه دهاء عمرو حتى برز وخلع عليا فبرز عمرو حينئذ وولى معاوية، ولأجل هذا الخداع لم يعتد علي وأصحابه بذلك الخلع ولا بتلك التولية وأجروا الأمور على ما كانت عليه قبل التحكيم وبسند فه رجلان قال الحافظ الهيثمي لا أعرفهما أن عليا رضي الله عنه قام على منبر الكوفة حين اختلف الحكمان، فقال كنت نهيتكم عن هذه الحكومة فعصيتموني، فقام اليه فتى وغلظ الكلام ثم قال: بل أمرتنا وإنما تبرأت لما كان فيها ما تكره، فأغلظ له علي في الجواب وقال له، ما أنت وهذا الكلام قبحك الله ثم قال والله إن كان ذنبا إنه لصغير مغفور ولئن كان حسنا إنه لعظيم مشكور، وضمير كان إما لخصوص التحكيم الذي الكلام فيه أو لعموم قتال علي لمن خالفه من عائشة وطلحة والزبير ومعاوية –وتجويز كون ذلك ذنبا إنما هو على جهة إرخاء العنان مع الخصم، لما علمت من تصريح الحديث الصحيح بأن المجتهد المخطئ مأجور مثاب

لا إثم عليه ولا تبعة. ومنها ذكر ما يتعلق بالصلح بين الحسن ومعاوية رضي الله عنهما، اعلم أنه يأتي بسط ذلك في أثناء التي بعد هذه، وأنه صح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**تدرون رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو لست وثلاثين فإن تهلكوا فبسبيل من هلك وإن لم يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاما**)، فقال لهم عمر بما مضى أو بما بقي قال بما بقي، وفي رواية (**ستدرون رحى الإسلام بعد خمس وثلاثين سنة فإن أصلحوا بينهم على غير قتال أكلوا الدنيا سبعين عاما**)، ويصح تتريل هذا على صلح الحسن ومعاوية فإنه بعد هذه المدة إن اعتبرت أولها من الهجرة، إذ ما بعدها يصدق بما وقع على رأس الأربعين، وكان حكمة عدم ذكر خلافة علي، وهو نحو أربع سنين أنه لم يصف له يوم واحد لاشتغاله بقتال أولئك الفرق الكثيرين الخارجين عليه، والمراد يأكلوا الدنيا تلك المدة، أن أكثر تلك المدة كان فيها من العلماء والمجتهدين وقيام الدين ما لم يكن فيما بعده، وسبق أنه صح عن عبد الله بن سلام أنه بالغ في نهي الناس عن قتل عثمان رضي الله عنه وبين لهم أنهم إن قتلوه لم تصح أمورهم حتى يقتل منهم أربعون ألفا، وأنه نهى عليا أن يخرج للعراق بل يلازم منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين له إن خرج لا يعود إليه أبدا، ولما قتل علي قيل رأس هذه الأربعين أي من الهجرة سيكون بعدها صلح أي فكان صلح الحسن ومعاوية رضي الله عنهما بتروله عن الخلافة. وجاء بسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فمختلف فيه لكن قواه الذهبي بقوله إنه أحد الاثبات وما علمت فيه جرحا أصلا، أن عمرا صعد المنبر فوقع في علي ثم فعل مثله المغيرة ابن شعبة، فقيل للحسن اصعد المنبر لترد عليهما فامتنع إلاّ أن يعطوه عهدا أنهم يصدقوه إن قال حقا ويكذبوه إن قال باطلا فأعطوه ذلك فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أنشدك الله يا عمرو ويا مغيرة أتعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن السائق والقائد أحدهما فلان قالا بلى، ثم قال أنشدك بالله يا معاوية ويا مغيرة ألم تعلما أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن عمرا بكل قافية قالها لعنة، قالا اللّهمّ بلى ثم قال، أنشدك بالله يا عمرو ويا معاوية ألم تعلما أن

النبي صلى الله عليه وسلم لعن قوم هذا قالا بلى، قال الحسن فإني أحمد الله الذي جعلكم فيمن تبرأ من هذا، أي علي مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يسبه قط وإنما كان يذكره بغاية الجلالة والعظمة. وبسند رجاله ثقات إلاّ واحدا قال فيه الحافظ السابق لا أعرفه أن شداد بن أوس دخل على معاوية وعمرو معه على فراشه فجلس بينهما وقال أتدريان ما أجلسني بينكما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**إذا رأيتموهما جميعا ففرقوا بينهما فو الله ما اجتمعا إلاّ على غدر**). فأحببت أن أفرق بينكما ومر الكلام على هذا الحديث، وجاء بسند فيه ضعيف جدا (**لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة**). ومنها مقاتلة علي كرم الله وجهه للخوارج وأنه الإمام العدل بنص ما أخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم في هذه القضية مما لا يحتمل التأويل. أخرج أبو يعلى بسند صحيح أن أبا وائل سئل من هؤلاء القوم الذين قتلهم علي، قال لما استحر القتل في أهل الشام بصفين اعتصم معاوية وأصحابه بجبل فقال له عمرو أرسل لعلي المصحف واسأله الصلح فو الله لا يرده عليكم فأرسل له رجلا يحمله وينادي بيننا وبينكم كتاب الله: (**اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِينَ اُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ** * آل عمران: ٢٣) فقال نعم بيننا وبينكم كتاب الله وأنا أولى به منكم فجاءت الخوارج وكنا نسميهم يومئذ القراء أسيافهم على عواتقهم وقالوا يا أمير المؤمنين لا يمشي لهؤلاء القوم حتى يحكم الله بيننا وبينهم فقام سهل بن حنيف ونهاهم عن رد الصلح واستدل بقصة الحديبية أن النبي صلى الله عليه وسلم مال إلى الصلح دون كثيرين من الصحابة، وكان الخير كل الخير في الصلح ولما لم يسمع لهم علي في رد الصلح خرجوا عليه فارسل يناشدهم الرجوع إليه فأتوا بضعة عشر ألفا أي وسيأتي في رواية أنهم كانوا أكثر وأخرى أنهم كانوا أقل ولعل كلا من الرواة قال ذلك بحسب علمه وناشدهم غير علي فقالوا إن قبل الصلح علي قاتلناه وإن نقضه قاتلنا معه ثم افترقوا فخطب علي مستشيرا أنه يسير لمعاوية أو يرجع للخوارج الذين خلفوا إلى ديار بكر، قالوا بل نرجع لهم فروى علي الحديث المورد فيهم وهو: إن فرقة تخرج عند

اختلاف من الناس تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق علامتهم رجل بينهم يده كثدي المرأة، ثم قاتلهم علي بالنهروان واشتد قتالهم له، فجعلت خيل علي لا تثبت فنادى فيهم إن كنتم تقاتلون لي فو الله ما عندي ما أجزيكم وإن كنتم تقاتلون لله فلا يكون هذا فعلكم. فحمل الناس حملة واحدة فانجلت الخيل عنهم وهم منكبون على وجوههم. فأمر علي بطلب ذلك الرجل فلم ير، فقال بعضهم غرنا علي بن أبي طالب من إخواننا حتى قتلناهم. فدمعت عين علي فدعا بدابته فأتى وهدة فيها قتلى بعضهم على بعض، فجعل يجر بأرجلهم حتى وجدوا الرجل فيهم، فأخبروه فقال الله أكبر وفرح وخرج الناس، ورجعوا، فقال علي: لا أغزو العام ورجع إلى الكوفة، فقتل علي كرم الله وجهه واستخلف الحسن رضي الله عنه، وسار سيرة أبيه ثم بعث بالبيعة إلى معاوية.

وفي رواية صحيحة وبعث الحسن بالبيعة إلى معاوية وكتب بذلك إلى قيس بن سعد بن عبادة سيد الخزرج فقام قيس في الصحابة فقال يا أيها الناس أمران لابد لكم من أحدهما، دخول في عصبة أو قتل مع غير إمام، فقال الناس ما هذا، قال الحسن بن علي قد أعطى معاوية البيعة. فرجع الناس فبايعوا معاوية، ولم يكن لمعاوية هم إلاّ الذين هم بالنهروان، فجعلوا يتساقطون عليه فيبايعون حتى بقى منهم ثلاثمائة ونصف. وينبغي لك أن تتنبه لقول علي كرم الله وجهه في الحديث الذي رواه، (**تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق**). وفي رواية سندها ضعيف، (**تقتلهم أولى الطائفتين بالله وأقواهم إلى الله عز وجل**)، فإنه أثبت لطائفة معاوية قربا إلى الحق. لكون فعلهم ناشئا عن الإجتهاد المثاب عليه، لا عن العبث المعاقب عليه، وحينئذ ففيه مدحة كثيرة لمعاوية، واعتداد باجتهاده. وإن كان باغيا، كما صرح به حديث عمار تقتله الفئة الباغية، بل يأتي قريبا أن معاوية لما نزل له الحسن لم يكن له هم إلاّ الذين هم بالنهروان، وأن معاوية شارك عليا فيهم، فهو بعد علي أقرب إلى الحق، لأنه كان الخليفة إلى أقرب الطائفتين إلى الحق المقتضى لمدح كل منهما بأنه قريب من الحق، وإنما طائفة علي

أقرب إليه موافقة لقوله تعالى (**وَاِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَاَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا** * الحجرات: ٩). فسماهم مؤمنين مع قتالهم ردا على من سيزعم أن كل من قاتل عليا كافر وقد أتى صلى الله عليه وسلم في إعلانه بمدح الحسن رضي الله عنه على المنبر بأن الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، فأثبت لكل منهما الإسلام كما أثبت تعالى لكل منهما الإيمان وهما أعني الإيمان والإسلام متلازمان، من حيث الاعتداد بهما في الآخرة وبالجملة فلا يمكن شرعا أن يوجد مسلم غير مؤمن ولا عكسه، ومن آمن بقلبه و لم يتلفظ بلسانه مع قدرته كان كافرا اتفاقا بل قال النووي إجماعا لكن نوزع فيه، وجاء بسند فيه مختلط أن عائشة رضي الله عنها قالت من قتل الخوارج؟ قالوا علي قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**يقتلهم خيار أمتي وهم شرار أمتي**) وجاء بسند رجاله ثقات أنها سألت شداد بن الهادي ليالي قتل علي عن قصة الخوارج الذين قتلهم علي، لكون أن أهل العراق ذكروا لها عن علي أشياء، كذبوا فيها عليه فأحبت أن تنظر هل الأمر كما زعموا، ولذا كان شداد كلما حدثنا عن شيء حلفته فيحلف لها، وحاصل ما ذكره شداد أنه لما كاتب على معاوية وحكم الحكمان خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فترلوا بأرض يقال لها حرراء من جانب الكوفة قائلين، إن عليا انسلخ من قميص كساه الله، واسم سماه الله به لكونه حكم في دين الله ولا حكم إلاّ الله، فلما بلغه ذلك أمر أصحابه القراء دون غيرهم بالدخول عليه فلما امتلأت الدار بهم، دعا بمصحف إمام عظيم فوضعه بين يديه، ثم طفق يصكه بيده ويقول أيها المصحف حدث الناس، أي إنما فعل ذلك زيادة في تسفيه الخوارج وإشارة إلى رد قولهم، بيننا وبينه كتاب الله، بأن الكتاب لا ينطق وإنما الرجوع إلى العلماء به لا غير فنادوه يا أمير المؤمنين ما تسأل منه إنما هو مداد في ورق، ونحن نتكلم بما رأيناه فيه، فقال أصحابكم أوليائي الذين خرجوا أي علي، لاعتراضهم ما فعلته من التحكيم، وقد كانوا من الموالين والنائين لي، بيني وبينهم كتاب الله يقول الله تعالى في كتابه في امرأة ورجل، (**وَاِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ اَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ اَهْلِهَا اِنْ**

يُرِيدَا اِصْلاَحًا يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا * النساء: ٣٥)، وأمة محمد صلى الله عليه وسلم أعظم حرمة أو ذمة من رجل وامرأة ونقموا على أني كاتبت معاوية، ثم رد عليهم بكتابته الصلح يوم الصلح بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أهل مكة، وقد قال تعالى (**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ اُسْوَة حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللهَ وَالْيَوْمَ اْلآخِرَ** * الأحزاب: ٢١)، ثم أرسل إليهم ابن عباس، قال شداد وأنا معه، فلما توسطنا عسكرهم قام فلان فخطبهم، فقال يا حملة القرآن، هذا عبد الله بن عباس، ثم حذرهم من اتباعه -بأنه ممن نزل فيه هو وقومه- قوم خصمون، فمكث عندهم ثلاثة أيام ينصحهم حتى رجع منهم أربعة آلاف رجل، وجاؤا إلى علي بالكوفة فأرسل علي إلى بقيتهم قد كان من أمرنا وأمر الناس، ما قد رأيتم فقفوا حيث شئتم بيننا وبينكم، أن لا تسفكوا دما حراما، أو تقطعوا سبيلا أو تظلموا ذمة، فإنكم إن فعلتم قد نبذنا إليكم الحرب على سواء إن الله لا يحب الخائنن، ثم لم يقاتلهم حتى فعلوا ذلك كله، ثم سألته عن الرجل الذي أخبر صلى الله عليه وسلم أنه يوجد فيهم واسمه ذو الثدية، فقال قد رأيته وقمت مع علي عليه في القتلى، فدعا الناس فقال تعرفون هذا فقال كثيرون نعم رأيناه في مسجد بني فلان يصلي، قالت فما قال حين قام عليه، قال سمعته يقول صدق الله ورسوله، قالت فهل قال غير ذلك قال لا، قالت أجل صدق الله ورسوله، وذهب أهل العراق يكذبون عليه يزيدون عليه في الحديث، وصح أن عليا سئل لما قدم البصرة لقتال طلحة وأصحابه أهو بوصية أو عهد من النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك أو من رأيه حيث تفرقت الأمة واختلفت كلمتها، فبين أنه من رأيه وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوصه بذلك، أي لم يجعله خليفة بفعل ذلك وغيره، فلا ينافيه الحديث السابق عنه أنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، مع أنه لم يمت فجأة وإنما جلس في بيته أياما يراسل، فأمر بتقديم أبي بكر لكونه يرى مكانه، وأن المسلمين بايعوا أبا بكر وأنه بايعه أيضا قال فكنت أغزو إذا أغزاني وآخذ إذا أعطاني وكنت سوطا بين يديه في إقامة الحدود فلو كانت

محاباة عند حضور موته لجعلها في ولده فأشار لعمر فبايعه الناس وبايعته معه وكنت آخذ إذا أعطاني وأغزو إذا أغزاني وكنت سوطا بين يديه في إقامة الحدود فلو كانت محاباة عند حضور موته لجعلها في ولده وكره أن يتخير منا معشر قريش رجلا فيوليه الأمر، فلا يكون فيه إشارة الأحقية من غيره فاختار ستة أنا منهم فلما اجتمعنا وذهب عبد الرحمن بن عوف يزعمون نصيبه فيها على أن نعطيه مواثيقنا ليختار من الخمسة رجلا يوليه أمر الأمة، فأعطيناه مواثيقنا فأخذ بيد عثمان فبايعه، ولقد عرض في نفسي عند ذلك فلما نظرت في أمري فإذا عهدي قد سبق بيعتي -فبايعت وسلمت- فكنت أغزو إذا أعزاني وآخذ إذا أعطاني، وكنت سوطا بين يديه في إقامة الحدود فلما قبض وثب إليها من ليس مثلي ولا قرابته كقرابتي ولا علمه كعلمي ولا سابقته كسابقتي، فكنت أحق بها منه، ثم سئل عن مخالفة الزبير وطلحة فقال، بايعاني بالمدينة وخالفاني، ولو أن وجلا بايع أبا بكر وعمر ثم خالفهما لقاتلناه. وصح أن الخوارج لما اعتزلوا عليا فعزم على مقاتلتهم استأذنه ابن عباس في الذهاب إليهم لينظر ما ينقمونه على علي، فأذن له فجاءهم فناظرهم حتى رجع منهم عشرون ألفا وبقى منهم أربعة آلاف فقتلهم عن آخرهم. فلم ينج منهم إلاّ دون العشرة والذي نقموه عليه أمور: الأول تحكيمه مع قوله الحكم لله، فرد عليهم ابن عباس بنظير ما مر عن علي، بأن التحكيم قد جاء في الصيد في الإحرام وفي الصلح بين الرجل وامرأته فالدنيا أولى -فسلموا الثاني كونه قاتل عائشة وغيرها- ولم يسب ولم يغنم، فرد عليهم بأنها أمهم بالنص، فان أنكروا ذلك كفروا، وإن استحلوا منها ما يستحلونه من غيرها كفروا فسلموا، الثالث كونه محا نفسه في الصلح من إمارة المؤمنين. فرد عليهم بأنه صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية وافق المشركين في أنه يمحو ما كتبه علي في كتابه. وهو رسول الله، فأمر بمحوه وقال أنا رسول الله وإن كذبتموني، فكذلك علي لا يضره ذلك. فسلموا إلاّ أولئك الأربعة آلاف، فعزم على قتالهم، فتوقف بعض أصحاب علي، من كثرة عبادتهم وأن لهم دويا كدوي النحل، من قراءة القرآن، فقال علي عله لا ينجو منهم عشرة،

أي بل دونها كما مر مبينا، ولا يقتل منا عشرة - فكان الأمر كما قال علي رضي الله عنه. وقال أيضا عند عزمه على قتالهم لا يعين لهم من يدعوهم إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم فيقتلونه، ثم أعلم الناس بذلك فلم يخرج اليهم إلاّ شاب فأعاد فلم يخرج إلاّ هو. فأعاد فلم يخرج إلاّ هو، فأعطاه المصحف فذهب به اليهم فقتلوه. ولما فرغ من قتالهم قال أطلبوا الرجل فاستقصوا في طلبه حتى وجدوه في وهدة في مستنقع ماء. وهو أسود منتن، وله في موضع يده كالثدي عليه شعرات، فلما نظر اليه قال صدق الله ورسوله، فسمع الحسن أو الحسين يقول: الحمد لله الذي أراح أمة محمد صلى الله عليه وسلم من هذه المعضلة. فقال علي لو لم يبق من أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلاّ ثلاثة لكان أحدهم على رأي هؤلاء. إنهم لفي أصلاب الرجال وأرحام النساء. وقد صدق فان منهم إلى الآن كثرين بل لا يحصون بعمان على سعة إقليمها وقرية من بلاد المغرب، وكثير من بلاد الهند جزيرات وغرها وروى أحمد وغيره خبر: (**إن الخوارج كلاب أهل النار**)، فقيل للصحابي راويه الأزارقة وحدها أم الخوارج كلها قال بل الخوارج كلها، ومن أعظم ذنوبهم أنهم أفرطوا في بغض علي[1] وعنه بسند رجاله ثقات أنه قال على المنبر هلك في رجلان محب غال ومبغض قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم (**مثلك مثل عيسى ابن مريم أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصارى حتى تركوه بالمترلة التي ليست له**)، ثم قال هلك في رجلان محب مطر مفرط بما ليس فيّ ومبغض مفتر يحمله شنآني على أن بهتني، ألا إني لست بنبي ولا يوحى إليّ، ولكني أعمل بكتاب الله وسنة نبيه ما استطعت، فما أمرتكم بطاعة الله فحق عليكم طاعتي

---

[1] الخوارج عشرون فرقة ومنها الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق وهم أكثر الخوارج عددا وأشدهم شوكة وهم يكفرون مخالفيهم ويجوزون قتل أطفالهم ونسائهم ولهم أمور تخالف المسلمين مما جعل أهل السنة يقولون بكفرهم. وقد بايعوا ابن الأزرق على الخلافة. وكانوا أكثر من عشرين ألفا ومعهم خوارج اليمامة وعمان فاستولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس وكرمان وحاربهم ابن الزبير على يد المهلب بن أبي صفرة فهزم وقتل نافع ابن الأزرق سنة ٦٥ ويكفرون عليا وعثمان والحكمين وأصحاب الجمل. وكل من أذنب ذنبا فهو عندهم كافر مخلد

فيما أحببتم وكرهتم[١] ومنها ذكر أمور وفتن تبعث ما سبق، واحتيج إلى معرفتها لعزة وجودها وخلو الكتب المشهورة عنها.

فمن هذه أنه جاء بسند رجاله رجال الصحيح: أن معاوية رضي الله عنه لما أراد أن يستخلف ولده يزيد كتب إلى عامله بالمدينة أن أوفد إلى من تشاء، فوفد إليه عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه. فاستأذن علي معاوية فلم يأذن له وأمر حاجبه أن يقول له اطلب ما شئت. فأبى إلاّ الاجتماع. فاجتمع به بعد أيام فقال له معاوية ما حاجتك؟ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: لقد أصبح ابن معاوية غنيا عن الملك غنيا عن كل خير وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**إن الله لم يسترع عبدا برعيته إلاّ وهو سائله عنها**)، ثم أجابه معاوية ما بك امرؤ ناصح قلت برأيك وإنه لم يبق إلاّ ابني وأبناؤهم وابني أحق من أبنائهم. ثم قال له ما حاجتك قال ما لي إليك حاجة. وبسند فيه رجل ضعفه أبو زرعة ووثقه ابن حبان وغيره ورجل. قال الحافظ الهيتمي لا أعرفه: أن معاوية لما حضره الموت قال ليزيد، قد وطأت لك البلاد وفرشت لك الناس. ولست أخاف عليك إلاّ أهل الحجاز فان رابك منهم ريب فوجه اليهم مسلم بن عقبة المري فاني جربته، فلما بلغ يزيد خلافة ابن الزبير قال لمسلم وقد أصابه الفالج ما ذكره أبوه فقاد له الجيوش، ثم لما قدم المدينة أباحها ثلاثة أيام ثم دعا إلى بيعة يزيد وأنه أعبد له في طاعة الله ومعصيته، فأجابوه إلاّ واحدا من قريش فقتله، فأقسمت بالله أمه لئن أمكنها الله من مسلم حيا أو ميتا لتحرقنه بالنار، فلما خرج مسلم من المدينة مات قريبا منها فأتت قبره بأعبد لها فأمرتهم بنبشه من عند رأسه. فلما وصلوا إليه إذا ثعبان قد التوى على عنقه قابضا بأرنبة أنفه يمصها، فخافوا وأخبروها وقالوا قد كفاك الله شره، فأبت وأمرتهم بنبشه من عند رجليه ففعلوا فإذا الثعبان لاويا

---

[١] وقد قتله الخارجي عبد الرحمن بن ملجم. وكان شغف بحب قطام بنت أخضر التيمية وكان الخليفة قد قتل أباها وأخاها بالنهروان عام ٣٨. وكانت جميلة فلما سألها ابن ملجم الزواج بها اشترطت في صداقها قتل سيدنا علي فأجابها وقتله عام ٤٠ كما تقدم في الصواعق من شعر ابن جرير

ذنبه برجليه، فصلت ركعتين ودعت اللّهمّ إن كنت تعلم إني لما غضبت على مسلم اليوم لك فخل بيني وبينه، ثم تناولت عودا فمضت إلى ذنب الثعبان فانسل من مؤخر رأسه فخرج من القبر، ثم أمرت فأخرج من القبر ثم أحرقته بالنار. وبسند فيه متروك أن بعض أولئك العسكر الفسقة دخلوا زمن الحرة على أبي سعيد الخدري فأخذوا ما في البيت ثم دخلت طائفة أخرى فلم يجدوا شيئا فأضجعوه. ثم جعل كل يأخذ من لحيته خصلة. وبسند فيها جماعة قال الحافظ المذكور لا أعرفهم أن ابن الزبير كتب إلى ابن عباس رضي الله عنهم ليبايعه فأبى فظن يزيد أن ذلك رعاية له فكتب إلى ابن عباس بذلك وبخذلان ابن الزبير وتنفير الناس عنه وأنه أعني يزيد يحسن جائزة ابن عباس، فكتب اليه ابن عباس وأطال في سبه وتقبيحه وأنه لم يمتنع من مبايعة ابن الزبير لرجاء جائزة يزيد ولا معرفة لحقه وأنه لا يدعو أحدا إلى يزيد ولا يخذل أحدا عن ابن الزبير، وأن يزيد يحبس عنه بره وصلته لكون ابن عباس حابسا عنه وده ونصره، ثم أطال في الحط على أبيه بما صنع في استلحاق زياد وعلى يزيد بما استباح به حرمة آل البيت حتى قتل حسينا وكثيرين من أهل البيت وسبى ذراريهم واستباح حرمة المدينة المكرمة المعظمة وحرمة أهلها حتى أباح العظائم فيها بالقتل والنهب فيها أياما[1] وبسند فيه من وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره، أن معاوية رضي الله عنه لما مات أظهر ابن الزبير سب يزيد، ثم دعا لنفسه فوجه يزيد مسلم بن عقبة في جيش وأمره بقتال أهل المدينة ثم أهل مكة فساروا واستباح المدينة أياما ثم سار لمكة فأحس بالموت

---

[1] ذكر أبو بكر ابن العربي في العواصم أن معاوية ترك الأفضل في أن يجعل الخلافة شورى وعدل إلى ولاية يزيد وعقد له البيعة فبايعه الناس وانعقدت بيعته، لأنها تنعقد بواحد وقيل باثنين. ويزيد أهل لذلك. وليس للخلافة سن مخصوص. وهو رجل ليس مسلوب العدالة. وإن كان هناك من هو أحق بالإمامة من يزيد. فان إمامة المفضول جائزة على الاختلاف فيها. ثم ذكر ما رواه البخاري: عن ابن عمر، أنه لما خلع أهل المدينة يزيد جمع حشمه وولده وقال: إني سمعت رسول الله يقول (**ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة**) وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله. وإني لا أعلم عذرا أعظم من أن نبايع رجلا على بيع الله ورسوله ثم ننصب له القتال. والحق كما قال سعد. أن خروج الحسين عليه لجور يزيد وقبحه وأنه كان محقا فيه، فانه لا يحرم الخروج على الإمام الجائر إلاّ بعد استقرار الأحكام

فاستخلف حصيبا الكندي وقال له، يا ابن برذعة الحمار احذر خداع قريش ولا تعاملهم الاّ بالنفاق، فوصل مكة ثم قاتل ابن الزبير بها أياما وضرب ابن الزبير فسطاطا في المسجد فيه نساء يداوين الجرحى ويقمن بمصالحهم، فقال حصين لا يزال خرج علينا من هذا الفسطاط أسد كأنما يخرج من عرينه فمن يكفينيه؟ فقال رجل من أهل الشام أنا فلما جن الليل وضع شمعة في طرف رمحه ثم طعن بها الفسطاط فاحترق ثم احترقت الكعبة وما فيها. قرنا كبش إسحاق أي بناء على أنه الذبيح وهو ما عليه الأكثرون، لكن صح الخبر بأنه اسماعيل، ثم بلغ قوم يزيد موته فهربوا، ولما مات دعا مروان إلى نفسه فأجابه أهل حمص والأردن فسير اليه ابن الزبير جيشا حافلا مائة ألف، ومروان يومئذ في فئة قليلة من بني أمية ومواليهم فكثر خوفهم فقال مروان لمولى له: هؤلاء بين مكره ومشاجر، ولا يقفون للقتال فاحمل عليهم فانكسروا وقتل أميرهم، ثم مات مروان فدعا ولده عبد الملك لنفسه فأجابه أهل الشام فخطب ثم قال من لابن الزبير منكم، فقال الحجاج أنا يا أمير المؤمنين فاني رأيت أني انتزعت جبة فلبستها، فعقد له وجاء مكة وقاتل ابن الزبير بها، وكان ابن الزبير قال لأهل مكة احفظوا هذين الجبلين. فانكم لن تزالوا أعزة ما حفظتموهما فقصروا فلم يلبثوا أن ظهر الحجاج بمن معه على أبي قبيس فنصب عليه المنجنيق ورمى به ابن الزبير في المسجد فلما كان يوم قتله دخل على أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم وهي يومئذ بنت مائة سنة و لم يسقط لها سن ولا فسد لها بصر، فسألته عن القوم فبين لها محلهم وقال: إن في الموت لراحة فذكرت إن الأحب اليها أن لا يموت حتى يملك فتقر عينها أو يقتل فتحتسبه عند الله، ثم ودعها فوصته على أن لا يعطي تهاونا مخافة القتل، فخرج عنها ودخل المسجد فقيل ألا نفتح لك الكعبة فأبى ثم دخلت عليه فرق من أبواب المسجد يتعاقبون، فذهب إلى كل منهم وأخرجهم ثم وقع فتمالؤا عليه وحزوا رأسه رضي الله عنه. وصح ما حاصله أنه قال ما شيء كان يقوله كعب إلاّ رأيناه إلاّ قوله إن فتى ثقيف يقتلني، فهذه رأسه بين يديه، يعني المختار ثم قتله الحجاج فكان كما قال كعب

وفي رواية في سندها من قال الحافظ الهيثمي لا أعرفهم أن سبب قتله أنه توجه لإخراج فرقة من أولئك الفرق فوقعت شرافة من شراريف المسجد على رأسه فصرعته فتمكنوا منه حينئذ وصح أن الحجاج صلبه لتراه قريش فصارت قريش يمرون عليه فلا يقفون إلاّ ابن عمر فوقف وسلم وذكر أنه كان ينهاه عن أن يؤول به الحال إلى هذا، ثم قال لقد كان صواما قواما يصل الرحم فبلغ ذلك الحجاج فأمر بانزاله وأن يرمى في قبور اليهود. وكان مراده باليهود مطلق المشركين أو أنه كان يمر بالحرم يهود فمات بعضهم ودفن فيه؛ ثم أرسل لأمه وقد عميت أن تأتيه فأبت، فأرسل يغلظ عليها فأبت فقام اليها وهو يتوقد فقال، كيف رأيت صنع الله بعده، ولدك وقالت رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك، ثم ذكرت له أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**إن في ثقيف مبيرا وكذابا**) فأما الكذاب أي وهو المختار فقد رأيناه وأما المبير فأنت ذاك فخرج. وفي رواية إنها قالت له بعد ثلاثة أيام أما آن لهذا الراكب أن يترل، قال هذا المنافق، قالت لا والله ما كان منافقا ولقد كان صواما قواما. قال اسكتي فإنك عجوز قد خرفت، قالت ما خرفت وذكرت الحديث. وفي رواية قال (**أنا مبير للمنافقين**).

وصح أنه لما قتل الزبير مثل به ثم دخل على أمه فأنكرت عليه، فنال منه قالت كذبت يا عدو الله وعدو المسلمين لقد قتلت صواما قواما برا بوالديه حافظا لهذا الدين ثم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**يخرج من ثقيف كذابان الآخر أشر من الأول وهو المبير**) وما هو إلاّ أنت يا حجاج فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقت أنا المبير أبير المنافقين. ومنها جاء بسند حسن عن عمر رضي الله عنه قال قال ولد لأخي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم غلام سموه الوليد. فقال صلى الله عليه وسلم سميتموه بأسماء فراعنتكم ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد لهو أشر على هذه الأمة من فرعون لقومه، ورواه الحرث بن أبي أسامة مرسلا إلى سعيد بن المسيب: ولفظه ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه الوليد فدخلوا

على النبي صلى الله عليه وسلم فقال (**أسميتموه**)، قالوا نعم سموه الوليد فقال (**مه مه اسمه عبد الرحمن سميتموه باسم فراعنتكم ليكونن في أمتي رجل يقال له الوليد لهو أشر لأمتي من فرعون لقومه**) قال عبد الرحمن بن عمرو فقلت لسعيد بن المسيب، أي الوليد هو، قال ان استخلف الوليد بن يزيد فهو هو وإلاّ فالوليد بن عبد الملك وبسند فيه راو لم يسم عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**ليرعفن على منبري هذا جبار من جبابرة بني أمية فيسيل رعافه**)، فحدثني من رأى عمرو بن سعيد بن العاص رعف على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سال رعافه على درج المنبر وبسند فيه عطاء بن السائب وقد تغير أي اختلط، أن مروان سب الحسين بن علي رضي الله عنهما وكرم الله وجههما سبا قبيحا حتى قال والله انكم أهل بيت ملعونون، فغضب الحسين وقال لئن قلت هذا فو الله لقد لعنك الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وأنت في صلب أبيك، فسكت مروان.

وبسند رجاله رجال الصحيح عن ابن الزبير رضي الله عنهما أنه قال: ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانا وما ولد من صلبه. وفي رواية للبزار لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم. وبسند رجاله ثقات أن مروان لما ولى المدينة كان يسب عليا على المنبر كل جمعة ثم ولى بعده سعيد بن العاص فكان لا يسب ثم أعيد مروان فعاد للسب وكان الحسن يعلم فسكت ولا يدخل المسجد إلاّ عند الإقامة، فلم يرض بذلك مروان حتى أرسل للحسن في بيته بالسب البليغ لأبيه وله، منه ما وجدت مثلك إلاّ مثل البغلة يقال لها من أبوك فتقول أبي الفرس، فقال للرسول ارجع اليه فقل له والله لا أمحو عنك شيئا مما قلت بأني أسبك ولكن موعدي وموعدك الله فان كنت كاذبا فالله أشد نقمة، قد أكرم جدي أن يكون مثلي مثل البغلة، فخرج الرسول فلقي الحسين فأخبر بذلك السب بعد مزيد تمنع وتهديد من الحسين إن لم يخبره فقال بل!!! ويتأمل بأبيك وقومك وآية ما بيني وبينك أن تمسك منكبيك من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي رواية أنه اشتد جدا على مروان قول الحسين أن تمسك منكبيك الخ، وجاء بسند حسن أنه صلى الله عليه وسلم قال (**لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون رجلا منهم مسيلمة**)، أي تنسب دعوته النبوة إلى دعوته، وهذا إنما كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لا في حياته، والعنسي والمختار، وشر العرب بنو أمية وبنو حنيفة وثقيف. وصح قال الحاكم على شرط الشيخين عن أبي برزة رضي الله عنه قال: كان أبغض الأحياء أو الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو أمية. وبسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا ففيه ضعف أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**إذا بلغ بنو فلان**) وفي رواية عند البزار إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلا كان دين الله دخلا ومال الله دولا وعباد الله خولا وبسند رجاله رجال الصحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال (**ليدخلن الساعة عليكم رجل لعين**) فو الله ما زلت أتشوف داخلا وخارجا حتى دخل فلان يعني الحكم كما صرحت به رواية أحمد. وبسند قال الحافظ الهيثمي فيه من لم أعرفه، أن الحكم مر على النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر فقال (**ويل لأمتي بما في صلب هذا**)، وبسند حسن أن مروان قال لعبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما، أنت الذي نزل فيك والذي قال لوالديه أف لكما الآية، فقال له عبد الرحمن كذبت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أباك وبسند رجاله رجال الصحيح إلاّ أن فيه انقطاعا أنه صلى الله عليه وسلم قال (**لا يزال أمر أمتي قائما بالقسط حتى يثلمه**) وفي رواية (**حتى يكون أول من يثلمه رجل من بني أمية يقال له يزيد**). نعم روى أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى أن يزيد لما كان أمير الشام غزا المسلمون فحصل لرجل جارية نفيسة فأخذها منه يزيد فاستعان الرجل بأبي ذر، فمشى معه اليه وأمره بردها ثلاث مرات وهو يتلكأ، فقال أما والله لئن فعلت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**أول من يبدل سنتي لرجل من بني أمية**)، ثم ولى فتبعه يزيد فقال أذكرك بالله أنا هو فقال لا أدري وردها يزيد، ولا ينافي هذا الحديث المذكور المصرح بيزيد، إما لأنه بفرض كلام أبي ذر على

حقيقته، لكون أبي ذر لم يعلم بذلك المبهم، فقوله لا أدري أي في علمي، وقد بين إبهامه أي في الرواية الأولى والمفسر يقضي على المبهم، وإما لأن أبا ذر علم أنه يزيد، ولكنه لم يصرح له بذلك خشية الفتنة لا سيما وأبو ذر كان بينه وبين بني أمية أمور تحملهم على أنهم ينسبونه إلى التحامل عليهم -وبسند ضعيف عن عبد الله قال لكل شيء آفة وآفة هذا الدين بنو أمية. وبسند فيه رجل قال الحافظ الهيثمي لا أعرفه أنه صلى الله عليه وسلم قال يكون خليفة هو وذريته من أهل النار.

وبسند فيه ضعيف أنه صلى الله عليه وسلم سار عليا ثم رفع رأسه كالفزع فقال: (**قرع الخبيث الباب بسيفه**)، فقال (**انطلق يا أبا الحسن فقده كما تقاد الشاة إلى حالبها**)، فذهب اليه وأخذ بأذنه ولهازمه جميعا حتى وقف بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فلعنه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا، ثم قال (**لعلي أجلسه ناحية**) حتى راح إلى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من المهاجرين والأنصار، ثم دعا به صلى الله عليه وسلم فقال (**إن هذا يخالف كتاب الله وسنة نبيه ويخرج من صلبه من يبلغ دخانه**) -أي الفتنة على حد. (**حتى توارت**) أي الشمس، كناية عن اتحاد فتن يعم العالم ضررها- فقال رجل من المسلمين صدق الله ورسوله هو أقل من أن يكون منه ذلك، قال بلى وبعضكم يومئذ من يتبعه، وبسند فيه مستور وبقية رجاله ثقات أن الحكم استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فعرفه فقال (**ائذنوا له فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وما يخرج من صلبه يشرفون في الدنيا ويترذلون في الآخرة وذوو مكر وخديعة إلاّ الصالحين منهم وقليل ما هم**). وبسند فيه ابن لهيعة وحديثه حسن أن مروان دخل على معاوية في حاجة وقال إن مؤنتي عظيمة أصبحت أبا عشرة وأخا عشرة وعم عشرة، ثم ذهب فقال معاوية لابن عباس، وكان جالسا معه على سريره: أنشدك بالله يا ابن عباس أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (**إذا بلغ بنو أبي الحكم ثلاثين رجلا اتخذوا آيات الله بينهم دولا وعباد الله خولا، وكتابه دخلا، فاذا بلغوا سبعة وأربعمائة كان هلاكهم أسرع من كذا**)، قال اللّهمّ نعم، ثم

تذكر مروان حاجة فأرسل لها ولده عبد الملك لمعاوية فلما كلمه فيها فأدبر، قال معاوية لابن عباس، أنشدك بالله يا ابن عباس أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هذا فقال، (**أبو الجبابرة الأربعة**) قال اللّهمّ نعم. وبسند رجاله رجال الصحيح إلاّ واحدا فثقة أنه صلى الله عليه وسلم رأى كأن بني الحكم يترون على منبره ويترلون، فأصبح كالمتغيظ وقال (**ما لي رأيت بني الحكم يترون على منبري نزو القردة**)، قال أبو هريرة فما رؤي صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى لقي الله. وبسند فيه متروك أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**رأيت بني الحكم يتعاورون منبري فساءني ذلك فأوحى الله إليّ إنما هي دنيا أعطوها فسرني ذلك**). وبسند فيه مختلف فيه أن عليا كرم الله وجهه قال في غلام ثقيف أي الحجاج، إنه لا يبقي بيتا من العرب إلاّ أدخله ذلا، قيل كم يملك قال عشرين إن بلغ -أي أطيلت إمارته- فكان الأمر قريبا من ذلك، فهذا من كرامات علي الباهرة، وبسند فيه من نسب للوضع وقال ابن عدي لا بأس به، إن لبني العباس رايتين إحداهما كفر والأخرى ضلالة فان أدركتهما فلا تضل -وبسند فيه ضعيف- أنه صلى الله عليه وسلم قال (**ما لي ولبني العباس شقوا على أمتي، وسفكوا دماءهم وألبسوهم ثياب السواد ألبسهم الله ثياب النار**). وبسند فيه من اتهم بالكذب. (**سيخرج رايتان من قبل المشرق لبني العباس أولهما مثبور وآخرهما مثبور لا تنصروهم لا نصرهم الله من مشي تحت راية من راياتهم أدخله الله تعالى جهنم؛ ألا إنهم شرار خلق الله وأتباعهم شرار خلق الله، يزعمون أنهم مني، ألا إني برئ منهم، وهم مني برآء. علامتهم يطيلون الشعور ويلبسون السواد فلا تجالسوهم في الملإ ولا تبايعوهم في الأسواق، ولا تهدوهم الطريق، ولا تسقوهم الماء**). وبسند فيه من وثقه أحمد وضعفه النسائي وغيره أن أبا أيوب وضع وجهه على القبر المكرم فأنكر عليه مروان، فقال له أتدري ما تصنع قال نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**لا تبكوا على الدين إذا وليه غير أهله**)، أي يعرض بذلك لولاية مروان المدينة. وبسند صحيح (**إني أتخوف على أمتي**

ست خصال إمارة الصبيان) الحديث -وفي رواية (**إمارة السفهاء**).- وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة (**أعاذك الله من إمارة السفهاء**) قال (**أمراء يكونون بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي**) الحديث. وصح بلفظ (**هلاك أمتي على يد أغيلمة من سفهاء قريش**). وفي رواية عند أبي بكر ابن أبي شيبة أن مروان سأل ابا هريرة أن يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعته يقول: (**يوشك يتمنى رجل آل اليه هذا الأمر أنه خر من الثريا وأنه لم يل منه شيئا**). فقال زدنا فقال (**هلكة هذه الأمة على فئة من قريش**)، فقال مروان بئس الغلمان هؤلاء - ومنها صح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**طوبى لمن قتلهم**) أي الخوارج أو قتلوه- وروى أبو يعلى أنه قال لعبد الله بن أبي أوفى الصحابي رضي الله عنه، السلطان يظلم الناس ويفعل بهم فغمزت القائل غمزة شديدة وقال عليك بالسواد الأعظم إن كان السلطان الأعظم يسمع منك فأخبره في بيته، فان قبل منك وإلاّ فدعه، لأنك لست بأعلم منه. وروى الحرث بن أبي أسامة أن أبا أمامة لما رأى سبعين رأسا من رؤس الحرورية منصوبة بدرج دمشق بكى، فقيل له ما يبكيك قال رحمة الله لهم إنهم كانوا من أهل الإسلام. وما يصنع إبليس بأهل الإسلام ثلاثا ثم قال كلاب جهنم ثلاث مرات، ثم شر قتلى قتلت تحت أديم السماء ثلاث مرات، ثم روى قوله صلى الله عليه وسلم (**إن هذه الأمة ستفترق على بضع وسبعين فرقة كلها في النار إلاّ السواد الأعظم**). فقيل له يا أبا أمامة ألا ترى ما يصنع السواد الأعظم أي ولاة الإسلام، قال عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم، وان تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلاّ البلاغ، ثم قال السمع والطاعة خير من المعصية والفرقة، ثم بين أنه سمع ذلك كله من النبي صلى الله عليه وسلم -وروى أبو يعلى والبزار أن عليا قال على المنبر، عهد إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين. وهؤلاء هم الخوارج لأنهم كانوا من عسكره، ثم استولى عليهم الشيطان حتى خرجوا عليه ونقموا عليه أشياء هم كاذبون مفترون عليه فيها. فقتلهم أشر قتلة. ومنها صح أنه صلى الله عليه وسلم قال

(**تدرون رحى الإسلام لخمس وثلاثين**) الحديث.

ومر مع الكلام عليه، وصح عن علي كرم الله وجهه قال؛ سبق النبي صلى الله عليه وسلم وثنى أبو بكر وثلث عمر ثم خطبتنا فتنة فما شاء الله. وفي رواية في سندها ضعيف وانقطاع أنه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فأثنى عليه ثم أبا بكر فأثنى عليه ثم قال: بعد الثلاثين اصرف وجهك حيث شئت فانك لن تصرفه إلاّ على عجز أو فجور، وصح حديث (**تنقض عرى الإسلام عروة عروة فكلما نقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة**)، وفي حديث رواته ثقات، (**نعوذ بالله من رأس الستين**)، وفي رواية (**من سنة ستين ومن إمارة الصبيان، ولا تذهب الدنيا حتى تصير للكع بن لكع**) وفي حديث سنده حسن (**إلى مائة سنة يبعث الله ريحا باردة طيبة يقبض بها روح كل مؤمن**) واستدل به على أن الصحابة لا يبقى منهم أحد بعد مائة سنة، وفي رواية في سندها ابن لهيعة وحديثه حسن. (**لكل أمة أجل وإن أجل أمتي مائة سنة فاذا مر على أمتي مائة سنة أتاها ما وعدها الله**). أي من الفتن والبدع العظام -وكان الأمر كذلك- وفي حديث رواه أبو يعلى (**لا تذهب الليال والأيام حتى يقوم القائم فيقول: من للعاونية بكف من الدراهم!!!**) وعنده أيضا أن معاوية رضي الله عنه جاءه كتاب عامله يخبره بأن أكثر القتل في الترك. والقسمة منهم فغضب، ثم أرسل إليه أن لا يعود لذلك حتى يأمره، فقيل له لم يا أمير المؤمنين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**إن الترك تجلى العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح والقيصوم فأكره قتالهم لذلك**) -وجاء بسند رواته ثقات أن أبا رماثة مولى عبد العزيز توكأ في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجلين عظيمين زيد بن حسن وأبي بكرة بن الجهم، فأنكر ذلك بعض الصحابة، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم (**لن تذهب الدنيا حتى تكون للكع بن لكع**)، وفي خبر رواته ثقات (**ألا ليمنعن أحدكم هيبة الناس أن يقول الحلق إذا رآه وشهده، فانه لا يقرب من أجل ولا يبعد من رزق**)، قال أبو سعيد فحملني ذلك على أن ركبت إلى

معاوية فملأت أذنيه ثم رجعت- وروى أبو يعلى أن أبا ذر كان نائما بالمسجد، فضربه صلى الله عليه وسلم برجله، ثم قال له (**كيف تصنع إذا أخرجوك منه**)، قال ألحق بأرض الشام فأنها أرض المحشر والأرض المقدسة، قال (**كيف تصنع إذا أخرجوك منها**)، قال أرجع إلى مهاجري قال (**وكيف تصنع اذا أخرجوك منه**)، قال آخذ بسيفي فأضرب به، قال (**أفلا تسمع خيرا من ذلك، تسمع وتطيع وتنساق حيث ساقوك**)، ثم قال والله لألقين الله وأنا سامع مطيع لعثمان، وإنما قال ذلك لأنه كان بينه وبين عثمان شيء- وفي حديث ضعيف، الأمر بالعزلة إذا بايع الناس لأمرين لأن الزمن حينئذ زمن فتنة وقد أمرنا في زمن الفتنة أن نعتزل عنها ما أمكننا، ولأجل هذا اعتزل جماعة من الصحابة عليا ومعاوية، لكن بعض معتزلي على ظهر لهم من الأحاديث أنه الإمام الحق فندموا على التخلف عنه، كما مر ومنهم سعد بن أبي وقاص فانه اعتزل بأهله واشترى ماشية فأنكر عليه ولد عمر. فروي له حديث (**أنها ستكون فتنة خير الناس فيها التقي الخفي**). فكن يا بني كذلك، ثم ذهب عنه وطلب مروان بعض بني الصحابة أن يقاتل معه فقال، إن أبي وعمي شهدا بدرا فعهدا إليّ أن لا أقاتل مسلما وإن جئتني ببراءة من النار قاتلت معك، فقال اذهب ووقع فيه وسبه، وهذا آخر ما تيسر إيراده ممن أرجو أن ينفع الله به المسترشدين، ويهدي به الحائرين، والحمد لله ربّ العالمين وصلاته وسلامه على خير خلقه أجمعين وآله وأصحابه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين آمين.

المحدث ابن حجر الهيتمي

هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكي السعدي[1] الأنصاري الشافعي المحدث الفقيه الصوفي ينسب إلى محلة أبي الهيتم من مديرية الغربية بمصر وقال الأمير في فهرسته بالمثناة الفوقية نسبة إلى الهياتم من قرى مصر.

---

[1] نسبة لبني سعد كما في النور السافر